

جامعة الأردنية  
كلية الدراسات العليا

٢٠٠٤  
١٥

# أحاديث الطهارة الخاصة بالنساء

جمع - تحرير - تصنيف - تعليق

عدلة قاسم شحادة عيد

إشراف

الدكتور شرف محمود القضاة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات نيل درجة الماجستير في  
الحديث من كلية الدراسات العليا في الجامعة الأردنية

١٤١٦ - ١٩٩٥ م

عميد كلية الدراسات العليا  
الدكتور

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ —————— خ ١٣ / ٨ / ١٩٩٥ م وأجيزت.

التوقيع

أعضاء لجنة المناقشة

الدكتور شرف القضاة

الدكتور أمين القضاة

الدكتور حسين النقيب

قالت عائشة رضي الله عنها: ((نعم النساء نساء اثني عشر)).  
لهم يكن يمنعهن الحياة أن  
يتتفقهن في الدين))<sup>(١)</sup>

حديث صحيح

(١) انظر حديث رقم ٨٩.

۱۰۷

إلى من تهديل الروح بهديل ... ويظلنا طيفه ...  
ويأبى أن يرحل من قلوبنا ... وإن غابت صورته ...  
**والدي رحمة الله**

إلى من حملت الرسالة بعده مشعلاً يضيء دروينا بالعطاء  
**والدنس حفظها الله**

إلى من أكمل دربَ والدي بعد رحيله  
أخى عمر

إلى من تحملت معك الكثير من هموم هذه المرحلة

إلى من كان أنسُها ومشاركتها الوجدانية حافزاً لي  
صدقني حنان

الرَّبُّكُمْ جَمِيعًا أَفْلَحُمُ ثَمَرَةَ الْجَهَنَّمِ

二三

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لُكْنَ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ

سَعِينَكُمْ مُشَكِّوراً<sup>(١)</sup>

إلى الدكتور شرف القضاة لما قدم لي من التوجيه الدقيق  
والإرشاد القيم في أثناء قراءته للرسالة.

إلى الدكتور أمين القضاة.

والدكتور حسين النقيب.

الذين شرفاني بمناقشة الرسالة.

الدكتور يوسف الدميسي، اختصاصي النساء والتوليد الذي كان  
عوناً لي في معرفة رأي الطب من خلال الترجمة للمصادر الأجنبية  
والمباحثات الشفوية.

الصديقة انتصار الخطيب التي شاركتني سهر الدراسة الطويل  
إلى كل من قدم نصيحة أو أسدى خدمة وساهم في إنجاز  
الرسالة.

أسجلُ شكري وتقديري

(١) سورة الإنسان آية رقم .٢٢

فهرس المحتويات

## الصفحة

## الموضوع

|         |   |
|---------|---|
| ٤٥      | المبحث الثاني: طهارة ثوب المانض وعرقها.                   |
| ٤٩      | المبحث الثالث: مساعدة المانض غيرها.                       |
| ٥٣      | المبحث الرابع: قراءة القرآن في حجر المانض.                |
| ٧٢-٥٤   | الفصل الثالث: عبادات المانض.                              |
| ٥٥      | المبحث الأول: قراءة القرآن وسماعه والسجود للتلاوة والذكر. |
| ٥٥      | المطلب الأول: قراءة القرآن.                               |
| ٥٧      | المطلب الثاني: سماعه والسجود للتلاوة والذكر.              |
| ٦١      | المبحث الثاني: وجوب اعتزال الصلاة والصوم وحكم قضائهما.    |
| ٦٦      | المبحث الثالث : دخول المسجد والمكث فيه.                   |
| ٦٨      | المبحث الرابع: حج المانض،سقوط طوف الوداع.                 |
| ٩٤-٧٣   | الفصل الرابع: العلاقة الزوجية في فترة الحيض.              |
| ٨٤      | المبحث الأول: ما يحل للرجل من أمرأته المانض وما يحرم.     |
| ٨٦      | المبحث الثاني: إتیان المانض إذا ظهرت ولم تجده ماء.        |
| ٨٧      | المبحث الثالث: حكم الذي يأتي المانض.                      |
| ٩٣      | المبحث الرابع: طلاق المانض.                               |
| ١١٤-٩٥  | الفصل الخامس: غسل المانض وزينتها وتطهير الثوب.            |
| ٩٦      | المبحث الأول: صفة الاغتسال وسته.                          |
| ١٠٣     | المبحث الثاني: إذا ظهرت ولم تجده ماء.                     |
| ١٠٤     | المبحث الثالث: إذا وجب الغسل عليها قبل أن تحيض.           |
| ١٠٤     | المبحث الرابع: تطهير الثوب من دم المانض.                  |
| ١٤١-١١٥ | الفصل السادس : الاستحاضة.                                 |
| ١١٦     | المبحث الأول: سبب الاستحاضة.                              |
| ١٢٢     | المبحث الثاني: غسل المستحاضة.                             |
| ١٢٢     | المطلب الأول: الاغتسال عند كل صلاة.                       |
| ١٢٢     | المطلب الثاني: الوضوء عند كل صلاة.                        |
| ١٢٦     | المطلب الثالث: الجمع بين الصلاتين بغسل واحد.              |

## الصفحة

## الموضوع

|     |   |
|-----|---|
| ١٣١ | المطلب الرابع: الاغتسال ككل يوم مرتة.                   |
| ١٣٢ | مناقشة للمطالب والوصول إلى الرأي الراجح.                |
| ١٣٤ | المبحث الثالث: عبادات المستحاضنة.                       |
| ١٣٧ | المبحث الرابع: علاقة الرجل بامرأته المستحاضنة.          |
| ١٤٠ | المبحث الخامس: علاج تطاول دم الحيضنة.                   |
| ١٤٢ | الفصل السابع: <u>النفاس</u> .                           |
| ١٤٣ | المبحث الأول: أقل <u>النفاس</u> وأكثره.                 |
| ١٤٩ | المبحث الثاني: عبادات <u>النفاس</u> ، وكيف تطهر لها.    |
| ١٤٩ | المطلب الأول: وجوب اعتزال الصلة وحكم قضائها.            |
| ١٤٩ | المطلب الثاني: حج <u>النفساء</u> .                      |
| ١٥١ | المطلب الثالث: <u>النفساء</u> ، تطهر ولم تجدر الماء.    |
| ١٥٢ | المبحث الثالث : متفرقات.                                |
| ١٥٢ | المطلب الأول: الصلة على <u>النفساء</u> .                |
| ١٥٣ | المطلب الثاني: إقامة الحد على <u>النفساء</u> .          |
| ١٥٤ | المطلب الثالث: طلاق <u>النفساء</u> .                    |
| ١٥٤ | المطلب الرابع: دخول <u>النفساء</u> إلى الحمامات العامة. |
| ١٥٥ | المطلب الخامس: موت المرأة في <u>نفاسها</u> شهادة.       |
| ١٥٧ | المطلب السادس: <u>الحامض</u> ترى السدم.                 |
| ١٥٨ | المطلب السابع: هجرة <u>الحامل</u> وهي <u>مُتم</u> .     |
| ١٦٠ | <u>الخاتمة</u> .  |
| ١٦٢ | فهرس المصادر والمراجع.                                  |
| ١٧٣ | الملاحق: فهرس الآيات.                                   |
| ١٧٤ | فهرس الرواية.   |
| ١٨٩ | فهرس أطراف الأحاديث والأثار.                            |
| ١٩٦ | فهرس الموضوعات.   |
| ١٩٩ | الملخص باللغة الانجليزية.                               |

# المؤنس

أحاديث الطهارة الخاصة بالنساء

جمع - تحرير - تصنيف - تعلق

عدلة قاسم شحادة عيـد.

المشرف: الدكتور شرف محمود القضاة.

أهمية البحث: جمع الأحاديث المتعلقة بطهارة المرأة في موضع واحد وبيان درجة كل منها.

الهدف : الوصول إلى نتيجة صحيحة فيما يتعلق بحكم كل حديث ليكون ذلك عوناً لدراسة الموضوع فقهياً.

الدراسات السابقة: لم يقم أحد من قبل . حسب علمي . بهذا العمل أو بما يقاربه.

عملي في الرسالة:

١. قمتُ بقراءة كتب الحديث المطبوعة وجمعتُ الأحاديث المتعلقة بالموضوع.

٢. خرجتُ بالأحاديث وحكمتُ عليها.

٣. صنفتُ الأحاديث حسب الموضوعات الفقهية.

٤. علقتُ بما يناسب المقام من الجانب الطبي أو الفقهـي.

٥. شرحتُ غريب الحديث وقمتُ بالتفقيق بين الأحاديث المتعارضة .

٦. وضعتُ قائمة بالنتائج العامة.

٧. وضعتُ عدة فهارس: للآيات، الرواية، الأحاديث والآثار، الموضوعات الفقهية،

المصادر والمراجع.

وت تكون الرسالة من مقدمة وسبعة فصول وخاتمة :-

**الفصل الأول: سبب الحين وما يترتب عليه وأجل الحين ومدته وصفته.**

**الفصل الثاني: طهارة الحائض وفيه ثلاثة مباحث:**

المبحث الأول: الأكل والشرب مع الحائض وطهارة سؤرها.

المبحث الثاني: طهارة ثوب الحائض وعرقها.

المبحث الثالث: مساعدة الحائض غيرها.

المبحث الرابع: قراءة القرآن في حجر الحائض.

**الفصل الثالث: عيادات الحائض، وفيه ثلاثة مباحث:**

المبحث الأول : قراءة القرآن وسماعه والسجود للتلاوة والذكر.

المبحث الثاني: وجوب اعتزال الصلاة والصوم وحكم قضائهم.

المبحث الثالث: دخول المسجد والمكث فيه.

المبحث الرابع: حج الحائض، سقوط طواف الوداع.

**الفصل الرابع : العلاقة الزوجية في فترة الحين. وفيه أربعة مباحث:**

المبحث الأول : ما يحل للرجل من أمراته الحائض وما يحرم.

المبحث الثاني: إتیان الحائض إذا ظهرت ولم تجد ماء.

المبحث الثالث : حكم الذي يأتي الحائض.

المبحث الرابع: حكم طلاق الحائض.

**الفصل الخامس: غسل الحائض وزيتها وتطهير التوبه. وفيه أربعة مباحث:**

المبحث الأول: صفة الاغتسال وسننه.

المبحث الثاني: إذا ظهرت ولم تجد الماء.

المبحث الثالث: إذا وجب الغسل عليها قبل أن تحيض.

المبحث الرابع : تطهير الثوب من دم المحيض.

**الفصل السادس: الاستحاضة و فيه خمسة مباحث:**

المبحث الأول: سبب الاستحاضة.

المبحث الثاني: غسل المستحاضة.

المبحث الثالث: عبادات المستحاضة.

المبحث الرابع: علاقة الرجل بامرأته المستحاضة .

المبحث الخامس: علاج تطاول دم الحيض \_\_\_\_\_.

**الفصل السابع : التفاس و فيه ثلاثة مباحث:**

المبحث الأول: أقل التفاس وأكثر \_\_\_\_\_.

المبحث الثاني: عبادات النساء وكيف تظهر لها.

المبحث الثالث: متفرقات.

**الخاتمة :** فيها النتائج العامة والتوصيات .

## المقدمة

﴿رَبِّنَا لَا تُزِغْ قلوبنَا بعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنْكَ أَنْتَ الْوَهَابُ﴾

وبعد لقد وجدتني حين بدأت الموضوعات تتدخل في خلدي، حول اختيار موضوع أعملجه في بحثي، لم يُطر موضع قل طرقه، فارتَأيتُ أن أتناوله بالدراسة. أما الموضوع فيتناول الأحاديث النبوية الشريفة التي تعالج طهارة المرأة من الدم، ولعل هذه القضية تعتبرها مسحة من الحساسية نظراً لخصوصيتها، بيد أنه حقيق بالطرح والتناول والإخراج بصورة ظاهرة توضح للمجتمع النسوى ما يتبع عليه من مسائل عباداته وحياته الخاصة.

وإن كان الموضوع قد بحث في الكتب الفقهية إلا أن كثيراً من هذه الكتب جمعت بين الأحاديث الصحيحة وغير الصحيحة، كما أن كثيراً من مصادر الحديث تركت الأحاديث دون أن تحكم عليها.

وانطلاقاً مما سلف فقد هدفت في الرسالة إلى المساهمة في فهرسة الأحاديث النبوية فهرسة موضوعية، وإظهار السنة النبوية بحلة جديدة، تتناسب مع العصر، وتعين المتخصصين في عملهم. كما سعيت في الرسالة إلى تسهيل مهمة الباحثين بجمع أحاديث الموضوع كلها في كتاب واحد، مع الحكم عليها ليكون ذلك عوناً للدراسة الموضوع فقهياً.

ولم يقم أحد - حسب علمي - بهذا العمل أو بما يقاربه ، وإنما الذي نجده في هذا الموضوع: ذكر بعض الأحاديث دون درجتها، وذكر بعض الأحاديث دون بعض.

### منهجي في البحث

١- لقد عمدت في هذه الدراسة إلى قراءة كتب الحديث جلّها صفحة صفحة واستخراج الأحاديث التي تتناول طهارة المرأة ثم تدوينها.

٢- استخرجت العناوين المناسبة للفصول والباحث، ثم أدرجت الأحاديث تحت العناوين. وحاوت عدم التكرار إلا ما لا بد منه.

٣- اخترت الرواية الأئم الأصح وذكرت سندها كاملاً.

- ٤- ذكرت الحكم على الحديث بخط بارز إن كان الحديث صحيحاً لذاته أما إن صحيحاً بالشواهد، فإني أثبت حكمين على الحديث، أحدهما الحكم بالشواهد وكان بخط بارز والثاني بمجموع الطرق والتابعات وحكمت بقولي إسناده (حسن أو ضعيف).

٥- كتبت مجموعة من المصادر التي وجدت بها الحديث وليس كلها للاختصار . وكان الترتيب بالنسبة للكتب الستة كما يلي: (البخاري، مسلم، الترمذى، أبو داود، النسائي، ابن ماجة) وبقية المصادر مرتبة زمنياً.

٦- رتبت الحديث الصحيح ثم الحسن فالضعف في كل مبحث.

٧- ما أشكل على وضعته في نهاية الفصل الذي يشبهه.

٨- بالنسبة للحكم على الأحاديث:

أ - اذا اتفق العلماء فهو الحكم.

ب - ما كان في البخاري أو مسلم فهو صحيح.

ج - إذا اختلف العلماء أدرس الإسناد بطريقه وتابعاته، والمن بشواهده واجتهد في الحكم على الحديث وكذلك أفعل إن لم أجده حكماً على الحديث .

د - استأنست بأقوال المعاصرين في الحكم على الحديث فقد أوافقهم وقد أخالفهم.

هـ - إذا لم أقف على سند للحديث فإني أثبت الحكم الطبي أو الفقهي من مصادره، وأحياناً أتوقف.

٩ - بالنسبة للتعليق:

أ- اعتنقت بغرير الحديث من كتب شروح الحديث فإن لم أجده فكتب غريب الحديث فإن لم أجده فمعاجم اللغة.

ب - وفقت بين الروايات المتعارضة.

حـ - علقت على بعض الأحاديث مراعية الاختصار والدقة والفائدة سواءً أكان التعليق طبياً أو فقهياً أو سلوكاً تربوياً.

١٠- منهجي في التوثيق والعرو:-

أ- في العزو لكتب الحديث المرتبة على الموضوعات الفقهية فإنني أكتب اسم المصدر والمؤلف والجزء والصفحة ورقم الكتاب واسمه ورقم الباب واسمه ورقم الحديث.

مثال: صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١/٣٠٨ ك٦ الحبض ب٢ بدء الحبض ح٣٦٠  
أما الكتب المرتبة حسب المسانيد فاذكر المصدر والمؤلف والجزء والصفحة ورقم الحديث.

مثال: الأحاديث المثنوي لابن أبي عاصم ٣/٨٧ ح٢٧٥.

ب- الحديث المكرر أخرجه مرة واحدة ثم أحيل بقولي تقدم تخرجه في حديث رقم كذا.

ج- كتب الرجال ذكر فيها اسم المصدر والجزء والصفحة ورقم الترجمة غالباً.

د- الراوي المكرر أترجم له مرة واحدة ثم أحيل بقولي تقدم (توثيقه، تضعيفه) في حديث رقم كذا.

هـ- الراوي الذي لم أعثر على ترجمته، قلتُ فيه: لم أقف على ترجمته. وإذا لم أستطع تمييزه قلتُ: لم أستطع تمييزه، وأنوقف في الحكم على الحديث ما لم يكن فيه راو ضعيف فإني أحكم بضعفه.

و- الرقم الموجود عند بداية كل حديث هو الرقم المتسلسل للحديث حسب وروده في الرسالة.

١٢- وضعت عدة فهارس:-

أ- فهرساً للآيات.

ب- فهرساً للرواية المترجم لهم مع درجة كل منهم ورقم الصفحة أو الصفحات التي ذكر فيها.

ج- فهرساً لأطراف الأحاديث والآثار مع درجة كل منها واسم الراوي ورقم الصفحة التي ذكر فيها.

د- فهرساً للموضوعات على الكتب والأبواب الفقهية.

هـ- فهرساً عاماً للرسالة.

و- فهرس للمصادر والمراجع.

١٢- في الرسالة رموز اختصاراً البعض الكلمات هي:-

ك : كتاب

ب : باب

ح : حديث

ت : تاريخ الوفاة

غيره : موضع آخر في المصدر نفسه أو مصدر مختلف.

إسناده: مجموع الطرق والتابعات.

رقم: رقم الترجمة في المصدر.

شاهد: شاهد بالمعنى للجزء من المتن المتعلق بالمطلب وليس لكل الحديث.

وبعد فهذا جهد المقل أضعه أمام لجنة المناقشة للتوصيب والتعديل وتقديم النصح راجية

من الله التوفيق.

## تَهْمِيْل

# تَعْرِيفَاتٍ

**الدَّمَاءُ الَّذِي تَخْرُجُ مِنَ الْفَرْجِ ثَلَاثَةٌ:**

**دَمُ الْحِبْضُ:** وَهُوَ الدَّمُ الْخَارِجُ فِي حَالَةِ الصَّحَّةِ.

**دَمُ اسْتِحَاضَةِ:** وَهُوَ الْخَارِجُ فِي حَالَةِ الْمَرْضِ.

**وَدَمُ نُفَاسِ:** وَهُوَ الْخَارِجُ مَعَ الْوَلَدِ<sup>(١)</sup>.

وَلِكُلِّ مِنْهَا تَعْرِيفٌ وَأَحْكَامٌ، سَأَذْكُرُ التَّعْرِيفَاتَ وَأَدْعُ الأَحَادِيثَ دَاخِلَ الرِّسَالَةِ تُبَيَّنُ  
الْأَحْكَامُ.

**الْحِبْضُ:** لِغَةُ السِّيلَانِ، يُقَالُ: حَاضُ الْوَادِي: إِذَا سَالَ، وَحَاضَتُ الشَّجَرَةُ: إِذَا سَالَ  
صَمْغَهَا<sup>(٢)</sup>.

**شَرْعًا:** هُوَ الدَّمُ الْخَارِجُ فِي حَالِ الصَّحَّةِ مِنْ أَقْصَى رَحْمِ الْمَرْأَةِ مِنْ غَيْرِ وِلَادَةٍ وَلَا مَرْضٍ،  
فِي أَمْدَدِ مُعِينٍ، وَلَوْنُهُ عَادَةُ السَّوَادِ، وَكَرِيهُ الرَّائِحةِ<sup>(٣)</sup>.

**الْإِسْتِحَاضَةُ:** لِغَةُ اسْتِمْرَارِيَّةِ نَزُولِ الدَّمِ مِنَ الْفَرْجِ<sup>(٤)</sup>.

**شَرْعًا:** سِيلَانُ الدَّمِ فِي غَيْرِ أَوْقَاتِهِ الْمُعَتَادَةِ مِنْ مَرْضٍ أَوْ فَسَادٍ فَكُلُّ نَزِيفٍ مِنَ الْأَنْثَى قَبْلِ مَدَةِ  
الْحِبْضِ (وَهِيَ تِسْعَ سَنِينَ) أَوْ نَفْصُلُ عَنْ أَقْلَى الْحِبْضِ، أَوْ زَادَ عَلَى أَكْثَرِهِ، أَوْ أَكْثَرَ النُّفَاسِ -  
هُوَ اسْتِحَاضَةٌ<sup>(٥)</sup>.

(١) الفقه الإسلامي وأدلته الفقهيّة ٤٠٥ / ٤٥٦.

(٢) لسان العرب لابن منظور ٤١٩ / ٣ مادة حِبْض.

(٣) التعريفات للجرجاني ص ٩٤.

(٤) لسان العرب ٤١٩ / ٢.

(٥) كشف النقاش ٢٦٦ / ١. معنى المحتاج ١٠٨ / ١. التعريفات ص ١٩.

**النفاس**: لغة: من **النفس** وهو الدم ، وال**نفاس** ولادة المرأة إذا وضعت فهي **نساء**<sup>(١)</sup>.

**شرعًا**: عند الحنفية والشافعية : هو الدم الخارج عقب الولادة، أما الدم الخارج مع الولد حال الولادة أو قبله ، فهو دم فساد واستحاشة فتوضأ وتصلى<sup>(٢)</sup>.

**عند الحنابلة** :- الدم الخارج بسبب الولادة ، والدم النازل قبل الولادة بيومين أو ثلاثة مع أمارة كالطلق، والدم الخارج مع الولادة هو دم **نفاس** عندهم كالدم الخارج عقب الولادة<sup>(٣)</sup>.

**عند المالكية**: هو ما خرج من قبل المرأة عند ولادتها مع الولادة أو بعدها ، ولو بين توأمین. أما ما خرج قبل الولادة فالراجح أنه حيض<sup>(٤)</sup>.

---

(١) لسان العرب ٢٣٧/١٤ مسادة نفس.

(٢) بدائع الصنائع ٤١/١ - ٤٣ . مغني المحتاج ١١٩/١ . التعريفات ص ٢٤٥ .

(٣) كشف النقاع ٢٢٦/١ .

(٤) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ١٧٠/١ .

# **الفصل الأول**

**سبب الحيض وما يترتب عليه وأجل الحيض  
ومدّته وصفته**

**المبحث الأول: سبب الحيض وما يترتب عليه.**

المطلب الأول: سبب \_\_\_\_\_.

المطلب الثاني: ما يترتب على الحيض من وجوب الستر.

**المبحث الثاني: أجل الحيض.**

**المبحث الثالث: مدة الحيض.**

المطلب الأول: أقل الحيض وأكثره.

المطلب الثاني: تحديد مدة الحيض.

المطلب الثالث: الكدرة والصفرة قبل الطهر وبعد \_\_\_\_\_.

**المبحث الرابع: صفة دم الحيض.**

**المبحث الخامس: متفرقات.**

المطلب الأول: الحائض تقطع الصلاة.

المطلب الثاني: حكم الحيض في الصلاة.

المطلب الثالث: فاطمة الزهراء والحيض.

## المبحث الأول : سبب الحيض وما يترتب عليه من وجوب الستر.

### المطلب الأول: سببه

١- قال البخاري : حدثنا علي بن عبد الله، قال : حدثنا سفيان، قال : سمعت عبد الرحمن ابن القاسم، قال سمعت القاسم يقول سمعت عائشة، تقول: خرجنا لا نرى إلا الحج فلما كنا بسِرِفِ حِضْتُ، فدخلت على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا أبكي، قال: مالك؟ أَنْفَقْتِ؟ قلت: نعم، قال: «إِنَّ هَذَا أَمْرًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحاجَّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطْوِي بَلَيْتَ» قالت: وضَحَى رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقْرِ.

**حديث صحيح**

رواه البخاري وهذا الفظمه<sup>(١)</sup> ومسلم<sup>(٢)</sup> والنمسائي<sup>(٣)</sup> وابن ماجة<sup>(٤)</sup> وأحمد<sup>(٥)</sup> وابن خزيمة<sup>(٦)</sup> وابن حبان<sup>(٧)</sup> والبيهقي<sup>(٨)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق عائشة.

وروي من طريق جابر<sup>(٩)</sup>.

### غريب الحديث

سرف: موضع بمكة على عشرة أميال<sup>(١٠)</sup>.

أَنْفَقْتِ: قال الخطابي : أصل هذه الكلمة من النَّفْسِ وهو الدَّمُ، إِلَّا أَنَّهُمْ فَرَقُوا بَيْنَ بَنَاءِ الْفَعْلِ مِنَ الْحَيْضِ وَالنَّفَاسِ، فَقَالُوا فِي الْحَيْضِ: نَفْسَتُ، وَفِي الْوَلَادَةِ بِضْمَهَا وَهُوَ قَوْلٌ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ<sup>(١١)</sup>. أَيْ نَفْسَتُ.

نُرِي: نظرن<sup>(١٢)</sup>.

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤٧٧/١ ك ٦ الحيض ب الأمر بالنفساء ح ٢٩٤ وغيره.

(٢) صحيح مسلم ٨٧٠/٢ ك ١٥ الحج ب ١٧ وجروه الإحرام ح ١٢٣ وغيره.

(٣) سنن النمسائي ١٥٢/١ ك ١ الطهارة ب ١٨٣ المحرمة إذا حاضت ح ٢٩٠ وغيره.

(٤) سنن ابن ماجة ٩٨٨/١ ك ٢٥ المناسك ب ٣٦ الحائض تقضي المناسك إلا الطواف ح ٢٩٦٣ وغيره.

(٥) مسندي أحمد ٣٧٢/٩ ح ٣٧٢ و غيره.

(٦) صحيح ابن خزيمة ٣٠١/٤ ك المناسك ب ٧٩٠ الرخصة للحائض ح ٢٩٣٦ وغيره.

(٧) صحيح ابن حبان بترتيب الإحسان ١٠٥/٩ ك ١٣ الحج ب الأخبار الثلاثة ح ٣٧٩٥ وغيره.

(٨) السنن الكبرى للبيهقي ٤٦٠/١ ك الحيض ب ٣ الحائض لا تطوف باليت ح ١٤٧٦ وغيره.

(٩) صحيح مسلم ٨٨١/٢ ك ١٥ الحج ب ١٧ وجروه الإحرام ح ١٣٧ وغيره.

(١٠) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٣٦٢/٢.

(١١) فتح الباري ٤٨١/١.

(١٢) المرجع السابق.

٢- قال ابن ماجة: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا محمد بن بشر، ثنا محمد بن عمرو، ثنا أبو سلمة، عن أم سلمة، قالت: كنتُ مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في لحافه، فوجدت ما تجد النساء من الحيضة، فانسللتُ من اللحاف، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أَنْفِسْتِ؟» قلت: وجدتُ ما تجد النساء من الحيضة. قال: «ذلِكَ مَا كَبَّ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ». قالت: فانسللتُ فأصلحتُ من شائي، ثم رجعتُ فقال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «عَالِيٌّ فَادْخُلِي مَعِي فِي الْلَّحَافِ» قالت: فدخلتُ معه.

صحيح بشاهده ح ١

إسناده حسن

٤٥٨٢٧٧

رواہ ابن ماجہ وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وأحمد<sup>(٢)</sup> والدارمي<sup>(٣)</sup> وأبو يعلى<sup>(٤)</sup> وغيرهم كلهم رووه من طریق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أم سلمة.  
حسنه الألباني<sup>(٥)</sup>.

مدارہ علی محمد بن عمرو بن علقمة.(صدق) قال ابن عدي وأبو حاتم: صالح الحديث يخطئ؛ وقال النسائي وابن المبارك: ليس به بأس، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث يستضعف.  
ت ٤٥ هـ<sup>(٦)</sup>.

وبقية رجاله ثقات.

### **غريب الحديث**

انسللتُ ذهبتُ خفية وتحتمل أنها خافت وصول شيء من الدم إليه - صلى الله عليه وسلم - أو تقدرتْ نفسها، أو خافت أن يطلب الاستمتاع بها وهي على هذه الحالة التي لا يمكن فيها الاستمتاع - والله أعلم -<sup>(٧)</sup>.

(١) سنن ابن ماجة ٢٠٩/١ ك ١ الطهارة ب ١٢١ مال للرجل من أمرأته إذا كانت حاجضاً ٦٣٧.

(٢) مستند أحمد ١٨٠/١٠ ح ٢٦٥٨٧.

(٣) سنن الدارمي ٢٥٩/٢ ك ١ الطهارة ب ١٠٧ مباشرة الماistrض ح ١٠٤٤.

(٤) مستند أبي يعلى الموصلي ٤٤٦/١٢ ح ١٥.

(٥) صحيح سنن ابن ماجة ١٠٤/١.

(٦) تهذيب التهذيب ٣٢٣/٩ رقم ٦١٩ الحرج والتعديل ٣٠/٨ رقم ١٣٨.

طبقات ابن سعيد ٣٦٣/٥ الكامل في الضعفاء ٢٤٤/٦.

(٧) الفتح الرباني لأحمد البنا ١٦٠/٢ ح ١٩ نقلًا عن التسوي.

٣- مصنف عبد الرزاق:- عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر عن ابن مسعود، قال : كان الرجال والنساء في بني إسرائيل يصلون جميعاً، فكانت المرأة لها الخليل ، تلبس القالبين تطول بهما خليلها؛ فألقي عليهم الحيض، فكان ابن مسعود يقول : أخْرُوهُنَّ حِيثُ أخْرَهُنَّ اللَّهُ قَلَنَا لِأَبِي بَكْرٍ: مَا الْقَالِبَيْنِ؟ قَالَ: رُفَيْصَيْنِ مِنْ خَشْبٍ.

حديث صحيح موقوف

رواه عبد الرزاق<sup>(١)</sup> وعلقه البخاري<sup>(٢)</sup>.  
وروي عن عائشة<sup>(٣)</sup>.

صحح إسناده ابن حجر وقال: وهو وإن كان موقوفاً حكمه حكم الرفع لأنَّه لا يقال بالرأي<sup>(٤)</sup>.

قلت: أوقفت على كلام ابن حجر لو لم يتعارض هذا الكلام مع الحديث المرفوع السابق وهو: «إِنَّ هَذَا أَمْرًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ» وعند تعارض الحديث المرفوع مع الحديث الموقوف نعتمد المرفوع.

من ناحية علمية فإن نص الحديث يتعارض مع الطب حيث ثبت طبياً ارتباط جهاز الحمل بالحيض<sup>(٥)</sup>.

وبناءً عليه قد يكون هذا الحديث من روایة الكلام الذي يتناقله بنو إسرائيل عن أنفسهم وليس مما سمعوه من الرسول - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَاللهُ أَعْلَمَ.

## رجاله

عبد الرزاق بن همام الصناعي . ثقة ، ت ٢١١ هـ<sup>(٦)</sup>.

(١) مصنف عبد الرزاق ١٤٩/٣ / ك الصلاة / ب شهود النساء الجمعة ح ٥١١٥.

(٢) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤٧٦/١ . ك ٦ الحيض ب ١ الترجمة.

(٣) مصنف عبد الرزاق ١٤٩/٣ ك الصلاة ب شهود النساء الجمعة ح ٥١١٤.

(٤) فتح الباري ٤٧٦/١ تغليق التعليق ١٦٧/٢.

(٥) ترجمة الدكتور يوسف الدمشقي لصفحة ١٢٥ من كتاب Current obstetric and gynecologic.

(٦) تهذيب الكمال ١٨/٥٢ رقم ٣٤١٥ شرح علل الترمذى ٧٠٦/٢ انظر ترجمة ص ٦٦.

الشوري سفيان. ثقة، ت ١٦١ هـ<sup>(١)</sup>.

الأعمش سليمان بن مهران ، أبو محمد الكوفي. ثقة، ت ٤٧ هـ<sup>(٢)</sup>.

إبراهيم النخعي. ثقة<sup>(٣)</sup>.

أبو معمر المقدد البصري اسمه عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج. ثقة، ت ٢٤ هـ<sup>(٤)</sup>.

### غريب الحديث

الْقَيِّ: ألقى الله الشيء في القلوب، قذفه ، وألقى الرَّجُل المثاع على الدَّابَّة: وضعه<sup>(٥)</sup> ويكون المعنى على هذا : أي أن الله - عز وجل - جعل الحيض من طبيعة المرأة .

رُفِيْصَيْن: ارتفع السُّرُّ ارتفاً ، فهو مُرْفِيْص إذا غلا وارتفع.

و الرُّفِيْص تصغير رفص وقد تكون تصحيفاً عن رَفَس ، والرَّفَس هو الحذاء<sup>(٦)</sup> فيكون المعنى: حذاء من خشب.

تعريف أهل التقديس ص ٣٢ رقم ٥١ انظر ترجمته ص ١٠٧.

طبقات ابن سعد ٢٤٢/٦

نقاط العجلي بترتيب الهشمي ص ٢٠٤ رقم ٦١٩.

تهذيب الكلم ٣٥٣/١٥ رقم ٣٤٤٩.

(١) تهذيب التهذيب ٩٩/٤ رقم ١٩٩

(٢) تهذيب التهذيب ١٩٥/٤ رقم ٣٨٦

المسرح والتهديد ١٤٦/٤

(٣) تهذيب التهذيب ١١٠/١

(٤) الكني والأسماء لمسلم ٧٩١/٢ رقم ٢٢١٦

(٥) لسان العرب لابن منظور ٥/٢٢٦

(٦) المعجم الوسيط ص ٣٦٠/١

## المطلب الثاني : ما يترتب على الحيض من وجوب الستّر.

٤- قال الترمذى: حدثنا هناد، حدثنا قبيصة، عن حمَّاد بن سلمة، عن قتادة عن ابن سيرين، عن صفية بنت الحارث، عن عائشة، قالت: قال - رسول الله صلى الله عليه وسلم -: «لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار».

### حديث صحيح

رواه الترمذى وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وأبو داود<sup>(٢)</sup> وابن ماجة<sup>(٣)</sup> وابن الجعده<sup>(٤)</sup> وأحمد<sup>(٥)</sup> وابن حبان<sup>(٦)</sup> والحاكم<sup>(٧)</sup> والبيهقي<sup>(٨)</sup> كلهم رواه من طريق عائشة مرفوعاً.

ورواه الحاكم من طريق قتادة عن الحسن مرفوعاً.

حسنه الترمذى، وشعب الأرناؤوط، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وصححه الألبانى<sup>(٩)</sup>.

علق أَحْمَدُ شَاكِرُ عَلَى تَحْسِينِ التَّرْمِذِيِّ: بِأَنَّهُ لِخَلَافَ فِي الْحَدِيثِ عَلَى قَتَادَةَ فَهُوَ عَنْهُ عَنْ شِيَخِيْنَ عَنْ أَبِي سِيرِينَ مَتَّصِلًا، وَعَنْ الْحَسَنِ مَرْسَلًا، وَالرَّوَايَةُ الْمَرْسَلَةُ تَؤْيِدُ الْمَتَّصِلَةَ وَالْحَدِيثَ

(١) جامع الترمذى ٢١٥/٢ ك الصلاة ب ٢٧٧ لا تقبل صلاة المرأة إلا بخمار ح ٣٧٧.

(٢) سنن أبي داود ١/٤٢١ ك الصلاة ب ٨٥ المرأة تصلى بغير خمار ح ٦٤١.

(٣) سنن ابن ماجة ١/٢١٥ ك الطهارة ب ١٣٢ إذا حاضت لم تصل بالبخمار ح ٦٥٥.

(٤) مسند ابن الجعده ح ٤٧٨ ح ٤٧٨ ص ٣٣٠.

(٥) مسند أحمد ٩/٤٨٧ ح ٤٨٧ و غيره.

(٦) صحيح ابن حبان بترتيب الإحسان ٤/٦١٢ ك الصلاة ب ٨ شرط الصلاة ح ١٧١١ وغيره.

(٧) المستدرك للحاكم ١/٢٥١ ك الصلاة ب لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار بلا رقم.

(٨) السنن الكبرى للبيهقي ٩٥/٦ ك الحجر ب ٤ بلوغ المرأة بالحيض ح ١٣١١.

(٩) صحيح سنن الترمذى ١/١١٩ صحيح سنن أبي داود ١/١٢٦ صحيح سنن ابن ماجة ١/١٠٨.

صحيح كما قال الحاكم<sup>(١)</sup>.

قلت : وقتادة تُقبل منه العنعة، وإن كان مُدلّساً، لأنَّه لا يدلّس إلَّا عن ثقة<sup>(٢)</sup>.

## غريب الحديث

خِمار: كل ما ستر، وخمار المرأة ثوب تُغطى به رأسها، ومنه العمامة لأنَّ الرجل يُغطي بها رأسه ويُدبرها تحت الحنك<sup>(٣)</sup>.

الخائض: المرأة التي تحيض.

٥. قال أبو داود: حدثنا محمد بن عَبْدِ، حدثنا حماد بن زيد عن أَيُوب عن محمد، أن عائشة نزلت على صفيحة أم طلحة الطلحات، فرأى بنات لها فقالت: إنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دخل وفي حجرتي جارية فألقى حِقوءَ، وقال لي: «شُقِّيَّ بشقتين، فأعطي هذه نصفاً، والفتاة التي عند أم سلمة نصفاً، فإنِّي لا أرَاها إلَّا قد حاضت ، أو لا أرَاها إلَّا قد حاضت».

### حديث صحيح

رواه أبو داود وهذا لفظه<sup>(٤)</sup> وابن ماجة<sup>(٥)</sup> والبيهقي<sup>(٦)</sup> كلهم رواه من طريق عائشة.

صححه الألباني<sup>(٧)</sup>.

## رجاله

محمد بن عَبْدِ بن حِساب الغُبْرِيُّ البصري . ثقة، ت ١٣٨ هـ<sup>(٨)</sup>.

حماد بن زيد . ثقة، كان ضريراً، وكان يحفظ حديثه كله، ت ١٧٩ هـ<sup>(٩)</sup>.

(١) تحقيق وشرح جامع الترمذى لأحمد شاكر ١/٢١٧.

(٢) تعريف أهل القدس بمراتب المؤمنين بالتدليس لابن حجر ص ١١.

(٣) النهاية في غريب الحديث ٢/٧٨ باب النساء مع الميم.

(٤) سنن أبي داود ١/٤٢٢ ك ٢ الصلاة ب ٨٥ المرأة تصلّى بغير خمار ح ٦٤٢.

(٥) سنن ابن ماجة ١/٢١٤ ك ١ الطهارة ب ١٣٢ إذا حاضت الجارية لم تصلِّ إلَّا بخمار ح ٦٥٤.

(٦) السنن الكبرى للبيهقي ٦/٩٥ ك الحجر ب ٤ بلوغ المرأة بالحيض ح ١١٣١٢.

(٧) صحيح سنن أبي داود ١/١٢٦.

(٨) تهذيب التهذيب ٩/٢٩٣ رقم ٥٤٢.

(٩) تهذيب الكمال ٧/٢٣٩ رقم ١٤٨١.

\* كما ورد في المصدر.

**أيوب بن أبي قيمية كيسان السختياني** . ثقة، ت ١٣١ هـ<sup>(١)</sup>.  
**محمد بن سيرين الأنباري** . ثقة يُقبل منه عدم التصرّف بالسماع، ت ١١٠ هـ<sup>(٢)</sup>.

### غريب الحديث

**حقوه: الإزار**: والأصل في الحقو معقد الإزار وجمعه أحقر وأحقاء ثم سمى به الإزار  
 للمجاورة<sup>(٣)</sup>.

**٦- قال البيهقي** : أخبرنا الفقيه أبو الفتح العمري ، أبا عبد الرحمن بن أبي شریع، ثنا  
 أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد، أبا شریک، عن عثمان بن أبي زرعة، عن ماهان الحنفي  
 عن أم سلمة، قالت : «إذا حاضرت الجارية وجب عليها ما يجب على أمها تقول من الستر».

صحيح بشاهده ح<sup>٥</sup>

إسناده ضعيف موقوف

رواه البيهقي<sup>(٤)</sup>.

### رجاله

**أبو الفتح العمري**: نصر بن إبراهيم بن نصر الفقيه. في مجالسه غلطات، وأحاديث واهية،  
 ثقة، ت ٤٩٠ هـ<sup>(٥)</sup>.

**عبد الرحمن بن أبي شریع المعاوري الإسكندراني** ، أبو شریع. لا بأس به، ت ١٦٧ هـ<sup>(٦)</sup>.  
**أبو القاسم البغوي**: عبد الله بن محمد بن عبد العزير بن المرزيان. ثقة، أكثر الناس  
 حديثاً في علي بن الجعد<sup>(٧)</sup>.

(١) تهذيب الكمال ٤٥٧/٣ رقم ٦٠٧.

(٢) تهذيب التهذيب ١٩٠/٩ رقم ٣٣٨.

(٣) ال نهاية في غريب الحديث ٤١٧/١ باب الحاء مع القاف.

(٤) السنن الكبيرى للبيهقي ٩٥/٦ لـ الحجر ب ٤ بلوغ المرأة بالحيض ح ١١٣١٢.

(٥) سير الأعلام النبلاء للذهبي ١٣٦/١٩ رقم ٧٢.

(٦) المرجع السابق ١٨٢/٧ رقم ٦٣.

(٧) المرجع السابق ٤٤٠/١٤ رقم ٢٤٧ ميزان الاعتدال ٤٩٢/٢ رقم ٤٥٦٢.

علي بن الجعفر الجوهرى، أبو الحافظ. الحافظ البشّت، أكثر أصحابه روایة  
عنه أبو القاسم البغوى، ت ٢٣٠ هـ<sup>(١)</sup>.

شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعى ، أبو عبد الله الكوفى القاضى. صدوق،  
يخطىء كثيراً، تغير عندما ولد القضاة . ت ١٧٧ هـ<sup>(٢)</sup>.

عثمان بن أبي زرعة ، أبو المغيرة الكوفى. الأعشى، ثقة<sup>(٣)</sup>.  
ماهان المتنبى ، أبو سالم الكوفى الأعور. ثقة، ت ٨٣ هـ<sup>(٤)</sup>.

### غريب الحديث

وجَبَ: ثبت ولزم<sup>(٥)</sup>.

السُّرُرَ: الصُّون<sup>(٦)</sup>.

والمقصود من كلمة وجَبَ: أن الحجاب فرض على المرأة عند البلوغ الذي من علاماته  
الحيض.

(١) تهذيب الكمال ٣٤١/٢٠ رقم ٤٠٣٤ ميزان الاعتدال ١١٦/٣ رقم ٧٥٩٨.

(٢) تهذيب الكمال ١٢/٤٦ رقم ٤٦٠ ميزان الاعتدال ٢٧٠/٢ رقم ٣٦٩٧.  
شرح عمل الترمذى لابن رجب الحنبلى ٤٠٥/١.

(٣) تهذيب الكمال ١٩/٤٩٧ رقم ٤٩٧.

(٤) المرجع السابق ٢٧/١٧ رقم ٥٧٦١.

(٥) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٥/١٥٢ باب الواو مع الحيم .

(٦) المرجع السابق ٢٤١/٢ باب السين مع الشاء .

## المبحث الثاني : أعدل الحيض

٧- قال البهقى: رَوَيْنَا عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ : « إِذَا بَلَغَتِ الْجَارِيَةِ تِسْعَ سِنِينَ فَهِيَ امْرَأَةٌ ؛ تَعْنِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ إِذَا حَاضَتِ فَهِيَ امْرَأَةٌ » <sup>(١)</sup>.  
قُلْتَ : لَمْ أَقْفَ عَلَى إِسْنَادٍ لِهَذَا الْأَثْسَرِ.

تبين علمياً أن أقل سن ممكن أن تخيبض به الفتاة هو تسع سنوات وسن البلوغ الطبيعي يتراوح من تسع سنوات إلى ثلاث عشرة سنة <sup>(٢)</sup> ولكن بشكل عام سن الحيض يختلف من بلد إلى آخر، ومن أسرة إلى أخرى، حسب عوامل البيئة والوراثة، وعوامل النمو الجسمى والنفسي، وقد يتأخر الحيض إلى سن ثمانية عشر عاماً، ويعتبر ذلك طبيعياً، وخاصة في بعض البلدان الباردة.

وهناك أسباب خلقية ومرضية تسبب تأخير الطمث منها: أن يكون غشاء البكارة غليظاً مصمتاً لا فرجة فيه، فيحتبس دم الحيض في المهبل والرحم، ويسبب للفتاة ألمًا شديداً، وخاصة عند موعد بدء الحيض، كما يتضخم الرحم، وربما أصابته الآفات، نتيجة لنمو الميكروبات في الدم المحتجب، فإذا ما شُخُّصَ المرض وعُرِفَ السبب، قام الطبيب بعمل شق في غشاء البكارة حتى يسمح للدم بالنزول <sup>(٣)</sup>.

(١) السن الكبير للبيهقي ٤٧٦/١ ك الحيض ب ١٠ السن التي وجدت المرأة حاضت فيها ح ١٥٣١.

(٢) ترجمة الدكتور يوسف الدميسي ص ٦٠ Current obstetric and gynecologic.

(٣) خلق الإنسان بين الطب والقرآن للدكتور محمد علي البار ص ٨٨.

## المبحث الثالث : مدة الحيض

### المطلب الأول : أقل الحيض وأكثره

٨- قال الدارقطني: حدثنا أبو حامد محمد بن هارون، نا محمد بن أحمد بن أنس الشامي، ثنا حماد بن المنھال البصري، عن محمد بن راشد، عن مكحول، عن وائلة ابن الأسعق، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «أقلُّ الحِيْضِ ثلَاثَةُ أَيَّامٍ وَأَكْثَرُهُ عَشْرَةُ أَيَّامٍ».

#### حديث ضعيف

رواه الدارقطني وهذا الفظه<sup>(١)</sup> والدليل<sup>(٢)</sup> من طريق وائلة مرفوعاً.  
وروى من طريق أبي أمامة الباهلي مرفوعاً<sup>(٣)</sup>.  
وروى موقعاً على أنس بن مالك<sup>(٤)</sup> وعبد الله بن عمر<sup>(٥)</sup>.

### رجاله

#### حديث وائلة فيه :-

محمد بن أحمد بن أنس الشامي. ضعفه الدارقطني<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حجر: صدوق وقد اختلف في تسميته ونسبته<sup>(٧)</sup>.

حماد بن المنھال . قال الدارقطني: مجھے ول<sup>(٨)</sup>.

محمد بن راشد. قال أبو حاتم: صدوق، قال النسائي: ليس بالقوي ، قال الدارقطني: يعتبر بحديثه . قال: ابن عدي إذا حدث عنه ثقة فحديثه مستقيم، قال ابن حجر: صدوق بهم ت ١٦٠ هـ<sup>(٩)</sup>.

(١) سنن الدارقطني ٢١٨/١ ك الحِيْضِ ب بلا اسم ح ٦١.

(٢) فردوس الأخبار ٤٤٧/١ ح ٤٤٧.

(٣) سنن الدارقطني ٢١٨/١ ك الحِيْضِ ب بلا اسم ح ٥٩، ٦٠ و يأتي تخریجه في صفة دم الحِيْض حديث رقم ٢٥.

(٤) سنن الدارمي ٢٢٩/١ ك الطهارة ب ٨٨ أكثر الحِيْض ح ٨٣٤.

(٥) سنن الدارقطني ٢٠٩/١ ك الحِيْضِ ب بلا اسم ح ١٩.

(٦) سنن الدارقطني ٢١٨/١ ميزان الاعتدال ٤٥٥/٣ رقم ٧١٣٣.

(٧) تغريب التهذيب ١٤٣/٢ رقم ٢٩.

(٨) سنن الدارقطني ٢١٨/١ ميزان الاعتدال ٦٠٥/١ رقم ٢٢٧٢.

(٩) الجرح والتعديل ٢٥٢/٧ سنن الدارقطني ٢١٨/١.

تغريب التهذيب ١٦٠/٣ رقم ٥٤٤٠.

ميزان الاعتدال ٥٤٣/٣ رقم ٥٤٤٠.

قلت: صدوق، ولكن حدث عنه مجاهول فحدثه ضعيف.  
\* حديث أبي أمامة، قال عنه الدارقطني: لا يثبت<sup>(١)</sup>، بسبب:  
عبد الملك . قال الدارقطني : مجاهول . وقال المزري في ترجمة حسان بن إبراهيم  
الكرمانى: عبد الملك رجل من أهل الكوفة<sup>(٢)</sup>. قلت: لم أقف على ترجمة له.  
العلاء بن كثير . ضعيف<sup>(٣)</sup>، وقال ابن عدي: له عن مكحول نسخ عن الصحابة كلها غير  
محفوظة<sup>(٤)</sup>.  
\* حديث أنس روي بأسانيد كثيرة فيها:-  
الجلد بن أيوب . ضعفه أهل البصرة ، وابن راهويه<sup>(٥)</sup>، وقال الدارقطني: متروك<sup>(٦)</sup>، وقال  
أحمد: ضعيف لا يساوي حديثه شيئاً، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتاج به<sup>(٧)</sup>.  
قلت: أخطأ من سماه خالداً وهو ما ورد في بعض روایات الدارقطني.  
\* حديث عبد الله بن عمر فيه:

هارون بن زياد . قال الدارقطني: ضعيف الحديث، وليس لهذا الحديث عند الكوفيين أصل  
عن الأعمش، والله أعلم<sup>(٨)</sup>. وقال ابن حبان: كان من يضع الحديث على الثقات، فقد روى  
عن الأعمش حديث الحيض ثلاث وأربع... إلى عشر<sup>(٩)</sup>، وقال أبو حاتم: متروك الحديث،  
والحديث الذي رواه كذب<sup>(١٠)</sup>.

- 
- (١) سنن الدارقطني *باب الحيض* ١٩١ / ١  
نصب الرأي ١٩١ / ١  
٢١٨ / ١
- (٢) تهذيب الكمال *باب الكلمة* ٩ / ٦
- (٣) ميزان الاعتلال ١٠٤ / ٣ رقم ٥٧٤٠
- (٤) الكامل في الضعفاء ٥ / ٢١٩ رقم ١٣٧٣
- (٥) ميزان الاعتلال ٤٢٠ / ١ رقم ١٥٤٧
- (٦) سنن الدارقطني *باب المغنى* ٢١٨ - ٢٠٩ / ١  
٢١٨ - ٢٠٩ / ١
- (٧) الجرح والتعديل *باب المغنى* ٥٤٨ / ٢
- (٨) سنن الدارقطني *باب المغنى* ٢٠٩ / ١
- (٩) المجموعين لابن حبان ٩٤ / ٣
- (١٠) الجرح والتعديل *باب المغنى* ٩٠ / ٩

## المطلب الثاني: تحديد مدة الحيض.

٩. قال مسلم: حدثني موسى بن قريش التميمي، حدثنا إسحاق بن بكر مُضر، حدثني أبي، حدثني جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أنها قالت: إنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بْنَ جَحْشَ، الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، شَكَّتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - الدَّمَ فَقَالَ لَهَا: «أَمْكِثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكِ حَيْضَتُكِ ثُمَّ اغْتَسِلِي».

### حديث صحيح

رواه مسلم وهذا الفظه<sup>(١)</sup> وأبو داود<sup>(٢)</sup> والنَّسائي<sup>(٣)</sup> وكلهم رووه عن عائشة. وروى من طريق زينب بنت جحش<sup>(٤)</sup>.

ورواه عمران بن طلحة عن حمنة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «جعل أجل حيضتها ستة أيام أو سبعة».

رواه الترمذى ، وقال: حسن صحيح<sup>(٥)</sup>.

قد يتadar إلى الذهن أن هناك تعارضًا بين الروايتين، من حيث تحديد مدة المكث، بستة أيام أو سبعة، أو إطلاقها قدر ما كانت تحيسن. لذا حرصت على إزالة التعارض الظاهر مما دفعني إلى العودة لكتب مشكل الحديث، والتي بينت أن الرواية الثانية كلام حمنة نفسها<sup>(٦)</sup>، وليس كلام الرسول - صلى الله عليه وسلم - . وعند البحث كذلك تبين لي أن عمران ابن طلحة، ابن حمنة صاحبة الحديث، من هنا يظهر لنا سبب ذكر عدد الأيام بالتحديد في الروايات التي جاءت من طريق عمران، ومن البديهي أن توضح الأم لابنها عدد أيام حيضتها من باب التوسيع في العلم والله أعلم. مع العلم أنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بْنَ جَحْشَ نفسها حمنة ابنة

(١) صحيح مسلم ٢٦٤/١ ك ٣ الحبيب ب ١٤ المستحاضة وغسلها وصلاتها ح ٦٦ وغيره.

(٢) سن أبي داود ١٩١/١ ك الطهارة ب ١٠٨ المرأة تستحاض ح ٢٧٩ وغيره.

(٣) سن النَّسائي ١٢٠/١ ك الطهارة ب ١٣٥ الأثراء ح ٢٠٩ وغيرها.

(٤) المعجم الكبير للطبراني ٢٤/٥٦ ح ١٤٥ وغيره.

(٥) جامع الترمذى ٢٢١/١ ك الطهارة ب ٩٥ ما جاء في المستحاضة، يأتي تخرجه في الاستحاضة.

(٦) انظر مشكل الآثار للطحاوى ٣٠١/٣ بيان مشكل ما روي عن رسول الله فيما كان أمر به حمنة بنت جحش في الاستحاضة.

جحش، كانت تحت طلحة بن عبد الله ثم عبد الرحمن بن عوف، وقد ذهبت إلى شقيقها زينب بنت جحش زوجة الرسول - صلى الله عليه وسلم - لاستفتته في أمر الاستحاضة فأخذت بعض الرواية من ناحيتين : الأولى اعتبار أم حبيبة وحمنة امرأتين<sup>(١)</sup>، والثانية اعتبار زينب مستحاضة واستفتت نفسها ، والصواب ما ذكرته ، والله أعلم.

**١٠- قال البخاري:** حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض، فسألت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: «ذلك عرق وليس بالحيضة، فإذا أقبلت الحيستة فدع عن الصلاة، وإذا أدبرت فاغسللي وصلّي».

#### حديث صحيح

رواية البخاري وهذا لفظه<sup>(٢)</sup> ومسلم<sup>(٣)</sup> والترمذى<sup>(٤)</sup> والنسائى<sup>(٥)</sup> وغيرهم كلهم رواوه من طريق عائشة.

وروى من طريق أم سلمة<sup>(٦)</sup> وأسماء بنت عميس<sup>(٧)</sup> وجابر بن عبد الله الأنصاري<sup>(٨)</sup> وابن أبي مليكة<sup>(٩)</sup>.

وفي رواية عن عائشة أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - قال لفاطمة بنت أبي حبيش : إن دم الحيستة دم أسود يُعرف فإذا كان ذلك فامسكي عن الصلاة وإذا كان الآخر فتوضي فإنما هو عرق»<sup>(١٠)</sup>.

#### حديث حسن

(١) تهذيب التهذيب ٤٤٠/١٢ رقم ٢٧٦٧.

(٢) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٥٠٠/١ ك الحيض ب ١٩ إقبال الحبيب وإدباره ح ٣٢٠ وغيره.

(٣) صحيح مسلم ٦٦٢/١ ك الحيض ب ١٤ المستحاضة وغسلها وصلاتها ح ٣٢٢ وغيره.

(٤) جامع الترمذى ٢١٧/١ ك الطهارة ب ٩٣ جاء في المستحاضة ح ١٢٥.

(٥) سنن النسائى ١٢٤/١ ك الطهارة ب ١٣٨ الفرق بين دم الحيستة والاستحاضة ح ٢١٥ وغيره.

(٦) سنن أبي داود ١٨٧/١ ك الطهارة ب ١٠٨ في المرأة تستحاض ح ٢٧٤ وغيره.

(٧) المعجم الكبير للطبراني ١٣٩/٢٤ ح ٣٧٠.

(٨) سنن الدارقطنى ٢١٩/١ ك الحيستة ب بلا اسم ح ٦٢.

(٩) المستدرك للحاكم ١٧٥/١ ك الطهارة ب لا تقض النساء والمائض الصلاة وغيره ح بلا رقم.

(١٠) الآحاد والثانى لابن أبي عاصم ٢٥١/٦ ح ٣٤٨٣ وغيره ، سيأتي تخرجه في صفة دم الحيستة.

## غريب الحديث

**يُعرف**: يُعرف بسُواد لونه ، تعرفه النساء<sup>(١)</sup>. **يُعرف**: له رائحة<sup>(٢)</sup>.  
أي أن دم الحِيْض له لون ورائحة مميزة.

١١- مصنف بن أبي شيبة: حدثنا إسماعيل بن علية، عن خالد، عن أنس بن سيرين، قال:  
استحيضت امرأة من آل أنس، فأمروني ، فسألت ابن عباس، فقال: «أما ما رأت الدم البحرياني  
فلا تصلّي، وإذا رأت الطهر ولو ساعة من النهار، فلتغسل وتصلّي».

حديث صحيح موقوف

رواه ابن أبي شيبة وهذا لفظه<sup>(٣)</sup> والدارمي<sup>(٤)</sup> والبيهقي<sup>(٥)</sup> وغيرهم كلهم رووه من طريق  
خالد الحذاء عن أنس.

## رجاله

إسماعيل بن علية. إسماعيل بن إبراهيم بن مقسّم. ثقة، ت ١٩٣ هـ<sup>(٦)</sup>.

خالد الحذاء. ثقة، ت ١٤٢ هـ<sup>(٧)</sup>.

أنس بن سيرين الأنصاري. ثقة، ت ١١٨ هـ<sup>(٨)</sup>.

(١) بذل المجهود في حل سنن أبي داود ١/٣٢٤.

(٢) المعجم الوسيط ٢/٥٩٥.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٥٣/١ ك ١ الطهارات ب ١٥٦ المستحاضة كيف تصنع ح ٢٤.

(٤) سنن الدارمي ١/٢٤٤ ك ١ الطهارة ب ٨٤ غسل المستحاضة ح ٨٠٠ وغيرها.

(٥) السنن الكبرى للبيهقي ٥٠٣/١ ك الحِيْض ب ٢٢ المرأة تخِبض يوماً وتَطهِّر يوماً ح ١٦٠٥.

(٦) تهذيب التهذيب ١/٢٤١ رقم ٥١٣.

(٧) المرجع السابق ٣/١٠٤ رقم ٢٢٤.

(٨) المرجع السابق ١/٣٢٨ رقم ٦٨٨.

## غريب الحديث

الدم البحرياني: شديد الحمرة كأنه قد نسب إلى البحر وهو اسم قعر الرَّحْم، وزادوه في النسب ألفاً ونوناً للبالغة يريد الدم الغليظ<sup>(١)</sup>.

١٢- قال أبو داود: روى العلاء بن المُسِّب عن الحكم عن أبي جعفر أن سودة استحيضت فأمرها النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا مضت أيامها اغسلت وصلت.

صحيح بشاهديه ح ١٠٩

إسناده ضعيف

رواه أبو داود<sup>(٢)</sup> والبيهقي<sup>(٣)</sup> بالسند والمعنى نفسه.  
صححه الألباني<sup>(٤)</sup>.

## رجاله

العلاء بن المُسِّب . ثقة<sup>(٥)</sup>.

الحكم<sup>(٦)</sup> بن عتبة الكندي. ثقة، ت ١١٥ هـ<sup>(٧)</sup>.

أبو جعفر<sup>(٨)</sup>: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب . ثقة ، ت ١١٨ هـ<sup>(٩)</sup>.  
قلت: الحديث منقطع بين المصنف والعلاء بن المُسِّب ، وأبو جعفر لم يدرك سودة، فقد كان مولده ٥٥٦ هـ ، ووفاة سودة ٥٤ هـ<sup>(١٠)</sup>.

(١) بذل الجهد في حل سنن أبي داود ٣٢٧/١.

(٢) سنن أبي داود ١٩١/١ ك الطهارة ب ١٠٨ المرأة تستحاض ب بلا رقم.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ٤٩٦/١ ك الحيض ب ١٧ المعادة لا تمييز بين الدفين ح ١٥٨٦.

(٤) صحيح سنن أبي داود ١٥٤/١ ح ٢٥٧.

(٥) تهذيب التهذيب ١٧١/٨ رقم ٣٤٩.

(٦) تهذيب الكمال ١١٤/٧ رقم ١٤٣٨ طبقات ابن سعد ٣٣١/٦.

الجرح والتعديل ١٢٢/٣ وله ترجمة في حديث رقم ٨٢.

(٧) تهذيب التهذيب ٣١١/٩ رقم ٥٨٢ تهذيب الكمال ١٣٦/٢٦ رقم ٥٤٧٨.

(٨) الإصابة في تمييز الصحابة ١٩٦/٨ رقم ١١٣٦٣.

١٣- مصنف ابن أبي شيبة: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا علي بن هشام، عن ابن أبي ليلى، عن عبد الكريم، عن أبي ماعز، قال: جاءت امرأة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت: يا رسول الله إني استحضرتُ. قال: «دعني الصلاة أيامك التي هي أيامك، اغتسلي واحتشي كرسفًا وطوفي بالبيت وصلّي».

صحيح بشاهديه ح ١٠٩

إسناده ضعيف

رواه ابن أبي شيبة<sup>(١)</sup>.

## رجاله

علي بن هشام ، والصواب علي بن هاشم بن البريد البريدي. صدوق، يتشيع، ت ١٧٩ هـ<sup>(٢)</sup>.

ابن أبي ليلى : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي. صدوق، إمام سيء الحفظ، ت ١٤٨ هـ<sup>(٣)</sup>.

عبد الكريم . لم أستطع تمييزه.

أبو ماعز: عبد الله بن سفيان. لم أقف على ترجمته<sup>(٤)</sup>.

## غريب الحديث

الكرسُف: القطن<sup>(٥)</sup>.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٤٠١/٤ ك الملح ب ٢٨١ المستحاضة نطوف بالبيت ح ١.

(٢) تهذيب الكمال ١٦٣/٢١ رقم ٤١٤٧ تهذيب التهذيب ٤٥/٢ رقم ٤٢٣ الحرج والتعديل ١٩٤/٦.

(٣) تهذيب الكمال ٦٢٢/٢٥ رقم ٦١٣/٣ ميزان الاعتلال ٧٨٢٥ رقم ٥٤٠٦ الحرج والتعديل ٧٢٢/٧.

(٤) الكثي والأسماء للدولابي ١٠٣/٢.

(٥) المعجم الوسيط ٧٨٣/٢.

٤- قال الترمذى: حدثنا قتيبة، حدثنا شريلك، عن أبي اليقطان، عن عدى بن ثابت الأنصارى، عن أبيه، عن جده، عن - النبي صلى الله عليه وسلم - أنه قال في المستحاضة: «تدع الصلاة أيام أفرائهما التي كانت تخيض فيها، ثم تغتسل وتتووضاً عند كل صلاة وتصوم وتصلي».

صحيح بشاهديه ح ١٠٩

إسناده ضعيف

رواه الترمذى وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وأبو داود<sup>(٢)</sup> وابن ماجة<sup>(٣)</sup> وابن أبي عاصم<sup>(٤)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق شريلك عن أبي اليقطان، عن عدى بن ثابت عن أبيه عن جده مرفوعاً.

صححه الألبانى<sup>(٥)</sup>. وضعفه أبو داود من أجل:-

شريلك. تقدم القول بأنه صدوق، بخطئه كثيراً في حديث رقم ٦.

أبو اليقطان: عثمان بن عمير. ضعيف<sup>(٦)</sup>.

### غريب الحديث

أقراء: مفرداتها قراء بفتح القاف وضمها: الخيض وتجمع قروء وأقرؤء، والقراء: الطهر أيضاً وهو من الأضداد<sup>(٧)</sup>.

٥- قال أبو يعلى: حدثنا بشر بن الوليد، حدثنا أبو عقيل يحيى بن الم توكل، عن بهية أنها سمعت امرأة، تسأل عائشة عن امرأة، فسأله حبضها فلا تدرى كيف تصلي فقالت لها عائشة: سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في امرأة فسأله حبضها وأهربقت دماً فلا تدرى

(١) جامع الترمذى ١/٢٢٠ لـ الطهارة بـ ٩٤ المستحاضة تتوضأ لكل صلاة ح ١٢٦ وغيره.

(٢) سنن أبي داود ١/٢٠٨ لـ الطهارة بـ ١١٣ تغتسل من طهر إلى طهارة ح ٢٩٧.

(٣) سنن ابن ماجة ١/٢٠٤ لـ الطهارة بـ ١١٥ المستحاضة التي قد دعت أيام أفرائهما ح ٦٢٥.

(٤) الآحاد والمسانى لابن أبي عاصم ٤/١٩٤ ح ٢١٧٦.

(٥) صحيح سنن الترمذى ١/٤٠ صحيح سنن أبي داود ١/٦٠ صحيح سنن ابن ماجة ١/١٠٢.

(٦) ميزان الاعتلال ٣/٥٠ رقم ٥٥٥ المغني في الضعفاء ٢/٧٥.

(٧) المحرحرين ص ١٧ الصعفاء والتروكين ص ٩٥ المحرحرين ص ١٧.

(٨) الجرح والتعديل ٦/٦١. المحرحرين ص ١٧. المحرحرين ص ٩٥.

(٩) معختار الصحاح ص ٢٢٠ المعجم الوسيط ص ٧٢٢.

كيف تُصلِّي ، فأمرني رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ آمِرَهَا فَلَتَقْتُلُنِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْيِضُ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَةً وَحِيْضَهَا مُسْتَقِيمٌ ، فَلَتَقْعُدُ مُثْلِ ذَلِكَ مِنَ الْلَّيَالِي وَالْأَيَّامِ ، ثُمَّ لَتَدْعُ الصَّلَاةَ فِيهِنَّ وَتُقْدِرُهُنَّ ، ثُمَّ لَتَغْتَسِلُ طُهُورَهَا ، ثُمَّ تَسْتَشِفُ بَثُوبَهَا ثُمَّ تُصْلِي فَإِنِّي أَرْجُو أَنَّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ وَأَنَّ يُذْهِبَهُ اللَّهُ عَنْهَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - . قَالَتْ : فَأَمْرَتُهَا بِفَعْلِهِ ، فَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَمُرِيَ صَاحِبَتِكَ بِذَلِكَ .

صحيح بشاهديه ح ١٠،٩

إسناده ضعيف

رواه أبو يعلى وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وأبو داود<sup>(٢)</sup> والبيهقي<sup>(٣)</sup> كلهم رواه من طريق أبي عقيل عن بهية.

ضعفه الألباني<sup>(٤)</sup> من أجل .

أبو عقيل: يحيى بن الم توكل . ضعيف ، ت ٦٧ هـ<sup>(٥)</sup> .

بُهْيَة ، مولاة أبي بكر الصديق . تفرد عنها أبو عقيل ، وقال أبو عمَّار الموصلـي: ليست بحجـة . وقال ابن حجر: لا تُعرف<sup>(٦)</sup> .

### غريب الحديث

أهـريـقت: من أهـرقـ والهـاءـ مـبدـلـةـ من هـمـزـةـ أـرـاقـ ، يـقالـ: أـرـاقـ المـاءـ يـرـيقـهـ<sup>(٧)</sup> ، أـيـ سـالـ الدـمـ وـتـدـقـ .

فـسـدـ حـيـضـهـاـ: اخـتـلـفـ حـيـضـهـاـ بـالـاسـتـحـاضـةـ<sup>(٨)</sup> .

تـسـتـشـفـ: تـشـدـ فـرـجـهـاـ بـخـرـقـةـ عـرـيـضـةـ بـعـدـ أـنـ تـحـشـيـ قـطـنـاـ وـتـوـثـقـ طـرـفـهـاـ فـيـ شـيـءـ فـتـشـدـهـ عـلـىـ وـسـطـهـاـ<sup>(٩)</sup> .

(١) مسنـدـ أـبـيـ يـعلـىـ المـوـصـلـيـ حـ ٨٩/٨

(٢) سنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ ١٩٥/١ كـ الطـهـارـةـ بـ ١١٠ إـذـاـ أـقـبـلـ الـحـيـضـةـ تـدـعـ الصـلـاـةـ حـ ٢٨٤

(٣) السنـنـ الـكـبـرـىـ لـالـبـيـهـقـىـ ٥٠٦/١ كـ الـحـيـضـ بـ ٢٤ـ الـمـسـتـحـاضـةـ تـفـسـلـ عـنـهـاـ الدـمـ حـ ١٦٢١

(٤) ضـعـيفـ سـنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ ٢٧/١

(٥) تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ ١١/٢٣٧ رقمـ ٤٤١ مـيزـانـ الـاعـدـالـ ٤/٤ رقمـ ٤٠٤ رقمـ ٩٦١٤

الـمـحـرـوحـ بـ ١١٦/٣ الـجـرـحـ وـالـعـدـيـلـ ١٨٩/٩

(٦) تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ ١٢/٤٢٣ رقمـ ٢٧٤٥ تـقـرـيـبـ التـهـذـيـبـ ٢/٥٩١ رقمـ ٧ مـيزـانـ الـاعـدـالـ ٤/٦٠٥ رقمـ ١٠٩٤٢

(٧) النـهـاـيـةـ فـيـ غـرـبـ الـحـدـيـثـ ٢٦٠/٥ بـابـ الـهـاءـ مـعـ الـسـرـاءـ .

(٨) بـذـلـ الـجـهـ وـدـ فـيـ حلـ سـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ ٣١٩/٢ .

(٩) ضـعـيفـ سـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ ٢٧/١ .

١٦- قال الطبراني : حدثنا أحمد بن يحيى الخلواني ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي ، قال: حدثنا عمرو بن هشام أبو مالك الجنبي ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد ابن مسلم الزهري ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة : «أَنْ ابْنَةُ غِيلَانَ أَتَتِ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَتْ: إِنِّي لَا أَقْدِرُ عَلَى الطُّهُورِ، أَفَأُتَرَكُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ: لَيْسَ تَلِكَ بِالْحِيْضُورَةِ، إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، فَإِذَا ذَهَبَ قَرْءُ الْحِيْضُورَةِ فَارْتَقَعَ عَنِ الدَّمِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ وَصَلَّى». <sup>(١)</sup>

صحيح بشاهديه ح ١٠٩

إسناده ضعيف

رواوه الطبراني <sup>(١)</sup>.

## رجاله

أحمد بن يحيى الخلواني . ثقة ، يذكر عنه زهد ونسك ، ت ٢٩٦ هـ <sup>(٢)</sup>.

عبد الرحمن بن صالح الأزدي . صدوق ، يتشيّع ، ت ٢٣٥ هـ <sup>(٣)</sup>.

عمرو بن هشام ، أبو مالك الجنبي . قال أبو حاتم : لَيْنَ الْحَدِيثِ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، وَقَالَ أَبْنَى عَدِيٍّ وَابْنَ سَعْدٍ: (صَدُوقٌ، يَخْطُئُ كَثِيرًا) <sup>(٤)</sup>.

محمد بن إسحاق بن يسار . صدوق ، يدلّس عن الضعفاء والمخهولين ، ت ١٥٠ هـ <sup>(٥)</sup>.

محمد بن مسلم الزهري . ثقة ، ت ١٢٥ هـ <sup>(٦)</sup>.

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق . ثقة ، أحد فقهاء المدينة ، ت ١٠٦ هـ <sup>(٧)</sup>.

ابنة غيلان : لم أقف على ترجمتها.

قلست : محمد بن إسحاق لم يصرح بالسماع فروايتها غير مقبولة.

(١) المعجم الأوسط للطبراني ٤٤٠/١ ح ٧٩٢.

(٢) تاريخ بغداد ٢١٢/٥ تاريخ الإسلام للذهبي ٨٨/٢٢ رقم ٨٣.

(٣) تهذيب التهذيب ٦/١٧٨ رقم ٤٠١ الحرج والتعديل ٢٤٦/٥.

(٤) تهذيب التهذيب ٨/٩٨ رقم ١٨٥ طبقات ابن سعد ٦/٣٩٢ الحرج والتعديل ٢٦٧/٦.

(٥) تهذيب التهذيب ٩/٣٤ رقم ٥١ تعريف أهل التقديس ص ١٣٢ شرح علل الترمذى ١/٤١٢.

(٦) تهذيب التهذيب ٩/٣٩٥ رقم ٧٣٤.

(٧) المرجع السابق ٨/٢٩٩ رقم ٦٠٣.

١٧- قال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا إبراهيم عن إسحاق، ثنا ابن عبد الملك يعني محمدًا، ثنا الفريابي، ثنا أبو بكر بن عياش، عن حرام ابن عثمان، عن ابن جابر، عن أبيه أنَّ ابنة مرشد الأنصارية أتت النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقالت: شَكَرْتُ حِبْضَنِي قَالَ: كَيْفَ؟ قَالَتْ: تَأْخُذْنِي، فَإِذَا تَطَهَّرْتَ مِنْهَا عَوَدْتُنِي قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ ذَلِكَ فَامْكُثْنِي ثَلَاثَةً.

#### حديث ضعيف

رواه البيهقي<sup>(١)</sup>.

قال الشيخ أبو بكر بن إسحاق: الخبر واه، حرام بن عثمان ضعيف، لا تقوم به مثله الحجة<sup>(١)</sup>، قال ابن حجر: إن كان المد니 فهو ضعيف جداً، وإن كان غيره فهو غير معروف<sup>(٢)</sup>.

١٨- مصنف بن أبي شيبة: حدثنا حميد، عن الحسن بن صالح، عن أشعث ، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص، قال: إذا رأيت المرأة الصفرة في أيام غير حيضتها قال: إذا زادت على أيام حيضتها يوماً أو يومين عدته من حيضتها، فإن زادت على يومين، فهي مستحاضة إذا كانت تحيسن ستة أيام فرأيت الدم ثمانية أيام عدته من حيضتها، فإن رأته أكثر من ثمانية أيام فهي مستحاضة. والله أعلم.

#### حديث ضعيف موقوف

رواه ابن أبي شيبة وهذا لفظه<sup>(٣)</sup> والدارقطني<sup>(٤)</sup> من طريق عثمان بن أبي العاص.

(١) السنن الكبيرى للبيهقي ٤٨٩/١ ك الحيض ب الاستطهار ح ١٥٦٨.

(٢) تهذيب التهذيب ١٩٦/٢ رقم ٤١٣ ميزان الاعتدال ١/٤٦٨ رقم ١٧٦٦ المغني في الضعفاء ١/١٣٤٢.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٤١٨/٢ ك صلاة التطوع والإمام ب ٣٨٦ المرأة يكون حيضها أيام معلومة ح ٣ وغيرها.

(٤) سنن الدارقطني ٢١٠/١ ك الحيض ب بلا اسم ح ٢٩ وغيرها.

## رجاله

**حُمَيْد** بن عبد الرحمن الرؤاسي أبو عوف الكوفي. ثقة، ت ١٩٢ هـ<sup>(١)</sup>.

**الحسن** بن صالح. ثقة، رُئي بالشِّيَعَة، ت ١٩٩ هـ<sup>(٢)</sup>.

**أشعث** بن سوار الكوفي. ضعيف، ت ١٣٦ هـ<sup>(٣)</sup>.

**الحسن** بن أبي الحسن البصري. ثقة قال ابن حجر كان يرسل كثيراً، يُدلّس عن الضعفاء، وقال المزي: وقيل: لم يسمع من ابن أبي العاص، ت ١١٠ هـ<sup>(٤)</sup>.

١٩ - قال الدارمي: أخبرنا يعلى، ثنا إسماعيل، عن عامر، قال: جاءت امرأة إلى علي تخاصم زوجها طلقها؟ فقلت: قد حضرت في شهر ثلاث حِيض؟ فقال علي لشريح: اقض بينهما. قال: يا أمير المؤمنين وأنت ههنا؟ قال: اقض بينهما قال: يا أمير المؤمنين وأنت ههنا؟ قال: اقض بينهما. فقال: إن جاءت من بطانة أهلها من يرضي دينه وأماتته تزعم أنها حاضت ثلاث حِيض تظهر عند كل قراءة وتصل إلى جاز لها، وإنما لا. فقال علي: قالون وقالون، بلسان الروم أحسنت.

### حديث صحيح موقوف

رواه الدارمي<sup>(٥)</sup> وهذا لفظه وعلمه البخاري بصيغة الترميض<sup>(٦)</sup>.

(١) تهذيب التهذيب ٣٩/٣ رقم ٧٥.

(٢) المرجع السابق ٢٤٨/٢ رقم ٥١٦.

(٣) ميزان الاعتدال ١/٢٦٣ رقم ٢٦٤/٣ رقم ٩٩٦ تهذيب الكمال ٥٢٤ رقم ٢٦٤ رقم ٩٩٦.

الجراح والتلميذ ٢٧١/٢ رقم ٩١١ المعني في الضعفاء ١/١.

(٤) تهذيب الكمال ٩٥/٦ رقم ١٢١٦ رقم ١٦٥/١ رقم ٢٦٣ ميزان الاعتدال ٤٨٣/١ رقم ١٨٢٨.

(٥) سنن الدارمي ٢٣٢/١ ك الطهارة ب ٩٢ أقل الطهر ح ٨٥٥ ومقطوعاً على إبراهيم ح ٨٥٤.

(٦) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٥٠٧/١ ك الحِيس ب ٢٤ الترجمة.

قال ابن حجر: لم يجزم به للتردد في سماع الشعبي من علي ، وصله الدارمي ورجاله ثقات<sup>(١)</sup>.

## رجاله

الدارمي : عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام السمرقندى، أبو محمد.  
ثقة، ت ٢٥٥ هـ<sup>(٢)</sup>.

يعلى بن عبد الطنافى . ثقة إلا في حديثه عن الثورى، فقيه لين، ت سنة بضع ومائتين<sup>(٣)</sup>.  
إسماعيل بن أبي خالد واسمه هرمز العجلى . ثقة ثبت، ت ١٤٦ هـ<sup>(٤)</sup>.  
عامسر بن شراحيل الشعبي . ثقة، فقيه، قال العجلى: مرسل الشعبي صحيح ، لا يكاد  
يرسل إلا صحيحاً<sup>(٥)</sup>.

قلت: من الممكن طيباً الحيض ثلاث مرات خلال شهر واحد وذلك لخلل هرمونى تحتاج  
المرأة معه مراجعة الطبيب لإجراء فحص طبى لمعرفة السبب وتنظيم الدورة الشهرية<sup>(٦)</sup>.

(١) فتح الباري ٤٢٥/١.

(٢) تهذيب الكمال ١٥/٢١٠ رقم ٣٣٨٤.

(٣) المرجع السابق ٣٢/٣٨٩ رقم ٧١١٥.

(٤) المرجع السابق ٣/٦٩ رقم ٤٣٩.

(٥) المرجع السابق ١٤/٢٨ رقم ٣٠٤٢ . ثقات العجلى بترتيب الهيثمى ص ٢٤٣ رقم ٧٥١.

(٦) كلام الدكتور يوسف الدميري اختصاصي النساء والتوليد (في مقابلة شخصية).

## **المطلب الثالث : الكدرة والصفرة قبل الطهر وبعده.**

### **أولاً : الكدرة والصفرة قبل الطهر.**

٢٠- مصنف بن أبي شيبة . حدثنا ابن علية، عن عباد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة قالت: كانت عائشة تنهى النساء أن ينظرن إلى أنفسهن في المحيض ليلاً . وتقول : إنَّه قد تكون الصفرة والكدرة.

حديث حسن موقوف

رواية ابن أبي شيبة وهذا لفظه<sup>(١)</sup> والدارمي<sup>(٢)</sup> والبيهقي<sup>(٣)</sup> كلهم رواه من طريق عباد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة.

## **رجاله**

ابن علية . تقدم توثيقه في حديث رقم ١١.

عبد بن إسحاق ، ويقال عبد الرحمن بن إسحاق . صدوق رمي بالقدر<sup>(٤)</sup>.  
عبد الله بن أبي بكر . ثقة ، ت ١٣٠ هـ<sup>(٥)</sup>.

عمرة بنت عبد الرحمن خالة أبي بكر الصديق . ثقة كانت أعلم الناس بحديث عائشة  
ت ٩٨ هـ<sup>(٦)</sup>.

## **غريب الحديث**

«الصفرة»: ماء يخرج في آخر المحيض  
الكدرة: ماء يُكدر لونه بقايا الدم وآثاره<sup>(٧)</sup>.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١١٦/١ ك ١ الطهارات ب ١٠٩ المرأة ترى الطهر ثم ترى الصفرة ح ٣.

(٢) سُنن الدارمي ٢٢٢/١ ك ١ الطهارة ب ٩٣ الطهر كيف هو؟ ح ٨٥٧.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ٤٩٧/١ ك المحيض ب ١٨ الصفرة والكدرة في أيام المحيض ح ١٥٩١.

(٤) تهذيب الكمال ٥١٩/١٦ رقم ٤٧٢/١ رقم ٢٧٥٥ ح ٨٦٥.

(٥) تهذيب التهذيب ٤٠٥/٢ رقم ٢٦٦/١٢ رقم ٢١٥ ح ٢٨٥.

(٦) تهذيب التهذيب ٤٦٦/١٢ رقم ٤٦٦ رقم ٢٨٥٠.

(٧) مصنف ابن أبي شيبة ١١٦/١ .

٢١. مصنف عبد الرزاق: عن عبد الرزاق قال: أخبرنا مَعْمَر، عن علقة بن أبي علقة، قال: أخبرتني أمي أن نسوة سألت عائشة عن الحائض تغسل إذا رأت الصفرة وتُصلّى؟ فقالت: لا حتى ترى القصبة البيضاء.

### حديث «حسن لغيره» موقوف

علقه البخاري<sup>(١)</sup> ورواه مالك<sup>(٢)</sup> وعبد الرزاق وهذا لفظه<sup>(٣)</sup> والبيهقي<sup>(٤)</sup> كلهم رووه من طريق أم علقة عن عائشة. وروي من طريق عطاء عن عائشة<sup>(٥)</sup>.

## رجاله

علقة بن أبي علقة. اسم أبي علقة بلال مولى عائشة. ثقة، علامه، تبعه بعض ثلاثةين هـ<sup>(٦)</sup>.

أم علقة<sup>(٧)</sup>: مرجانة، مقبولة<sup>(٨)</sup>، ذكرها الذهبي في المجهولات بسبب تفرد ابنها عنها<sup>(٩)</sup>.

عطاء بن أبي رباح . ثقة، كثير الإرسال ، ت ١١٤ هـ<sup>(١٠)</sup>. قللت : عطاء تابع أم علقة فأصبح الحديث حسنًا لغيره.

## غريب الحديث

القصة البيضاء: إفراز أبيض يدل على انتهاء الحيض<sup>(١١)</sup> .

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤٢٠/١ ٤٩٥ ترجمة الباب .

(٢) موطأ مالك ص ٤٩ ك الطهارة ب طهر الحائض ح ١٢٦ .

(٣) مصنف عبد الرزاق ٣٠١/١ ك الحيض ب كيف الطهر ح ١١٥٩ .

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٤٩٦/١ ك الحيض ب ١٨ الصفرة والقدرة في أيام الحيض ح ١٥٨٩ .

(٥) سنن الدارمي ٢٣٤/١ ك الطهارة ب ٩٣ الطهر كيف هو ح ٨٦٣ وغيرها.

(٦) تهذيب الكمال ٢٩٨/٢٠ رقم ٤٠١٥ .

(٧) تقريب التهذيب ٦١٤/٢ رقم ٢ تهذيب الكمال ٣٠٤/٣٥ رقم ٧٩٢٨ .

(٨) ميزان الاعتدال ٦١٠/٤ رقم ١٠٩٩٤ .

(٩) تهذيب الكمال ٦٩/٢٠ رقم ٣٩٣٣ .

(١٠) عمدة القماري ٢٩٨/٣ .

## ثانياً : الكدرة والصفرة بعد الطهور.

٤٢- قال أبو داود: حدثنا موسى بن إسماعيل، أخبرنا حماد ، عن قتادة ، عن أم الهذيل عن أم عطية، وكانت بايعت النبي صلى الله عليه وسلم قالت : « كُنَّا لَا نعْدُ الْكَدْرَةَ وَالصَّفَرَةَ بَعْدَ الطَّهَرِ شَيْئًا ».

حديث صحيح

رواہ أبو داود وهذا لفظه (١) والدارمي (٢) والدارقطني (٣) والحاکم (٤) والبیهقی (٥) كلهم رواه عن قتادة عن أم الهذيل (حفصة بن سیرین) عن أم عطية.

ورواه أبو داود (٦) عن أیوب عن محمد بن سیرین عن أم عطية.

ورواه دون زیادة (بعد الطهور) البخاری (٧) والنسائي (٨) وابن ماجة (٩) والصنعاني (١٠) وغيرهم كلهم رواه عن أیوب عن محمد بن سیرین عن أم عطية .

ورواه ابن ماجة (١١) عن حفصة عن أم عطية.

وروی عن عروة عن عائشة (١٢) دون زیادة.

(١) سنن أبي داود ٢١٥/١ ك ١ الطهارة ب ١١٩ المرأة ترى الكدرة والصفرة بعد الطهور ح ٣٠٧.

(٢) سنن الدارمي ٢٣٥/١ ك ١ الطهارة ب ٩٤ الكدرة إذا كانت بعد الحيض ح ٨٧١.

(٣) سنن الدارقطني ٢١٩/١ ك الحيض ب بلا اسم ح ٦٤.

(٤) مستدرك الحاکم ١٧٤/١ ك ١ الطهارة ب حكم الاستحاضة ح بلا رقم.

(٥) السنن الكبرى للبیهقی ٤٩٨/١ ك الحيض ب ١٩ الصفرة والكدرة تراهما بعد الطهور ح ١٥٩٦.

(٦) سنن أبي داود ٢١٥/١ ك ١ الطهارة ب ١١٩ المرأة ترى الكدرة والصفرة بعد الطهور ح ٣٠٨.

(٧) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤٢٦/١ ك ٦ الحيض ب ٢٥ الكدرة والصفرة في غير أيام الحيض ح ٣٢٦.

(٨) سنن النسائي ١٨٦/١ ك ٣ الحيض والاستحاضة ب ٧ الصفرة والكدرة ح ٣٦٨.

(٩) سنن ابن ماجة ٢١٢/١ ك ١ الطهارة وستتها ب ١٢٧ الماھض ترى بعد الطهور الصفرة والكدرة ح ٦٤٧.

(١٠) مصنف عبد الرزاق ٣١٧/١ ك الحيض ب الحامل ترى اللدم ح ١٢١٦.

(١١) سنن ابن ماجة ٢١٢/١ ك ١ الطهارة وستتها ب ١٢٧ الماھض ترى بعد الطهور الصفرة والكدرة ح بلا رقم.

(١٢) السنن الكبرى للبیهقی ك الحيض ب ١٩ الصفرة والكدرة تراهما بعد الطهور ح ١٥٩٨.

وقد صَحَّ الزيادة الألباني<sup>(١)</sup> وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيدين ولم يخر جاه<sup>(٢)</sup>. قال ابن حجر: هو موافق لما ترجم به البخاري «باب الصُّفْرَة والكدرة في غير أيام الحِيْض»<sup>(٣)</sup>.

## رجاله

موسى بن إسماعيل التميمي . ثقة<sup>(٤)</sup>.  
حماد وقنادة تقدم توثيقهما في حديث رقم ١٢.  
أم الهذيل. ثقة . انظر حديث رقم ٤٦.

٤٣- مصنف عبد الرزاق: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معاً عمر وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، قال: «إذا رأى المرأة بعد الطهر ما يُريها مثل غسالة اللحم، أو مثل غسالة السمك، أو مثل قطرات الدم قبل الرعاف، فإن ذلك رُكْضة من رَكَضَات الشيطان في الرحم فلتنتفع بالماء ولتووضأ ولتصل» زاد إسرائيل في حديث: «إن كان دماً عَبِيطاً لا خفاء فيه فلتدع الصلاة».

صحيح بشاهده ح ٢٢

إسناده ضعيف

رواه عبد الرزاق وهذا لفظه<sup>(٤)</sup> وابن أبي شيبة<sup>(٥)</sup> والدارمي<sup>(٦)</sup> كلهم رواه من طريق أبي إسحاق عن الحارث عن علي.

(١) صحيح سنن أبي داود ٦٢/١.

(٢) المستدرك للحاكم ١٧٤/١.

(٣) فتح الباري ٤٤٢/١.

(٤) تقريب التهذيب ٢٢/٢.

(٥) مصنف عبد الرزاق ٣٠٢/١ ك الحِيْض ب ما ترى أيام حِيْضتها أو بعدها ح ١١٦١.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة ١١٦/١ ك الطهارات ب ١٠٩ المرأة تعطر ثم ترى الصُّفْرَة ح ١ وغيره.

(٧) سنن الدارمي ٢٣٥/١ ك الطهارة ب ٩٤ الكدرة إذا كانت بعد الحِيْض ح ٨٧٣.

## وجاله

معمر بن راشد ثقة. حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير، وحديثه باليمن جيد ت ١٥٤ هـ<sup>(١)</sup>.

إسراييل بن يونس الهمданى. كان يقول أحفظ حديث أبي إسحاق كما أحفظ السورة من القرآن. قال أحمد: إسرائيل عن أبي إسحاق لَمْ سمع منه بأخره وقال: ثقة متقنٌ من أتقن أصحاب أبي إسحاق ت ١٦٠ هـ<sup>(٢)</sup>.

أبو إسحاق : عمرو بن عبد الله السباعي . ثقة ، وقال العجلي: لم يسمع من حارث الأعور إلا أربعة أحاديث والباقي كتاب، اخالطت بأخرة، ت ١٢٩ هـ<sup>(٣)</sup>.

الحارث بن عبد الله الأعور الهمدانى. قال مسلم والجوزجاني: كذاب، وقال أبو حاتم وأبو زرعة والنائى: ليس بالقوى، ولا من يحتاج بحديثه، وكان يحيى بن سعيد يحدث عن الحارث ما قال فيه أبو إسحاق سمعتُ الحارث (ضعيف)، ت ٦٥ هـ<sup>(٤)</sup>.

قلت: لم أتمكن من تحديد الحكم على إسرائيل والحديث دون الحكم عليه ضعيف بسبب الحارث.

## غريب الحديث

**عَبَط**: دم عبيط، طريّ خالص<sup>(٥)</sup>. **خَفِي**: خفاءً وخُفْيَةً وخَفْيَةً: لم يظهر فهو خاف<sup>(٦)</sup>.

قلت: إذا كان دم المائض طرياً خالصاً ظاهراً فتدع الصلاة.

**مِن نَاجِيَة طَبِيعَة** : دم الحيض يتغير لونه من أحمر غامق يميل إلى السواد إلى الأحمر القاني ثم الزهر ثم الصفرة وهذا يعتمد على نسبة تركيز الدم. أما الصفرة والإفرازات التي تميل إلى اللون المعتم(الكدرة) بعد انتهاء الدورة فهي إفرازات لا علاقة لها بدم الحيض<sup>(٧)</sup>.

(١) تهذيب التهذيب ٢١٨/١٠ رقم ٤٤١ ميزان الاعتدال ٤/٤٥٤ رقم ٨٦٨٢ شرح علل الترمذى ٢/٧٦٧.

(٢) تهذيب التهذيب ٢٢٩/١ رقم ٤٩٦ تهذيب الكمال ٢/٥١٥ رقم ٤٠٢ الجرح والتعديل ٢/٣٣٠ رقم ١٢٥٨.

(٣) تهذيب التهذيب ٨/٥٦ رقم ١٠٠ ثقات العجلي بترتيب الهيثمي ص ٣٦٦ رقم ١٢٧٢ الكواكب التبريرات ص ٢١٧.

(٤) تهذيب التهذيب ٢/١٢٦ رقم ٢٤٨.

(٥) المعجم الوسيط ٥٨٠/٢.

(٦) المرجع السابق ٢٤٧/١.

(٧) نرجمة الدكتور يوسف الدميري لصفحة ٥٨٠ من كتاب Current Obstetric and gynecologic.

## نتائج البحث الثالث

- ١- «أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة أيام». حديث ضعيف ولا يوجد حديث غيره لتحديد مدة الحيض.
- ٢- الانتظار بعد الدورة يومين أو ثلاثة ، وهو ما يسميه الفقهاء الاستطهار أو الاستظهار حديثه ضعيف.
- ٣- من خلال الأحاديث الصحيحة السابقة يتبيّن أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يحدّد مدة لأقل الحيض وأكثره ولكن المرأة التي تطاول بها دم الحيض تتبع إحدى الوسائل التالية:-
  - ١- تجلس قدر أيام حيضتها ثم تغسل وتصلي وذلك إذا كانت حيضتها منتظمة ومحددة الأيام.
  - ٢- ترك الصلاة عند رؤية السوداد وتصلي عند رؤية غيره وذلك إذا لم تكن حيضتها منتظمة ومحددة الأيام وكانت مميزة بين الدمين (الحيض وغيره) <sup>(١)</sup>.
  - ٣- تجلس قدر من تشاركهن نفس الظروف من بنات جيلها وذلك إذا لم تكن حيضتها منتظمة ولم تكن تميّز بين الدمين <sup>(٢)</sup>.
  - ٤- مدة دم الحيض وكميته للمرأة الواحدة تختلف من فترة لأخرى خاصة بداية ظهور الحيض (البلوغ) وعند الفترة التي تسبق انقطاع الحيض (اليأس) <sup>(٣)</sup>.
  - ٥- يمكن طبياً أن تخيب المرأة ثلث حيض خلال شهر واحد.
  - ٦- تُعدُّ الصفرة والكدرة قبل الطهر من الحيض ولا تُعدُّ بعد الطهر شيئاً.

(١) انظر صفة دم الحيض ص ٣١، ٣٠.

(٢) انظر ص ١٦.

(٣) ترجمة الدكتور يوسف الدميسي لصفحة ١٢٥ من كتاب Current obstetric and Gynecologic

## المبحث الرابع: صفة دم الحيض.

٤٢- قال أبو داود: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن أبي عدي - من حفظه - عن محمد يعني - ابن عمرو - قال : حدثني ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة ، أنَّ فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض فقال لها النبي - صلى الله عليه وسلم -: «إذا كان دم الحيبة فإنه دم أسود يُعرف»، فإذا كان ذلك ، فامسكي عن الصلاة، فإذا كان الآخر، فتوصي وصلّي، فإنما هو عرق».   
 الحديث حسن.

رواه أبو داود<sup>(١)</sup> والنمسائي<sup>(٢)</sup> وابن أبي عاصم<sup>(٣)</sup> وابن حبان<sup>(٤)</sup> والحاكم<sup>(٥)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق محمد بن عمرو عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة.

قال الذهبي على شرط مسلم<sup>(٦)</sup> وصححه الألباني<sup>(٧)</sup> وقال شعيب الأرناؤوط السند حسن<sup>(٨)</sup> من أجل محمد بن عمرو وقد تقدم القول فيه أنه صدوق في حديث رقم ٢ . وبقية رجاله ثقات.

٤٥- قال الدارقطني<sup>(٩)</sup>: حدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك، ثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي، ثنا إبراهيم بن مهدي المصيصي، ثنا حسان بن إبراهيم الكرماني، ثنا عبد الملك، سمعت العلاء، قال: سمعت مكحولاً يحدث عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أقل ما يكون من الحيض للجارية البكر والثيب ثلاث، وأكثر ما يكون من الحيض

\* انظر معنى يُعرف في حديث رقم ١٠.

(١) سنن أبي داود ١٩٧/١ ك الطهارة ب ١١ إذا أقبلت الحيبة تدع الصلاة. ح ٢٨٦.

(٢) سنن النسائي ١٨٥/١ ك الحيض والاستحاضة ب ٦ الفرق بين دم الحيض والاستحاضة ح ٣٦٢.

(٣) الأحاديث المأثورة لابن أبي عاصم ٦/٢٤٨٣ ٢٥١/٢ وغيرها.

(٤) صحيح ابن حبان بترتيب الإحسان ٤/١٨٠ ك الطهارة ب ١٨ الحيض والاستحاضة ح ١٣٤٨.

(٥) المستدرك للحاكم ١٧٤/١ ك الطهارة ب حكم الاستحاضة ح بلا رقم.

(٦) التلخيص على مستدرك الحاكم الذهبي ١٧٤/١.

(٧) صحيح سنن أبي داود ٦٠/١ صحيح سنن النسائي ١٨/١.

(٨) تحقيق الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٤/١٨٠.

(٩) سنن الدارقطني ٢١٨/١ ك الحيض ب بلا اسم ح ٥٩.

عشرة أيام، فإذا رأى الدّم أكثر من عشرة أيام فهي مستحاضة، تقضي ما زاد على أيام أقرائها ودم الحيض لا يكون إلا دمًا أسودًا عبيطاً تعلوه حمرة ودم المستحاضة رقيق تعلوه صفرة فإن كثُرَ عليها في الصلاة فلتختشى كُرسفًا، فإن ظهر الدّم علىها بأخرى، فإن هو غالبها في الصلاة فلا تقطع الصلاة وإن قطرًا، ويأتيها زوجها وتصوم».

حسن بشاهده ح ٢٤  
إسناده ضعيف

تقديم تحريرجه في حديث رقم ٨.

٢٦- قال الطبراني : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا أصبغ بن الفرج، ثنا حاتم ابن إسماعيل، عن شريك، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس، أنَّ النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «إِنَّ لِلْحَائِضِ دُفَعَاتٍ وَلِدَمِ الْحَيْضِ رِيحٌ لِغَيْرِهِ، إِنَّمَا ذَهَبَ قَرْؤُ الْحَيْضِ فَلْتَغْتَسلْ إِحْدَاكُنْ ثُمَّ لْتَغْسِلْ عَنْهَا الدَّمِ».

حسن بشاهده ح ٢٤  
إسناده ضعيف.

رواه الطبراني (١).

## رجاله

يحيى بن عثمان بن صالح . صدوق، رُمي بالتشييع، ت ٢٨٢ هـ (٢).

أصبغ بن الفرج . ثقة، ت ٢٢٥ هـ (٣).

حاتم بن إسماعيل . ثقة، ت ١٨٦ هـ (٤).

شريك . تقدم القول بأنه صدوق يخطئ كثيراً في حديث رقم ٦ .

حسين بن عبد الله بن عباس . ضعيف، يكتب حديثه ولا يحتاج به، ت ١٤١ هـ (٥).

عكرمة البربرى . مولى ابن عباس ، ثقة، ت ١٠٧ هـ (٦).

(١) المعجم الكبير للطبراني ٢٠٨/١١ ح ١١٥١٤.

(٢) تقيييم التهذيب ٣٥٤/٢ رقم ١٣١ تهذيب التهذيب ٢٢٥/١١ رقم ٤١٥ المدرج والتعديل ١٧٥/٩.

(٣) تهذيب التهذيب ٢١٥/١ رقم ٦٥٧.

(٤) المراجع السابق ١١٠/٢ رقم ٢٠٩.

(٥) المراجع السابق ٢٩٦/٢ رقم ٦٦ المدرج والتعديل ٥٧/٣.

المغني في الضعفاء ٢٥٥/١ الضعفاء والمتروكين ص ٨٥ رقم ١٤٧.

(٦) تهذيب الكمال ٢٦٤/٢٠ رقم ٤٠٠٩.

## **المبحث الخامس: متفرقات.**

### **المطلب الأول : الحائض تقطع الصلاة.**

٢٧- صحيح ابن خزيمة: أنا أبو طاهر، أنا أبو بكر، نا عبد الله بن هاشم، ثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس عن النبي - صلى الله عليه وسلم -. قال: يقطع الصلاة : الكلب والمرأة الحائض <sup>١</sup>.

حديث صحيح

رواه النسائي <sup>(١)</sup> وابن خزيمة وهذا الفظه <sup>(٢)</sup> والطبراني <sup>(٣)</sup> وغيرهم كلهم رواه عن ابن عباس. صححه الألباني ومحمد مصطفى الأعظمي <sup>(٤)</sup>.

## **رجاله**

**أبو طاهر**: محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة. ثقة <sup>(٥)</sup>.

**أبو بكر**: محمد بن الفضل بن إسحاق بن خزيمة. قال الحاكم: مرض في الآخر وتغير بزوال عقله، قال الذهبي: ما عرفت أحداً سمع منه أيام عدم عقله. (ثقة) ت ٣٨٧ هـ <sup>(٦)</sup>. **عبد الله بن هاشم بن حبان**، أبو عبد الرحمن الطوسي. ثقة مجوود في حديث يحيى بن سعيد <sup>(٧)</sup>.

**يحيى بن سعيد القطان** . ثقة، ت ١٩٨ هـ <sup>(٨)</sup>.

**شعبة بن الحجاج العنكبي** . ثقة ، ت ١٦٠ هـ <sup>(٩)</sup>.

(١) سنن النسائي ٦٤/٢ ك ٩ القبلة ب ٧ ما يقطع الصلاة ح ٧٥١.

(٢) صحيح ابن خزيمة ٢٢/٢ ك الصلاة ب ٢٩٤ المرأة التي تقطع الصلاة الحائض دون الطاهر ح ٨٣٢ وغيرها.

(٣) المعجم الكبير للطبراني ١٨١/١٢ ح ١٢٨٤.

(٤) صحيح سنن النسائي ١٦٢/١ صحيح سنن ابن ماجة ١٥٦/١ تحقيق صحيح ابن خزيمة محمد مصطفى الأعظمي ٢٢/٢.

(٥) سير أعلام النبلاء ١٤/٣٦٥ رقم ٢١٤ المحرر والتعديل ١٩٦/٧.

(٦) سير أعلام النبلاء ١٦/٤٩٠ رقم ٣٦٠ ميزان الاعتدال ٩/٤ رقم ٨٠٥٩.

(٧) تاريخ بغداد ١٩٣/١٠ رقم ٥٣٣ تهذيب التهذيب ٥/٥٥ المحرر والتعديل ١٩٣/٥ رقم ٩١٢.

(٨) تهذيب التهذيب ١١/١٩٠ رقم ٣٥٩ طبقات ابن سعد ٧/٢٩٣.

(٩) تهذيب التهذيب ٤/٢٩٧ رقم ٥٩٠ تعريف أهل التقديس ص ١٤٩ رقم ١٩.

**قَسَادَةُ بْنُ دَعَامَةَ الدُّوْسِيِّ وَقَبْلَ السَّدُوسِيِّ . ثَقَةٌ ت ١١٧ هـ<sup>(١)</sup> .**  
**جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ . الصَّحِيفَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ الْأَزْدِيُّ، أَبُو الشَّعْثَاءِ . ثَقَةٌ، ت ٣٠٣ هـ<sup>(٢)</sup> .**  
**قَلْتُ: الْكَلْبُ نَجْسٌ بِطَبَيْعَتِهِ؛ فَيُشْغِلُ الْمُصْلِيَ عَنْ صَلَاتِهِ إِذَا مَرَّ الْكَلْبُ مِنْ أَمَامِهِ خَوْفًا أَنْ**  
**تَصْلِهِ نَجَاسَةُ الْكَلْبِ إِذَا أَصَابَهُ .**  
**الْمَفْصُودُ أَنَّ الْمَرْأَةَ الْبَالِغَةَ (الَّتِي تَحْيَضُ ) قَدْ تُشْغِلَ الْمُصْلِيَ عَنْ صَلَاتِهِ إِذَا مَرَّتْ مِنْ أَمَامِهِ**  
**فَتَقْطَعُ خَشْوَعَهُ<sup>\*</sup> .**

### **المطلب الثاني: حُكْمُ الْحَيْضِ فِي الصَّلَاةِ .**

**٢٨- قَالَ ابْنُ مَاجَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَانُ الْفَضْلِ بْنُ دُكَينَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانَ، عَنْ عُدَيْ بْنِ ثَابَتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ:-**  
**«الْبُرُاقُ وَالْمَخَاطُ وَالْحَيْضُ وَالنَّعَاسُ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ»**

#### **حَدِيثٌ ضَعِيفٌ**

**رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَهَذَا لِفَظُهُ<sup>(٣)</sup> وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ<sup>(٤)</sup> وَالْطَّبَرَانِيُّ<sup>(٥)</sup> وَغَيْرُهُمْ كُلُّهُمْ رَوَوهُ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي الْيَقْظَانَ عَنْ عُدَيْ بْنِ ثَابَتٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مَرْفُوعًا .**  
**ضَعْفُهُ الْأَلْبَانِيُّ<sup>(٦)</sup> .**

**فِيهِ :-**

**شَرِيكٌ : تَقْدِيمُ القَوْلِ بِأَنَّهُ صَدُوقٌ بِخَطْيٍ كَثِيرٍ فِي حَدِيثٍ رَقْمُ ١٤ .**

**أَبُو الْيَقْظَانَ : تَقْدِيمُ تَضْعِيفِهِ فِي حَدِيثٍ رَقْمُ ١٤ .**

**(١) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٣١٥ / ٨ رَقْمُ ٦٣٧ .**

**(٢) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٣٤ / ٢ رَقْمُ ٦١ .**

**(٣) سَنْنُ ابْنِ مَاجَةَ ٢١١ / ١ لِكَهْ لِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ بِ٤٢ مَا يُكَرِّهُ فِي الصَّلَاةِ ح ٩٦٩ .**

**(٤) الْأَحَادِيدُ وَالْمَثَانِي لِابْنِ أَبِي عَاصِمٍ ٤ / ١٩٤ ح ٢١٤٤ وَغَيْرُهُ .**

**(٥) الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ لِلْطَّبَرَانِيِّ ٢٢ / ٣٨٧ ح ٩٦٣ .**

**(٦) ضَعْفُ سَنْنِ ابْنِ مَاجَةَ ص ٧٣ .**

**\* انظر كتاب جامع أحكام النساء ٢ / ٥٤ - ٦٤ .**

### المطلب الثالث: فاطمة الزهراء والحيض.

٢٩- مسند فاطمة الزهراء: عبد الله بن عباس - رضي الله تعالى عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم - : «ابنتي فاطمة حوراء آدمية، لم تحض ولم تطمت، وإنما سماها الله فاطمة، لأن الله تعالى فطمها ومحببها من النار»<sup>(١)</sup>.

#### حديث ضعيف

قال ابن الجوزي في الموضوعات: أئبنا عبد الرحمن بن محمد، أئبنا أحمد بن علي ابن ثابت، أئبنا أبو محمد عبد الله بن علي بن عياض القاضي، وأبو نصر علي بن أحمد الوراق، قال: أئبنا محمد بن أحمد بن جميع الغساني، حدثنا حاتم بن حميد بن يونس أبو بكر الشعيري، حدثنا أبو عمارة أحمد بن محمد، حدثنا الحسن بن عمرو بن سيف السدوسي، حدثنا القاسم بن مطيب، حدثنا منصور بن صدقة عن أبي معبد عن ابن عباس... الحديث نفسه<sup>(٢)</sup>.

وقال الخطيب: في إسناد هذا الحديث من المجهولين غير واحد وليس ثابت<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عراق الكناني: في سندة من ينظر فيه، وجاء من الحديث أبي هريرة وفيه محمد بن زكريا الغلابي وهو من عمله<sup>(٤)</sup>.

(١) مسند فاطمة الزهراء للسيوطى ص ١٢٨ ح ١٠٨.

(٢) الموضوعات لابن جوزي ٤٢١/١ ح ٧ اللائى المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة للسيوطى ٤٠٠/١.

(٣) تاريخ بغداد ٣٣١/١٢ رقم ٦٧٧٢.

(٤) تزية الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنبية الموضوعة ٤١٢/١ ح ١٥.

## **الفصل الثاني**

### **طهارة الحائض**

**المبحث الأول: الأكل والشرب مع الحائض وطهارة سؤرها.**

**المبحث الثاني: طهارة ثوب الحائض وعرقها.**

**المبحث الثالث: مساعدة الحائض غيرها.**

**المبحث الرابع : قراءة القرآن في حِجْرِ الحائض.**

## المبحث الأول: الأكل والشرب مع الحائض وطهارة سُورها .

٣٠- قال مسلم: حدثني زهير بن حرب، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا حماد ابن سلمة، حدثنا ثابت، عن أنس، أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم، لم يؤاكلوها<sup>\*</sup>، ولم يجامعوهن في البيوت. فسأل أصحاب النبي - عليه الصلاة والسلام - النبي - عليه الصلاة والسلام - فأنزل الله تعالى : «ويسألونك عن الحيض قل هو أذى فاعتنوا النساء في الحيض» إلى آخر الآية (البقرة/٢٢٢). فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «اصنعوا كل شيء إلا النكاح». فبلغ ذلك اليهود فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه، فجاء أسيد بن حبيب وعبد بن بشر فقالا: يا رسول الله: إن اليهود يقولون: كذا وكذا. فلا نجا معهن؟ فتغير وجه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى ظناً أن قد وجد عليهمما. فخرج جا فاستقبلهما هدية من لَبَنِ إِلَيْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. فأرسل في آثارهما فسقاها فعرفا أن لم يجد عليهما.

حيث صحيح

رواه مسلم وهذا لفظه<sup>(١)</sup> والترمذى<sup>(٢)</sup> وأبو داود<sup>(٣)</sup> والنَّسائي<sup>(٤)</sup> وابن ماجة<sup>(٥)</sup> والطِّيالِسِي<sup>(٦)</sup> وغيرهم كلهم رواه عن حماد بن سلمة، عن ثابت عن أنس مرفوعاً.

## غريب الحديث

الحيض: وردت في الآية مرتين الأولى بمعنى دم الحيض والثانية الحيض نفسه<sup>(٧)</sup>.

وَجَدَ: غَصِيبَ والفعل يَجِدُ بمعنى يَغْضَبَ<sup>(٨)</sup>.

يَجَامِعُوهُنَّ: يخالطوهنَّ ويساكنوهنَّ في بيت واحد<sup>(٩)</sup>.

(١) صحيح مسلم ١/٢٤٦ كـ ٣ الحيض بـ ٣ جواز غسل الحائض رأس زوجها وطهارة سورها حـ ٣٠٢.

(٢) جامع الترمذى ٥/١٩٩ كـ ٤٨ تفسير القرآن بـ ٢٣ حـ ٢٩٧٧.

(٣) سنن أبي داود ١٧٧/١ كـ الطهارة بـ ١٠٣ مؤاكلة الحائض ومجامعتها حـ ٢٥٨ وغيره.

(٤) سنن النسائي ١/١٨٧ كـ ٣ الحيض والاستحاضة بـ ١٨ تأويل قول الله - عز وجل - «ويسألونك عن الحيض» حـ ٣٦٩ وغيره.

(٥) سنن ابن ماجة ١/٢١١ كـ ١ الطهارة بـ ١٢٥ مؤاكلة الحائض وسورها حـ ٦٤٤.

(٦) مسندى أبي داود الطيالسي صـ ٢٧٣ حـ ٢٠٥٢.

(٧) تحقيق وتصحيح صحيح مسلم محمد فؤاد عبد الباقي ١/٢٤٧.

(٨) المرجع السابق.

(٩) المرجع السابق.

\* كما وردت في المصدر.

٣١- قال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، و زهير بن حرب، قالا: حدثنا وكيع، عن سعفان و سفيان، عن المقدام بن شریع، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كنت أشرب وأنا حائض. ثم أناوله النبي - صلى الله عليه وسلم -، فيضع فاه على موضع في فيشرب وأنعرق العرق وأنا حائض، ثم أناوله النبي - صلى الله عليه وسلم -، فيضع فاه على موضع في.

### حديث صحيح

رواه مسلم وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وأبو داود<sup>(٢)</sup> والنمسائي<sup>(٣)</sup> وابن ماجة<sup>(٤)</sup> والحميدي<sup>(٥)</sup> وابن خزيمة<sup>(٦)</sup> وغيرهم كلهم رواه عن المقدام بن شریع عن أبيه عن عائشة.

### غريب الحديث

أتعرق العرق : أمضغ العظام الذي عليه بقية من لحم<sup>(٧)</sup>.

٣٢- مصنف عبد الرزاق: عن عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد ، عن عباس بن عبد الله بن معبد، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «لَا بَأْسَ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ حَائِضًا كَانَتْ أَوْ غَيْرَ حَائِضٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي يَدِهَا بَأْسٌ».

### حديث صحيح موقوف

رواه عبد الرزاق<sup>(٨)</sup> وروي مثله عن حذيفة<sup>(٩)</sup>.

وروي عن ابن عمر أنه كان يكره فضل الحائض والجنب<sup>(١٠)</sup>.

(١) صحيح مسلم ٢٤٥/١ ك الحبيب ب ٣ جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيه ح ٣٠٠.

(٢) سنن أبي داود ١٧٨/١ ك الطهارة ب ١٠٣ مؤاكلاة الحائض ومجامعتها ح ٢٥٩.

(٣) سنن النسائي ٥٦٠/١ ك الطهارة ب ٥٦ سور الحائض ح ٧٠ وغيرها.

(٤) سنن ابن ماجة ٢١١/١ ك الطهارة ب ١٢٥ مؤاكلاة الحائض ح ٦٤٣.

(٥) مسندة الحميدي ١/٨٩ ح ١٦٦.

(٦) صحيح ابن خزيمة ٥٨/١ ك الوضوء ب ٨٥ سور الحائض ليس بنسجس ح ١١٠.

(٧) تخيّق وتصحیح صحيح مسلم محمد فؤاد عبد الباقي ١/٢٤٧.

(٨) مصنف عبد الرزاق ١٠٧/١ ك الطهارة ب سور المرأة ح ٢٨٢ وغيرها.

(٩) مصنف ابن أبي شيبة ١٦٧/١ ك الطهارات ب ١٧٣ الماء طهور لا ينجسه شيء ح ٨.

(١٠) مصنف عبد الرزاق ١٠٨/١ ك الطهارة ب سور المرأة ح ٢٨٦ وغيرها.

## رجاله

إبراهيم بن محمد بن عرارة، أبو إسحاق البصري. وثقه العلماء، وقال أبو حسان: صدوق ، ثقة) ، ت ٢٣١ هـ<sup>(١)</sup>.

عباس بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله . ثقة<sup>(٢)</sup>. عكرمة . تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٦.

٣٣- قال الترمذى: حدثنا عباس الغبri ومحمد بن عبد الأعلى ، قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن حرام بن معاوية، عن عمّه عبد الله بن سعد، قال: «سألت النبي - صلى الله عليه وسلم - عن مؤاكلاة المائض؟ فقال: واكِلْهَا».

صحيح بشاهديه ٣٠، ٣١

إسناده حسن

رواه الترمذى وهذا لفظه<sup>(٣)</sup> وابن ماجة<sup>(٤)</sup> وأحمد<sup>(٥)</sup> والدارمى<sup>(٦)</sup> والبيهقى<sup>(٧)</sup> كلهم رواه، عن العلاء بن الحارث، عن حرام بن معاوية، عن عمّه عبد الله بن سعد مرفوعاً.

قال الترمذى : حديث عبد الله بن سعد، حديث حسن غريب.

صححه الألبانى<sup>(٨)</sup>.

(١) تهذيب التهذيب ١/١٢٥ رقم ٢٧٩ الحرج والتعديل ٢/١٣٠ رقم ٢٦٤ طبقات ابن سعد ٧/٩٣٠.

(٢) تهذيب التهذيب ٥/٦١ رقم ٢١٠ الحرج والتعديل ٢/١٣٠ طبقات ابن سعد ٥/٦٣٠.

(٣) جامع الترمذى ١/٤٢٠ ك الطهارة ب ١٠٠ مؤاكلاة المائض و سورها ح ١٢٣.

(٤) سنن ابن ماجة ١/٢١٣ ك الطهارة ب ١٣٠ مؤاكلاة المائض ح ٦٥١.

(٥) مستند أحمد ٧/٢٢ رقم ٢٩٠٢٩ ح.

(٦) سنن الدارمى ١/٢٦٥ ك الطهارة ب ١٠٨ المائض تشط زوجها ح ١٠٧٣ وغيره.

(٧) السنن الكبرى للبيهقى ١/٤٦٦ ك الحيض ب ٧ مباشرة المائض ح ١٤٩٩ وغيره.

(٨) صحيح سنن الترمذى ١/٤٣ صحيح سنن ابن ماجة ١/١٠٧.

## رجاله

عباس الغبَّـريُّ<sup>\*</sup> بن عبد العظيم العنبرى . وثقة العلماء سوى أبي حاتم قال: صدوق، ثقة) ت ٢٤٦ هـ<sup>(١)</sup>.

محمد بن عبد الأعلى . ويقال محمد بن عبد الله الصناعي . ثقة ، ت ٢٤٥ هـ<sup>(٢)</sup>.

عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبرى: أبو سعيد البصري . ثقة ، ت ١٩٨ هـ<sup>(٣)</sup>.

معاوية بن صالح . وثقة أحمد وابن معين والعجلبي والنمسائي وأبو زرعة وابن سعد .

وقال ابن حجر وابن خراش والبازار وابن عدي : (صدوق) ت ١٧٢ هـ<sup>(٤)</sup>.

العلاء بن الحارث . وثقة ابن معين وابن المديني وأبو داود وأبو حاتم . وقال ابن حجر: صدوق، فقيه ، وقال ابن سعد قليل الحديث (ثقة) ت ١٣٦ هـ<sup>(٥)</sup>.

حرام بن معاوية . ويقال حرام بن حكيم . ثقة<sup>(٦)</sup>.

### المبحث الثاني : طهارة ثوب الحائض وعرقها.

٤- قال البخاري: حدثنا الحسن بن مدرك ، قال: حدثنا يحيى بن حماد ، قال: أخبرنا أبو عوانة اسمه الواضاح من كتابه ، قال: أخبرنا سليمان الشيباني ، عن عبد الله بن شداد ، قال: سمعتُ خالتى ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - ، أنها كانت تكون حائضاً لا تصلى وهي مفترضة بحذاء مسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يصلى على خمرته إذا سجد أصابنى \*\* بعض ثوبه .

حديث صحيح.

(١) تهذيب التهذيب ١٠٧/٥ رقم ٢١٣ تقرير التهذيب ١٤٨ رقم ٣٩٧/١ المخرج والتعديل ٦/٢١٦ .

(٢) تهذيب التهذيب ٩/٢٥٧ رقم ٤٨١ طبقات ابن سعد ٤٠١/٦ .

(٣) تهذيب التهذيب ٦/٢٥٠ رقم ٥٥٢ طبقات ابن سعد ٢٩٧/٧ .

(٤) تهذيب التهذيب ١٠/١٨٩ رقم ٣٩١ تقرير التهذيب ٢٥٩/٢ رقم ١٢٢٢ طبقات ابن سعد ٧/٥٢٠ . الكامل في الضعفاء لابن عدي ٦/٢٤٠٠ ثقات العجلبي بترتيب الهيثمي ص ٤٣٢ رقم ١٥٩٤ .

(٥) تهذيب التهذيب ٨/١٥٧ رقم ٣١٩ تقرير التهذيب ٢٩١/٢ رقم ٨٠٩ طبقات ابن سعد ٧/٤٦٣ .

(٦) تهذيب التهذيب ٢/١٩٥ رقم ٤١١ ثقات العجلبي بترتيب الهيثمي ص ١١١ رقم ٢٦٥ .

• كما ورد في المصدر وال الصحيح العنبرى . كما بُينت كتب الرجال في ترجمته .

• كما ورد في المصدر .

رواه البخاري وهذا لفظه<sup>(١)</sup> ومسلم<sup>(٢)</sup> وأبو داود<sup>(٣)</sup> وابن ماجة<sup>(٤)</sup> والحميدي<sup>(٥)</sup> والطبراني<sup>(٦)</sup> وغيرهم كلهم رواه عن سليمان الشيباني (أبو إسحاق) عن عبد الله بن شداد عن ميمونة.

### **غريب الحديث**

**الخمرة: مصلى صغير يُعمل من سعف النخل**<sup>(٧)</sup>.

**٣٥. قال مسلم:** حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب، قال زهير: حدثنا وكيع، حدثنا طلحة بن يحيى ، عن عبيد الله بن عبد الله، قال : سمعته عن عائشة قالت: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلّى من الليل وأنا إلى جنبه، وأنا حائض، وعلى مِرْط ، وعليه بعضه إلى جنبه.

### **حديث صحيح**

رواه مسلم وهذا لفظه<sup>(٨)</sup> وأبو داود<sup>(٩)</sup> وابن الجعده<sup>(١٠)</sup> والنسائي<sup>(١١)</sup> والطبراني<sup>(١٢)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق عائشة.

### **غريب الحديث**

**مِرْط:** الجمع مُرْط وهي أكسيّة من صوف أو خز كأن يؤتزر بها<sup>(١٣)</sup>.

(١) صحيح البخاري بشرح الباري ١٤٢/١ ك الحبيب ب ٣٠ بلا اسم ح ٣٣٣ وغيره.

(٢) صحيح مسلم ١/٣٦٧ ك الصلاة ب ١٥ الاعتراض بين يدي المصلوي ح ٢٧٣.

(٣) سنن أبي داود ١/٢٥٨ ك الطهارة ب ١٣٥ الرخصة في الصلاة في شعر النساء ح ٣٦٩.

(٤) سنن ابن ماجة ١/٢١٤ ك الطهارة ب ١٣١ الصلاة في ثوب الحائض ح ٦٥٢.

(٥) مستند الحميدي ١/١٥٠ ح ٣١٣.

(٦) المعجم الكبير للطبراني ٢/٢٤ ح ١٧١ وغيره.

(٧) فتح الباري ١/٥١٣.

(٨) صحيح مسلم ١/٣٦٧ ك ٤ الصلاة ب ٥١ الاعتراض بين يدي المصلوي ح ٢٧٤.

(٩) سنن أبي داود ١/٤٥٦ ك الصلاة ب ١١٢ المرأة لا تقطع الصلاة ح ٧١٠ وغيره.

(١٠) مستند ابن الجعده ص ٢٢٣ ح ١٥٤٤ ح ١٥٤٤ وغيره.

(١١) السنن الكبرى للنسائي ١/٢٧٦ ك ٥ الصلاة ب ٥ صلاة الرجل في ثوب بعضه على امرأته ح ٨٤٤.

(١٢) المعجم الأوسط للطبراني ٢/٣٤١ ح ١٥٩٢.

(١٣) مختار الصحاح ح ص ٢٥٩.

**٣٦- مصنف عبد الرزاق:** عبد الرزاق، عن هشام بن حسان، عن أم الهذيل، أن عائشة سُئلت عن الثوب يعرق فيه الحائض، فقالت: لا بأس به ، تعني أن تُصلِّي فيه.  
 الحديث صحيح موقوف

رواه عبد الرزاق<sup>(١)</sup> والبيهقي<sup>(٢)</sup> عن عائشة.

## رجاله

هشام بن حسان . وثقة ابن حجر<sup>(٣)</sup> والعجلاني، وقال أبو حاتم وابن عدي: صدوق ، لأنه يُرسَل عن الحسن وعطاء (ثقة) ت ٤٨ هـ<sup>(٤)</sup>.  
أم الهذيل : حفصة بنت سيرين . ثقة، ت ١٠١ هـ<sup>(٥)</sup>.

**٣٧- قال البيهقي:** أباًنا أبو عبد الله الحافظ، وأبو سعيد بن أبي عمرو ، قالا: ثنا أبو العباس، ثنا يحيى بن أبي طالب، أبا عبد الوهاب بن عطاء، أبا هشام هو ابن حسان، عن عكرمة أن ابن عباس، سُئل عن المرأة تحيض في درعها، فيكون عليها أيام حيضتها، فتعرق فيه أُصلِّي فيه؟ قال: نعم، مالم يكن فيه دم، وكذلك الجنب يعرق في ثوبه فيصلِّي فيه.

صحيح بشاهده ح ٣٥

إسناده حسن

رواه البيهقي وهذا لفظه<sup>(٦)</sup> والدارمي<sup>(٧)</sup>.

## رجاله

**أبو عبد الله الحافظ :** محمد بن عبد الله الحكم (حمدويه). صاحب المستدرك، ثقة، يميل إلى التشيع، ت ٤٠٥ هـ<sup>(٨)</sup>.

(١) مصنف عبد الرزاق ٣٦٦ / ١ ك الصلاة ب الصلاة في التوب الذي يجتمع فيه ح ١٤٣٢.

(٢) السنن الكبير للبيهقي ٥٧٣ / ٢ ك الصلاة ب ٥٠٠ صلاة الرجل في ثوب الحائض ح ٤١٢٢.

(٣) تهذيب التهذيب ٣١٨ / ٢ رقم ٧٦.

(٤) تهذيب التهذيب ٣٢ / ١١ رقم ٧٥ . الحرج والتعديل ٥٤ / ٩.

ثقات العجلاني بترتيب الهيثمي ص ٤٥٧ رقم ١٧٣٠.

(٥) تهذيب التهذيب ٤٣٨ / ١٢ رقم ٢٧٦١.

(٦) السنن الكبير للبيهقي ٥٧٣ / ٢ ك الصلاة ب ٥٠٠ صلاة الرجل في التوب الذي يجتمع فيه ح ٤١٢٣.

(٧) سنن الدارمي ٢٥٨ / ١ ك الطهارة ب ١٠٦ عرق الجنب والحاirst ح ١٠٣١.

(٨) تاريخ بغداد ٤٧٣ / ٥ رقم ٣٠٢٤.

أبو سعيد بن أبي عمرٍو: محمد بن موسى بن الفضل الصرفي: شيخ مأمون، ثقة،  
ت ٤٢١ هـ<sup>(١)</sup>.

أبو العباس: محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم النيسابوري. ثقة، حافظ، ت ٣٤٦ هـ<sup>(٢)</sup>.  
يعيني بن أبي طالب. قال أبو حاتم: محله الصدق، وقال أبو أحمد الكاتب: ليس بالمتين  
(صدق) ت ٢٧٥ هـ<sup>(٣)</sup>.

عبد الوهاب بن عطاء الخفاف. قال البخاري والنسائي والساجي وابن معين: ليس بالقوي  
وهو يحتمل، وقال أبو حاتم: محله الصدق، يكتب حدثه، وثقة الدارقطني قال  
الذهبي: (صدق) ت ٢٠٦ هـ<sup>(٤)</sup>.

هشام بن حسان . تقدم توثيقه ، في حديث رقم ٣٦.

عكرمة . تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٦.

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٧ / ٣٥٠ رقم ٢١٨.

(٢) تذكرة الحفاظ ٣ / ٨٦٠ رقم ٨٣٥.

(٣) تاريخ الإسلام ٢٠ / ٤٨٩ رقم ٦٤٨.

(٤) تهذيب التهذيب ٦ / ٣٩٨ تقرير التهذيب ١ / ٥٢٨ رقم ١٤٠٦ . ميزان الاعدال ٢ / ٦٨١ رقم ٥٣٢٢ .  
الجرح والتعديل ٦ / ٧٢ المغني في الضعفاء ١ / ٥٨٥ .

### المبحث الثالث: مساعدة الحائض غيرها.

٣٨- قال مسلم: حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كُرَيْب، (قال يحيى: أخبرنا، وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن ثابت بن عَبِيد، عن القاسم ابن محمد، عن عائشة، قالت: قال لي رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «نَاوَلِينِي الْخُمْرَةَ» قالت: فقلت: إِنِّي حائض . فقال: «إِنَّ حِبْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكِ»  
 الحديث صحيح .

رواه مسلم وهذا لفظه<sup>(١)</sup> والترمذى<sup>(٢)</sup> وأبو حنيفة<sup>(٣)</sup> والدارمى<sup>(٤)</sup> والنمسائى<sup>(٥)</sup> وغيرهم كلهم رواه عن عائشة وروى عن ابن عمر<sup>(٦)</sup> وأبي هريرة<sup>(٧)</sup>.

٣٩- مستند أحمد : حدثنا عبد الله، حدثني أبي ، حدثنا سفيان، عن منبود، عن أمّه سمعته من ميمونة، قالت : «وَكَانَتْ إِحْدَاهَا تَبْسُطُ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْخُمْرَةَ، وَهِيَ حَائِضٌ ثُمَّ يُصْلِي عَلَيْهَا». صريح بشاهده ح ٣٨  
إسناده ضعيف

رواه عبد الرزاق<sup>(٨)</sup> والحميدى<sup>(٩)</sup> وأحمد<sup>(١٠)</sup> وهذا لفظه، وأبو يعلى<sup>(١١)</sup> وغيرهم كلهم رواه عن ميمونة.

(١) صحيح مسلم ١/٢٤٤ لـ الحيض بـ ٣ جواز غسل الحائض رأس زوجها ح ١١ وغيرها.

(٢) جامع الترمذى ١/٢٤١ لـ أبواب الطهارة بـ ١٠١ الحائض تناول الشيء من المسجد ح ١٣٤.

(٣) مستند أبي حنيفة بشرح خليل الميس ص ٤٢ ح ١٨.

(٤) سنن الدارمى ١/٢١٨ لـ أبواب الطهارة بـ ٨٢ الحائض تبسط الخمرة ح ٧٧١ وغيرها.

(٥) السنن الكبرى للنسائي ١/١٢٣ لـ أبواب الطهارة بـ ١٥٢ استخدام الحائض ح ٢٦٦.

(٦) مستند أحمد ٢/٥٣٨ ح ٢٥٣ وغيرها.

(٧) صحيح مسلم ١/٢٤٥ لـ الحيض بـ ٣ جواز غسل الحائض رأس زوجها ح ١٣.

(٨) مصنف عبد الرزاق ١/٣٢٥ لـ الحيض بـ ترجيل الحائض ح ١٢٤٩.

(٩) مستند الحميدى ١/١٤٩ ح ٣١٠.

(١٠) مستند أحمد ١٠/٢٤٢ ح ٢٦٨٧٣ وغيرها.

(١١) مستند أبي يعلى الموصلى ١٢/٥١٢ ح ٧٠٨١.

## رجاله

سفيان بن عيينه . ثقة ، كان يدلّس ولكنه لا يدلّس إلا عن ثقة ، ت ١٩٨ هـ (١) .  
 منبود بن أبي سليمان المكي . وثقة ابن معين ، وقال ابن سعد: قليل الحديث وقال ابن حجر: مقبول (ثقة) (٢) .  
 أم منبود . قال ابن حجر: مقبول (٣) .

٤- مستند أبي يعلى : حدثنا إبراهيم، حدثنا حماد، عن أبي حمزة عن إبراهيم ، عن الأسود عن عائشة ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصلّي فوجد القرُّ ، فقال: « يا عائشة أرخي على مِرْطَك » قالت: إني حائض . قال : [عَلَّةٌ وَبَخْلٌ] إِنْ حِيْضُتُك لَيْسَ فِي يَدِيْكَ».

صحيح بشهاده ح ٣٨  
إسناده ضعيف

رواہ أبو یعلی (٤) .

أبو حمزة القصّاب: ميمون الأعور. ضعيف بسبب سوء حفظه (٥) .  
وبقية رجاله ثقات.

## غريب الحديث

القرُّ : البرد (٦) .

- (١) تهذيب التهذيب ١٠٤/٤ رقم ٢٠٥ تعريف أهل التقديس ص ٦٥ رقم ٥٢ .  
 (٢) تهذيب التهذيب ١٠٢/٣ رقم ٢٦٣ رقم ٥١٧ تغريب التهذيب ٢/٢٧٤ رقم ١٣٦١ طبقات ابن سعد ٥/٤٨٩ .  
 (٣) تغريب التهذيب ٢/٢٥ رقم ٦٢٥ رقم ٩١ .  
 (٤) مستند أبي يعلى الموصلي ٧/٤٥٨ ح ٤٤٨٥ .  
 (٥) تهذيب التهذيب ١٠٣/١٠ رقم ٣٥٣ رقم ٧١١ ميزان الاعتدال ٤/٢٣٤ رقم ٨٩٦٩ .  
 الضعفاء والتروكين ص ٢٣١ رقم ٦٠٩ المجموعتين ٥/٣ المجموع والتعدل ٨/٢٣٥ .  
 (٦) مختار الصحاح ص ٢٢١ المعجم الوسيط ٢/٧٢٤ .

٤٤- قال البخاري: حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا هشام بن يوسف، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، - رضي الله عنها - أنها كانت تُرْجَلُ النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وهي حائض، وهو معتكف في المسجد وهي في حجرتها ينالها رأسه.

#### حديث صحيح

رواية البخاري وهذا لفظه<sup>(١)</sup> ومسلم<sup>(٢)</sup> ومالك<sup>(٣)</sup> والحميدي<sup>(٤)</sup> والبيهقي<sup>(٥)</sup> وغيرهم كلهم رووه عن عائشة.

#### غريب الحديث

**تُرْجَلُ** : ترجيل الشَّعْر تجعيده وترجيله أيضاً إرساله بمشط<sup>(٦)</sup>.

٤٤- مصنف عبد الرزاق: عبد الرزاق، عن مالك ، عن نافع قال: كنْ جَوَارِيْ عبد الله ابن عمر يغسلن رجليه وهنَ حِيْضٌ، ويُلْقِيْن إِلَيْهِ الْخُمْرَةَ.

#### حديث صحيح موقوف

رواية عبد الرزاق وهذا لفظه<sup>(٧)</sup> وابن أبي شيبة<sup>(٨)</sup> والدارمي<sup>(٩)</sup> كلهم رووه عن ابن عمر. قال البخاري إسناده أصح الأسانيد<sup>(١٠)</sup>.

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤/٣٢٤ ك ٣٣ الاعتكاف ب ١٩ المعتكف يدخل رأسه البيت ح ٢٠٤٦ وغيره.

(٢) صحيح مسلم ١/٢٤٤ ك الحيض ب ٣ جواز غسل الحائض رأس زوجها ح ٢٩٧ وغيره.

(٣) موطأ مالك ص ٥٠ ح ١٣٠.

(٤) مسنون الحميدي ١/٩٦ ح ١٨٤.

(٥) السنن الكبرى للبيهقي ١/١٢٤ ك الطهارة ب ١٥٥ غسل الحائض رأس زوجها ح ٢٦٩ وغيره.

(٦) مختصر الصحاح ص ٩٩.

(٧) مصنف عبد الرزاق ١/٣٢٧ ك الحيض ب ترجيل الحائض ح ١٢٥٥ وغيره.

(٨) مصنف ابن أبي شيبة ١/٢٩٩ ك الطهارات ب ٢٥١ الرجل ترجيله الحائض ح ٣ وغيره.

(٩) سنن الدارمي ١/٢٦٣ ك ١ الطهارة ب ١٠٨ الحائض تمشط زوجها ح ١٠٦٠.

(١٠) تهذيب التهذيب ١/٣٦٨.

٤٣ - قال أبو داود: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا عبد الله - يعني بن عمر بن غانم - عن عبد الرحمن - يعني ابن زياد - عن عمارة بن غراب، قال: إن عمة له حدثته أنها سألت عائشة قالت: إحدانا تحيض وليس لها ولزوجها إلا فراش واحد، قالت: أخبرك بما صنع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: دخل فمضى إلى مسجده، [قال أبو داود]: يعني مسجد بيته - فلم ينصرف حتى غلبني عيني وأوجعه البرد، فقال: «إذني مني» فقلت: إنّي حائض فقال: « وإنْ، اكشفي عن فخذيك» فكشفتُ فخذلي، فوضع خدّه وصدره على فخذلي وخفت عليه حتى دفعته ونام.

صحيح بشاهده ٢٨  
إسناده ضعيف.

آخرجه أبو داود<sup>(١)</sup> والبيهقي<sup>(٢)</sup> بالسند والمتن نفسه.  
ضعفه الألباني<sup>(٣)</sup>.

## رجاله

عبد الله بن مسلمة بن قعنبر. ثقة، ت ٢٢١ هـ<sup>(٤)</sup>.

عبد الله بن عمر بن غانم الرعيني. وثقة ابن يونس، وأبو داود، ولم يعرفه أبو حاتم، وضعفه ابن حبان في روايته عن مالك، (ثقة) ت ١٩٠ هـ<sup>(٥)</sup>.

عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، أبو خالد الإفريقي . ضعيف. ت ١٥٠ هـ<sup>(٦)</sup>.  
عمارة بن غراب. قال ابن حجر : يعتبر بحديثه من غير رواية الإفريقي عنه، لا يثبت له صحبة، قال أحمد ليس بشيء<sup>(٧)</sup>.

(١) سنن أبي داود ١٨٥/١ ك ١ الطهارة ب ١٠٧ الرجل يصيب منها ما دون الجماع ح ٢٧٠.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٤٦٨/١ ك الحيض ب ٨ الرجل يصيب من الحائض ما دون الجماع ح ١٥٠٥.

(٣) ضعيف سنن أبي داود ص ٢٦.

(٤) تهذيب التهذيب ٢٨/٦ رقم ٥٢.

(٥) تهذيب التهذيب ٢٨٩/٥ رقم ٥٦٧.

(٦) تهذيب التهذيب ١٥٧/٦ رقم ٣٣٨.

(٧) الضعفاء والتروكين ص ١٥٨ رقم ٣٧٨.

الحرح والتعديل ١١٠/٥.

ميزان الاعتدال ٥٦١/٢ رقم ٤٨٦٦.

المروجتين ٥٠/٢ الحرج والتعديل ٢٣٤/٥.

ميزان الاعتدال ١٧٨/٣ رقم ٦٠٣٥.

المغنى في الضعفاء ٣٣/٢

(٧) تهذيب التهذيب ٣٦٩/٧ رقم ٦٨٨.

الحرح والتعديل ٨٦٨/٦.

#### **المبحث الرابع: قراءة القرآن في حِجْرِ الحائض.**

٤٤- قال البخاري: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين سمع زهيرأ، عن منصور بن صفيه أنَّ أمه حدثه أنَّ عائشة حدثها: أنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يَتَكَبَّرُ فِي حِجْرِي وَأَنَا حائض ثم يقرأ القرآن.

حديث صحيح

رواه البخاري وهذا لفظه<sup>(١)</sup> ومسلم<sup>(٢)</sup> وأحمد<sup>(٣)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق عائشة.

٤٤- قال النسائي: أخبرنا محمد بن منصور عن سفيان عن منبود عن أمه أن ميمونة قالت: «كان رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يضع رأسه في حجر إحدانا فيتلوا القرآن ، وهي حائض وتقوم إحدانا بخمرته إلى المسجد فتبسطها وهي حائض».

صحيح بشاهده ح ٤٤

إسناده ضعيف

رواه النسائي وهذا لفظه<sup>(٤)</sup> وعبد الرزاق<sup>(٥)</sup> وابن أبي شيبة<sup>(٦)</sup> والحميدي<sup>(٧)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق ميمونة.

#### **رجاله**

محمد بن منصور الطوسي، أبو جعفر العابد. ثقة ت ٢٥٠ هـ<sup>(٨)</sup>

بقية رجاله تقدَّمت تراجمهم في حديث رقم ٣٩.

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤٧٩/١ ك الحبيب ب ٣ قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض ح ٢٩٧ وغيره.

(٢) صحيح مسلم ٢٤٦/١ ك الحبيب ب ٣ غسل الحائض رأس زوجها ح ٣٠١ وغيرها.

(٣) مسنون أحمد ١١٦/١٠ ح ٢٦٢٨١ وغيرها.

(٤) سنن النسائي ١٩٢/١ ك الحبيب والاستحاضة ب ١٩ بسط الحائض الخمرة في المسجد ح ٣٨٥.

(٥) مصنف عبد الرزاق ٣٢٥/١ ك الحبيب ب ترجيل الحائض ح ١٢٤٩.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة ٢٣٠/١ ك الطهارات ب ٢٥١ الرجل ترجظله الحائض ح ٨.

(٧) مسنون الحميدي ١٤٩/١ ح ٣١٠ .

(٨) تهذيب التهذيب ٤١٧/٩ رقم ٧٦٨ الحجر والتتعديل ٩٤/٨ .

## **الفصل الثالث**

### **عيادات الحائض**

**المبحث الأول: قراءة القرآن وسماعه والسجود للتلاوة والذكر.**

المطلب الأول : قراءة القرآن .

المطلب الثاني : سماعه والسجود للتلاوة والذكر .

**المبحث الثاني: وجوب اعتزال الصلاة والصوم وحكم قضائهما.**

**المبحث الثالث : دخول المسجد والمكث فيه .**

**المبحث الرابع : حج الحائض ، سقوط طواف الوداع.**

## المبحث الأول: قراءة القرآن وسماعه والسجود للتلاوة والذكر:-

### المطلب الأول: قراءة القرآن.

٦- قال الترمذى: حدثنا علي بن حُجْر والحسن بن عرفة، قالا: حدثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن».

#### حديث ضعيف

رواه الترمذى وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وابن ماجة<sup>(٢)</sup> والدارقطنى<sup>(٣)</sup> والبيهقى<sup>(٤)</sup> وغيرهم كلهم رواه عن إسماعيل بن عيَّاش، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، وروي عن جابر<sup>(٥)</sup>.

قال الديلimi «في الباب عن علي وعائشة»<sup>(٦)</sup>، قلت: ولم أقف على رواية لهما.

قال الترمذى: حديث ابن عمر لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن عيَّاش.

ضعفه الألبانى مرة، وأنكره مرة أخرى<sup>(٧)</sup>، وساق السيوطى حديث إسماعيل عن عقبة وقال: حديث حسن<sup>(٨)</sup>. سُئل أحمد عن حديث إسماعيل بن عيَّاش (لا تقرأ الحائض .. الخ) فقال : هذا باطل<sup>(٩)</sup>.

## رجاله

الحسن بن عرفة بن يزيد العبدى. قال أبو حاتم وأحمد بن حنبل وابن حجر: (صدق).

(١) جامع الترمذى ٢٣٦ / ١ ك الصلاة ب ٩٨ الجنب والجائض لا يقرآن القرآن ح ١٣١.

(٢) سنن ابن ماجة ١٩٥ / ١ ك الطهارة ب ١٠٥ قراءة القرآن على غير طهارة ح ٥٩٥ وغيره.

(٣) سن الدارقطنى ١١٧ / ١ ك الطهارة ب النهى للجنب والجائض عن قراءة القرآن ح ١ وغيره.

(٤) شعب الإيمان للبيهقى ٣٧٩ / ٢ ك تعظيم القرآن ب حظر القراءة على الجنب والجائض ح ٢١١٠.

(٥) سن الدارقطنى ١٢١ / ١ ك الطهارة ب النهى للجنب والجائض عن قراءة القرآن ح ١٥.

(٦) فردوس الأخبار ٢٠٣ / ٢.

(٧) ضعيف سنن الترمذى ص ١٢ ضعيف سنن ابن ماجة ص ٤٦ ارواء الغليل ١ / ٢٠٦ رقم ٢٩٢.

(٨) الجامع الصغير للسيوطى ٩٩٨٣ ح ٧٥٧ / ٢.

(٩) تهذيب التهذيب ٢٨٠ / ١.

وثقة سلمة بن قاسم، ت ٢٥٧ هـ<sup>(١)</sup>.

علي بن حُجَّر بن إِيَّاس السَّعْدِي ثقة، ت ٢٤٤ هـ<sup>(٢)</sup>.

إسماعيل بن عياش. أتفق على أنه ثقة في حديثه عن الشاميين مخلط في أهل الحجاز بسبب ضياع كتابه، قال ابن حجر: صدوق. ت ١٨١ هـ<sup>(٣)</sup>.

موسى بن عقبة. ثقة، ت ١٤١ هـ<sup>(٤)</sup>.

نافع، أبو عبدالله الفقيه. ثقة، ت ١١٧ هـ<sup>(٥)</sup>.

ورواية إسماعيل هنا غير مقبولة، لأن موسى بن عقبة حجازي<sup>(٦)</sup>.

وقال البهجهي في حديث جابر: ليس بالقوي<sup>(٧)</sup>.  
فيه:-

يعسى بن أبي أنيسة. ضعيف، واتهمه أخوه بالكذب، لا يجوز الاحتجاج به. وقال النسائي متروك الحديث<sup>(٨)</sup>.

ومحمد بن الفضل. ضعفه: البخاري وأحمد وابن معين وابن عدي.  
قال النسائي متروك الحديث<sup>(٩)</sup>.

(١) تهذيب التهذيب ٢٥٤/٢ رقم ٢٤٣ تقرير التهذيب ١٦٨ رقم ٢٨٨ المحرر والتعديل ٣١/٣.

(٢) تهذيب التهذيب ٢٥٩/٧ رقم ٥٠٥ المحرر والتعديل ١٨٣/٦.

(٣) تهذيب التهذيب ١/٢٨٠ رقم ٥٨٤ تقرير التهذيب ٧٣/١ رقم ٥٤١ شرح علل الترمذى ٧٧٣/٢ المحرر والتعديل ١٩١/٢ الضعفاء والمتروكين ص ٤٩ رقم ٣٦ المحرر و\_\_\_\_\_. ١٢٤/١.

(٤) تهذيب التهذيب ٢٢١/١٠ رقم ٦٣٨ المحرر والتعديل ١٥٤/٨ ثقات العجلی بترتيب الهیشی ص ٤٤٤ رقم ١٦٦١.

(٥) تهذيب التهذيب ٣٦٨/١٠ رقم ٧٤٣ ثقات العجلی بترتيب الهیشی ص ٤٤٧ رقم ١٦٧٩.

(٦) تهذيب التهذيب ٢٨٠/١.

(٧) شعب الإيمان للبيهقي ٣٧٩/٢.

(٨) المحرر و\_\_\_\_\_. ١١٠/٣ المحرر والتعديل ١٢٩/٩.

المغني في الضعفاء ٧٣١/٢ رقم ٩٤٦٣ الضعفاء والمتروكين ص ٢٥٢ رقم ٦٧٠.

(٩) الكامل في الضعفاء ١٦١/٦ رقم ١٦٥٠ نصب الرایة ١٩٥/٤ تلخيص الحبیر ١٣٨/١ ح ١٨٣.

المحرر و\_\_\_\_\_. ٢٧٨/٢ المحرر والتعديل ٥٦/٨.

الضعفاء والمتروكين ص ٢٢٠ رقم ٥٦٩ المغني في الضعفاء ٦٢٤/٢.

قلت : لقد أدهشتني النتيجة التي وصلت إليها في حكم قراءة الحائض للقرآن وظننت أنَّ الحكم الذي درسناه منذ الصغر بحرمة قراءة القرآن للحائض يستند إلى أحاديث أخرى غيره فطرقت أبواب الفقهاء وكتبهم وتدارست الأمر مع أكثر من مختص في الفقه فالجميع على أنَّ حديث إسماعيل هو الدليل - ولا دليل غيره - عدا الدكتور عبد المجيد الصلاحين الذي يستند لدليل آخر عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : «كان النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ينكح في حجري وأنا حائض ثم يقرأ القرآن»<sup>(١)</sup>، ووجه الدلالة قولها (وأنا حائض) هذا التقييد عند الفقهاء يعني أنَّ الحائض تسمع القرآن ولا تقرأه.

ووجه الاستدلال بعيد والله أعلم. فلو سلمنا لهم لمعنا الحائض من ترجيل رأسها بدليل حديث عائشة «أنها كانت تُرْجَلُ النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وهي حائض»<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثاني : سماعه والسجود للتلاوة والذكر

٤٧- قال الدارمي : أخبرنا أحمد بن حميد، ثنا عبد الرحيم بن سليمان، ثنا الحسن بن عبد الله، عن مسلم بن صحيح، عن ابن عباس ، أنه سُئل عن الحائض تسمع السجدة؟ قال: لا تسجد لأنها صلاة.

حديث صحيح موقوف

رواه الدارمي<sup>(٣)</sup>.

## رجاله

أحمد بن حميد الطُّرِيشِيُّ، أبو الحسن الكوفي . ثقة، ت ٢٢٠ هـ<sup>(٤)</sup>.

عبد الرحيم بن سليمان الكناني. ثقة، ت ١٨٧ هـ<sup>(٥)</sup>.

الحسن بن عبد الله البجلي الكوفي. ثقة<sup>(٦)</sup>.

(١) صحيح تقدم تخرجه في حديث رقم ٤٤ .

(٢) صحيح تقدم تخرجه في حديث رقم ٤١ .

(٣) سنن الدارمي ٢٥٣/١ ك١ الطهارة ب ١٠٤ الحائض تسمع السجدة فلا تسجد ح ١٠٠ .

الجرح والتعديل ٤٦/٢ .

ثقات العجلي بترتيب الهيثمي ص ٣٠٢ رقم ٩٩٨ .

تقرير التهذيب ١٦٧/١ رقم ٢٨٦ .

(٤) تهذيب التهذيب ٢٢/١ رقم ٣٧ .

(٥) تهذيب التهذيب ٦/٢ رقم ٢٧٤ .

(٦) طبقات ابن سعد ٦/٢٩٥ .

مسلم بن صحيح الهمданى. ثقة، ت ١٠٠ هـ<sup>(١)</sup>.

عبد الله بن عباس. صحابي مشهور، ت ٦٨ هـ<sup>(٢)</sup>.

٤٨ - قال الدارمي: أخبرنا عبد الله بن موسى وأبو نعيم، قالا: أنا السائب بن عمر، عن ابن أبي مليكة، أن عائشة كانت ترقى أسماء وهي عارك.

**حديث صحيح موقوف**

رواه الدارمي<sup>(٣)</sup>.

## **رجاله**

عبد الله بن موسى بن أبي المختار. وثقة العلماء سوى أحمد قال: صاحب تخليط وحدث بأحاديث سوء، (ثقة)، ت ٢١٠ هـ<sup>(٤)</sup>.

أبو نعيم: الفضل بن دكين وهو لقب واسمه عمرو بن حماد الأحول. ثقة، ت ٢١٩ هـ<sup>(٥)</sup>.

السائب بن عمر. وثقة أحمد وابن معين وابن حجر وقال أبو حاتم: لا بأس به (ثقة)<sup>(٦)</sup>.

ابن أبي مليكة: عبد الله بن عبد الله. ثقة ت ١١٧ هـ<sup>(٧)</sup>.

## **غريب الحديث**

عارك: حائض، وللح ipsum أسماء غير العراك وهي الضحك والإكبار والأعصار والطمس والدراس<sup>(٨)</sup>.

(١) تهذيب التهذيب ١١٩/١٠ رقم ٢٣٧ ١٨٦/٨ المرح والمعدل

ثقات العجلبي بترتيب الهيثمي ص ٤٢٨ رقم ١٥٧٠.

(٢) الإصابة في تميز الصحابة ٤/١١٢ رقم ٤٧٩٩.

(٣) سنن الدارمي ٢٥٣/١ ك الطهارة ب ١٠٣ الحائض تذكر الله ولا تقرأ القرآن ح ٩٩٦.

(٤) تهذيب التهذيب ٤/٧ رقم ٩٧ تغريب التهذيب ٥٣٩/١ رقم ١٥١٢.

(٥) تهذيب الكمال ٢٢/١٩٧ رقم ٤٧٣٢ طبقات ابن سعد ٤٠٠/٦ ثقات العجلبي بترتيب الهيثمي ص ٣٨٣ رقم ١٣٥١.

(٦) تهذيب التهذيب ٣/٣٨٩ رقم ٨٣٥ تغريب التهذيب ١/٢٨٢ رقم ٤١ المرح والمعدل ٤/٢٤٤.

(٧) تهذيب التهذيب ٥/٢٦٨ رقم ٥٢٣ ثقات العجلبي بترتيب الهيثمي ص ٢٨٠ رقم ٨٩٢.

(٨) كفاية الأخبار في حل غموض الاختصار لثقة الدين الدمشقي الشافعى ١/٤٦.

٤٩- قال الدارمي: أخبرنا عبد الله بن سعيد، ثنا أبوأسامة عن الجريري، عن أبي عطاء، عن أبي هريرة، قال: «أربع لا يحرمن على جنب ولا حائض: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر». <sup>والله أكبر».</sup>

حديث صحيح موقوف

رواه الدارمي <sup>(١)</sup>.

## رجاله

عبد الله بن سعيد، أبو سعيد الأشج الكوفي. ثقة، ت ٢٥٧ هـ <sup>(٢)</sup>.

أبوأسامة: حماد بن أسامة بن زيد. ثقة، ت ٢٠١ هـ <sup>(٣)</sup>.

الجريري: سعيد بن إيسا. ثقة، اخْتَلَطَ بِأُخْرَةٍ، ت ١٤٤ هـ <sup>(٤)</sup>.

قلت: رواية أبيأسامة عن الجريري موجودة عند مسلم وهذا يعني أنه روى عن الجريري قبل الإختلاط <sup>(٥)</sup>.

أبو عطاء: السايب بن مالك. ثقة <sup>(٦)</sup>.

٥٠- قال الطبراني : حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا محمد بن سماعة الرملي (ح)، وحدثنا محمد بن جابر الجندسابوري، ثنا محمد بن أبان البلخي، قالا: ثنا أبوبن سعيد الرملي، ثنا عتبة بن أبي حكيم، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، حدثني عبد الله بن عباس، قال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - وعد العباس ذوداً من إبل، فبعثني إليه، فبَيْتَ عنده وكانت ليلة ميمونة بنت الحارث، فنام النبي - عليه السلام - غير كثير، فتوسَّدتُ الوسادة التي توسَّدَها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم قام - عليه السلام - فتوضاً فأسبغَ الوضوء، وأقلَّ هراقة الماء، ثم قام فافتتح، وكانت ميمونة حائضاً، فقامت فتوضاً، ثم قَعَدَتْ خلفه تذكر الله.

الحديث ضعيف

(١) سنن الدارمي ٢٥٣/١ ك ١ الطهارة ب ١٠٣ الحائض تذكر الله ولا تقرأ القرآن ح ١٠٠٠.

(٢) تهذيب التهذيب ٢٠٨/٥ رقم ٤١١.

(٣) تهذيب الكمال ٢١٧/٧ رقم ١٤٧١ الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٩٤/٦.

(٤) تهذيب التهذيب ٦/٤ رقم ٧٤٢/٢ شرح علل الترمذى ٨ الكواكب الثيرات ص ٢١٠.

(٥) انظر تهذيب الكمال ٢١٩/١٠.

(٦) الكنى والأسماء الإمام مسلم ٦٤٤/١ رقم ٢٦١٨ تهذيب الكمال ١٩٢/١٠ رقم ٢١٧٣.

نقاط العجلی بترتيب الهیشی ص ١٧٦ رقم ٥٠٧.

رواه الطبراني<sup>(١)</sup>.

## رجاله

جعفر بن محمد الفريابي : ثقة، ت ٣٠١ هـ<sup>(٢)</sup>.

محمد بن سماعة الرملاني : قال أبو داود: صاحب حديث، وقال ابن حجر: (صحيح)،  
ت ٢٣٨ هـ<sup>(٣)</sup>.

محمد بن جابر الجندىسابوري : لم أقف على ترجمته.

محمد بن أبيان البلاخي : أبو بكر المستملى، ويُعرف بحمدوية. وثقة النسائي  
والخليلى وابن حجر، وقال أبو حاتم: صحيح، (ثقة)<sup>(٤)</sup>.

أيوب بن سعيد الرملاني : ضعفه أحمد وأبو داود وابن معين، وقال ابن حبان: رديء الحفظ،  
يُخطىء، يُتقى حديثه من رواية ابنه محمد عنه، يكتب حديثه في جملة الضعفاء، لِمَنْ حديثه أبو  
حاتم، وقال ابن حجر: (صحيح يُخطىء)، ت ١٩٣ هـ<sup>(٥)</sup>.

عبدة بن أبي حكيم . الهمданى، أبو العباس الأزدي. قال أبو حاتم: صالح، وقال النسائي: ليس  
بالقوى، وابن عدي: لا بأس به، وضعفه ابن معين مرة، ووثقه أخرى، وقال ابن حجر: صحيح  
يُخطىء كثيراً، (صحيح يُخطىء)، ت ١٤٠ هـ<sup>(٦)</sup>.

أبو سفيان، طلحة بن نافع. قال أحمد والنمسائى وابن عدي: لا بأس به، وقال ابن  
حجر: (صحيح)<sup>(٧)</sup>.

(١) سند الشاميين للطبراني ٤١٧/١ ح ٤١٧. ٧٣٤.

(٢) تذكرة الحفاظ للذهبي ٦٩٢/٢ رقم ٧١٤.

(٣) تهذيب التهذيب ١٨٠/٩ رقم ٣١٩ تقرير التهذيب ١٦٧/٢ رقم ٢٧٧ المحرر والتعديل ٢٨٣/٧.

(٤) تهذيب التهذيب ٤/٥ رقم ٢ تقرير التهذيب ١٤٠/٢ رقم ٢ المحرر والتعديل ٢٠٠/٧.

(٥) المحرر والتعديل ٢٤٩/٢ الضعفاء والمتروكين ص ٤٧ رقم ٣٠ تقرير التهذيب ٩٠/١ رقم ٦٩٩.

(٦) تهذيب التهذيب ٧/٨٧ رقم ٢٠١ تقرير التهذيب ٤/٢ رقم ١١ المحرر والتعديل ٣٧١/٦.

(٧) تهذيب التهذيب ٥/٢٤ رقم ٤٤ تقرير التهذيب ١/٣٨٠ رقم ٤٢ الضعفاء والمتروكين ص ١٧٤ رقم ٤٣٦.

## المبحث الثاني: وجوب اعتزال الصلاة والصوم وحكم قضائهما.

١٥. قال البخاري: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: أخبرنا محمد بن جعفر، قال: أخبرني زيد (هو ابن أسلم)، عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري، قال: خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في أضحى - أو في فطر - إلى المصلى فمر على النساء، فقال: «يا معشر النساء، تصدقن، فإني أرى كثيرون أكثر أهل النار». فقلن: وهم يا رسول الله؟ قال: «تُكثرون اللعن، وتُنكثون العشير، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب لِلْبَرَّ الرَّجُلُ الحازم من إحداكم». قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل. قلن: بلى. قال: فذلك من نقصان عقلها. أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟ قلت: بلى. قال: فذلك من نقصان دينها».

حديث صحيح

رواه البخاري وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وابن خزيمة<sup>(٢)</sup> والبيهقي<sup>(٣)</sup> وغيرهم كلهم رواه عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً.

وروي عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup> وعبد الله بن مسعود<sup>(٥)</sup> مرفوعاً.

١٥. قال مسلم: حدثنا عبد بن حميد، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن عاصم، عن معاذة، قالت: سألك عائشة قلت: ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: أحررية أنت؟ قلت: لست بحرورية. ولكنني أسأل. قالت: كان يصيغنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة.

حديث صحيح

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤٨٣/١ ك ٦ الحيض ب ترك الحائض الصوم ح ٣٠٤ وغيره.

(٢) صحيح ابن خزيمة ٢٦٨/٣ ك الصيام ب ١١٦ إسقاط فرض الصوم عن النساء أيام حيضهن ح ٢٠٤٥.

(٣) السنن الصغير للبيهقي ١٠٣/٢ ك الصيام ب ١٥ الحائض لا تصلي ولا تصوم ح ١٣٥٨ وغيره.

(٤) مسندي أحمد ٣٠٨/٣ ح ٨٨٧١.

(٥) سنن الدارمي ٢٥٤/١ ك الطهارة ب ١٠٤ الحائض تسمع السجدة فلا تسجد ح ١٠٠٧.

رواه البخاري<sup>(١)</sup> ومسلم وهذا لفظه<sup>(٢)</sup> والطیالسي<sup>(٣)</sup> وأحمد<sup>(٤)</sup> والبیهقی<sup>(٥)</sup> وغيرهم كلهم رووه من طريق عائشة.

## غريب الحديث

أحرورية: نسبة إلى حرورة قرية بقرب الكوفة كان أول اجتماع الخوارج بها<sup>(٦)</sup> وإن طائفه من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض وهذا الإستفهام إنکاري. أي: هذه طريقة الحرورية وبشتت الطريقة<sup>(٧)</sup>.

٥٣- قال النسائي: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: سمعت أبا سلمة يحدث عن عائشة، قالت: «إن كان ليكون على الصيام من رمضان فما أقضيه حتى يجيء شعبان».

### حديث صحيح موقوف

رواه النسائي وهذا لفظه<sup>(٨)</sup>. وابن ماجة<sup>(٩)</sup> وغيرهم كلهم رووه من طريق عائشة.  
صححه الألباني<sup>(١٠)</sup>.

## رجاله

عمرو بن علي. ثقة، ت ٢٤٩ هـ<sup>(١١)</sup>.

- 
- (١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٥٠١/١ ك الحيض ب ٢٠ لا تقضي الحائض الصلاة ح ٣٢١.  
(٢) صحيح مسلم ٢٦٥/١ ك الحيض ب ١٥ وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة ح ٦٩ وغيره.  
(٣) سند أبي داود الطیالسي ص ٢٢٠ ح ١٥٧٠.  
(٤) سند أحمد ٤٣٣/٩ ح ٤٣٤٠ و غيره.  
(٥) السنن الكبرى للبیهقی ٣٩٧/٤ ك الصيام ب ٤٦ الحائض تقضي الصوم إذا طهرت ولا تقضي الصلاة ح ٨١١٢ وغيره.

(٦) تعليق محمود أبو دقیقة على الإختیار لتعلیل المختار ٢٧/١.

(٧) تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ٢٦٥/١.

(٨) سنن النسائي ١٩١/٤ ك الصيام ب ٦٤ وضع الصيام عن الحائض ح ٢٣١٩.

(٩) سن ابن ماجة ٥٣٣/١ ك ٧ الصوم ب ١٣ قضاء رمضان ح ١٦٦٩.

(١٠) صحيح سن النسائي ٤٩١/٢ صحيح سن ابن ماجة ١/٢٧٩.

(١١) تهذیب التهذیب ٧٠/٨ رقم ١٢٠ الحرج والتعدی ل ٦/٢٤٩.

يحيى بن سعيد القطان. تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٧. قلت: وتكرر اسم يحيى في السند وهو شخص واحد.

**أبو سلمة:** إسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف، وقيل عبدالله. ثقة<sup>(١)</sup>.

٤٥. قال مسلم: حدثنا عمرو الناقد، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا هشام، عن حفصة ابنة سيرين، عن أم عطية، قالت: أمرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تُخرِجَهُنَّ في الفطر والأضحى: العواتق والحيض وذوات الْخُدُور، فَإِمَّا الْحَيْضُ فَيُعْتَزَلُ الصَّلَاة، وَيُشَهَّدُونَ الْخَيْر، وَدُعْوَةُ الْمُسْلِمِينَ قَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُنَّ لَا يَكُونُ لَهُنَّ جَلَابَبٌ. قَالَ: «لِتَلْبِسْهُنَّ أَخْتَهُنَّ مِنْ جَلَابَبِهِنَّ».

#### حديث صحيح

رواه البخاري<sup>(٢)</sup> ومسلم وهذا لفظه<sup>(٣)</sup> والترمذى<sup>(٤)</sup> والطبراني<sup>(٥)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق أم عطية.

٥٥. قال أبو داود: حدثنا الحسن بن يحيى، أخبرنا محمد بن حاتم (يعني حبي)، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن يونس بن نافع، عن كثير بن زياد، قال: حدثتني الأزدية (يعني مُسْأَةً) قالت: حججت فدخلت على أم سلمة، قلت: يا أم المؤمنين، إن سَمْرَةَ بْنَ جُنْدَبَ يَأْمُرُ النِّسَاءَ يَقْضِيْنَ صَلَاةَ الْحَيْضِ، فَقَالَتْ: لَا يَقْضِيْنَ، كَانَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - تَقْعُدُ فِي النُّفَاسَ أَرْبَعينَ لَيْلَةً لَا يَأْمُرُهَا النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - بِقَضَاءِ صَلَاةِ النُّفَاسِ.

صحيح بشاهديه ح ٥٢،٥١

إسناده ضعيف

(١) تهذيب التهذيب ١٢٠/١٢ رقم ٥٣٦ ثقات العجلاني بترتيب الهيثمي ص ٤٩٩ رقم ١٩٦٠.

(٢) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٥٣٥/٢ ك ١٣ العيدين ب ١٢ التكبير أيام مئى ح ٩٧١ وغيره.

(٣) صحيح مسلم ٦٠٥/٢ ك ٧ صلاة العيدين ب ١ إباحة خروج النساء في العيدين ح ٨٩٠ وغيره.

(٤) جامع الترمذى ٤١٩/٢ ك الصلاة ب ٣٨٨ حرر ح ٥٣٩ العيدين ح ٨٩٠ وغيره.

(٥) المعجم الكبير للطبراني ٥٠/٢٥ ح ١٠١ وغيره.

رواه أبو داود وهذا لفظه<sup>(١)</sup> والحاكم<sup>(٢)</sup> والبيهقي<sup>(٣)</sup>. كلهم رواه من طريق مُسَأَّ عن أم سلمة.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخر جاه، وافقه الذهبي.

حسنة الألباني<sup>(٤)</sup>.

## رجاله

الحسن بن يحيى بن هشام الرُّزِي، أبو علي البصري. صدوق<sup>(٥)</sup>.

محمد بن حاتم (حيي) الجرجائي. ثقة، ت ٢٢٥ هـ<sup>(٦)</sup>.

عبد الله بن المبارك. ثقة، ت ١٨١ هـ<sup>(٧)</sup>.

يونس بن نافع. صدوق، ت ١٥٩ هـ<sup>(٨)</sup>.

كثير بن زياد، أبو سهل الأزدي. ثقة<sup>(٩)</sup>.

مُسَأَّ الأزدي<sup>(١٠)</sup>. قال ابن حجر: مقبول<sup>(١١)</sup>.

٥٦- قال الدارقطني : نا يعقوب بن إبراهيم البزار ، نا الحسن بن عرفة ، نا عباد بن العوام ، عن محمد بن سعيد ، أنا عبادة بن نسي ، عن عبد الرحمن بن غنم أخبره قال : سألت معاذ ابن جبل عن الحائض تطهر قبل غروب الشمس بقليل ؟ قال : تصلّي العصر ، قلت : قبل ذهاب الشفق ؟ قال : تصلّي المغرب ، قلت : قبل طلوع الفجر ؟ قال : تصلّي العشاء ، قلت : فقبل طلوع الشمس ؟ قال : تصلّي الصبح . هكذا كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يأمرنا أن نعلم نساعنا .  
حديث ضعيف

(١) سنن أبي داود ٢١٩/١ ك الطهارة ب ١٢١ وقت النساء ح ٣١٢.

(٢) مستدرك الحاكم ١٧٥/١ ك الطهارة ب لا تقضى النساء والمائض صلاة أيام الحيض والنفاس ح بلا رقم .

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ٥٠٤/١ ك الحيض ب ٢٢ النساء ح ١٦٠٨.

(٤) صحيح سنن أبي داود ٦٢/١.

(٥) تهذيب التهذيب ٢٨١/٢ رقم ٥٦٥ تقريب التهذيب ١٧٧/١ رقم ٣٢٧ المحرح والتعديل ٤٣/٢.

(٦) تهذيب التهذيب ٨٩/٩ رقم ١٣٧ تقريب التهذيب ٢/١٠٢ رقم ١١٦ المحرح والتعديل ٢٢٨/٧.

(٧) تهذيب التهذيب ٣٣٤/٥ رقم ٦٥٧ طبقات ابن سعد ٣٧٢/٧ المحرح والتعديل ١٧٩/٥.

(٨) تهذيب التهذيب ١١/٣٩٤ رقم ٧٦٧ المحرح والتعديل ٢٤٧/٧.

(٩) تهذيب التهذيب ٣٧٠/٨ رقم ٧٤٤ المحرح والتعديل ١٥١/٧.

(١٠) تهذيب التهذيب ١٢/٤٧٩ رقم ٢٨٩٣ تقريب التهذيب ٦٤/٢ رقم ٤.

رواه الدارقطني <sup>(١)</sup>.

فيه محمد بن سعيد المصلوب. هالك، أتُهمَ بالزنقة فصلب، وقال الدارقطني: متزوك الحديث. وقال أحمد والحاكم والنسائي: حديثه موضوع <sup>(٢)</sup>.

٥٧- مصنف ابن أبي شيبة: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن عثمان الخزومي، قال: أخبرتني جدتي عن مولى عبد الرحمن بن عوف، قال: سمعته يقول: إذا طهرت الحائض قبل غروب الشمس صلت الظهر والعصر، وإذا طهرت قبل الفجر صلت المغرب والعشاء.

حديث ضعيف موقوف.

رواه ابن أبي شيبة <sup>(٣)</sup>.

فيه رجل مجهول: مولى عبد الرحمن بن عوف، فلم أجده من ذكره.

٥٨- قال البيهقي: أخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان، ثنا عبد الله بن جعفر، ثنا يعقوب ابن سفيان، ثنا يحيى بن حماد، ثنا شعبة، عن عقبة وهو ابن أبي ثابت الراسي. ثقة. عن أبي الجوزاء: أن عمر بن الخطاب نهى النساء أن يتن عن العشاء مخافة أن يحضرن يريدن صلاة العشاء.

حديث ضعيف موقوف

رواه البيهقي <sup>(٤)</sup>.

فيه أبو الجوزاء: أوس بن عبد الله الربعي. ثقة يرسل عن عمر وعلي قال ابن التركمانى والبخارى وأبو حاتم: في إتصال الإسناد بين أبي الجوزاء وعمر نظرت ٨٣ هـ <sup>(٥)</sup>.

(١) سنن الدارقطني ١/٢٢٣ ك المبيض ب ما يلزم المرأة من الصلاة إذا طهرت من المبيض ح ١.

(٢) تهذيب التهذيب ٩/١٦٣ رقم ٢٧٩ ميزان الاعتدال ٣/٥٦١ رقم ٧٥٩٥  
الضعفاء والمتزوكين ص ٢١٣ رقم ٥٤٣ المجموعين ٢٤٧/٢.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٢/٢٢٣ ك صلاة التطوع والإمامية ب ١٦٩ الحائض تطهر في آخر النهار ح ١.  
• الضمير يعود على عبد الرحمن بن عوف.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ١/٥٧٢ ك ٣ الصلاة ب ٣٥ المرأة تدرك من الوقت مقدار الصلاة ح ١٨٢٤.

(٥) تهذيب التهذيب ٤/٥١٢ رقم ١٠٠٧٩ ميزان الاعتدال ٤/٣٣٥ رقم ٧٠٢

ثقات العجمي بترتيب البيهقي ص ٤٩٥ رقم ١٩٢٥  
التاريخ الكبير ١/١٦٦ تقرير التهذيب ١/٨٦ رقم ٦٥٦

### **المطلب الثالث: دخول المسجد والمكث فيه.**

٥٩- صحيح ابن خزيمة: حدثنا أبو طاهر، نا أبو بكر، نا محمد بن يحيى ، نا معلى ابن أسد، نا عبد الواحد بن زياد، ثنا الأفلى بن خليفة، حدثني جسيرة بنت دجاجة، قالت: سمعت عائشة قالت:-

جاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ووجوه بيوت أصحابه شارعة في المسجد فقال: «وجهوا هذه البيوت عن المسجد» ثم دخل النبي - صلى الله عليه وسلم - فلم يصنع القوم شيئاً، رجاء أن ينزل لهم في ذلك رخصة، فخرج عليهم بعد ، فقال:- «وجهوا هذه البيوت عن المسجد فإني لا أحل المسجد لحائض ولا جنباً».

**حديث صحيح**

رواه ابن خزيمة وهذا لفظه<sup>(١)</sup>.

وروى عن أم سلمة بزيادة : «إلا للنبي وأزواجه وفاطمة بنت محمد وعلى ألا ينت لكم أن تضلوا»<sup>(٢)</sup>.

والزيادة ضعفها البهقي والألباني<sup>(٣)</sup> تفرد بها أبو الخطاب الهجراني : مجهول<sup>(٤)</sup>.

### **رجاله**

**أبو طاهر**: تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٧.

**أبو بكر**: تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٧.

**محمد بن يحيى** بن فارس الذهلي. ثقة، ت ٢٥٦ هـ<sup>(٥)</sup>.

**معلى بن أسد**، أبو الهيثم البصري. ثقة، ت ٢١٨ هـ<sup>(٦)</sup>.

**عبد الواحد بن زياد**، أبو بشر البصري. ثقة، في حديثه عن الأعمش مقال، ت ١٧٦ هـ<sup>(٧)</sup>.

(١) صحيح ابن خزيمة ٢٨٤/٢ ك الصلاة ب ٦٠٠ الزجر عن جلوس الجنب والجائض في المسجد ح ١٢٢٧.

(٢) سنن ابن ماجة ١/٢١ ك الطهارة ب ١٢٦ اجتناب الحائض المسجد ح ٦٤٥ وغيره.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ٦٥/٧ ضعيف سنن ابن ماجة ص ٤٨.

(٤) تهذيب التهذيب ١٢/٩٤ رقم ٣٧٦ تغريب الهذيب ٢/٤١٧ رقم ٢١.

(٥) تهذيب التهذيب ٩/٤٥٢ رقم ٨٤٣ طبقات ابن سعد ٥/٤٠٩.

(٦) تهذيب التهذيب ١٠/٢١٢ رقم ٤٣٤.

(٧) تهذيب التهذيب ٦/٣٨٥ رقم ٨١٥ المحرح والتعديل ٦٧٢/٢ رقم ٥٢٨٧.

**الألفت بن خليفة، أبو حسان الكوفي.** قال الخطابي: قالوا: أفلت مجهول، قال أحمد: ما أرى به بأساً، وقال الدارقطني: صالح وقال ابن حجر: (صدق)<sup>(١)</sup>.  
**قلت:** تابعه محدوج الذهلي، وهو مختلف في صحبه، ولم يوثق<sup>(٢)</sup>.  
**جسرة بنت دجاجة:** وثقها العجلاني<sup>(٣)</sup>، وعدّها ابن الأثير في الصحابة<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حجر:  
 تابعة معروفة ورد ما يدل على أن لها إدراكاً<sup>(٥)</sup> وقال في التقريب: مقبولة يقال إن لها إدراكاً<sup>(٦)</sup>  
 (صحابية)\*.

**٦٠. مصنف عبد الرزاق:** أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر عن عبد الكريم، عن عبد الله بن مسعود قال: «الخائض تضع في المسجد وتأخذ منه».  
 حديث ضعيف موقوف

روايه عبد الرزاق<sup>(٧)</sup>.

## رجاله

**عبد الرزاق بن همام الصناعي.** ثقة، عمي في آخر عمره فتغير، قال يعقوب ابن أبي شيبة: عبد الرزاق ثبت في معمر، جيد الإتقان، ت ٢١١ هـ<sup>(٨)</sup>.  
 معمر بن راشد. تقدم القول بأنه ثقة، حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير، وحديثه باليمين  
 جيد، وقال أحمد عن الأثرم: حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إلى من حديث هؤلاء  
 البصريين، في حديث رقم ٢٣.

(١) تهذيب التهذيب ١/٣٢٠ رقم ٨٢/٦٢٢.

(٢) أسد الغابة ٥/٦٥ رقم ٥٠/٤٦٨٦ رقم ٨٨.

(٣) ثقات العجلاني بترتيب البيشمرجي ص ٥١٨ رقم ٢٠٨٧.

(٤) أسد الغابة ٧/٤٩ رقم ٦٨٠٥.

(٥) الإصابة في تمييز الصحابة ٨/٧٥ رقم ١١٠١٤.

(٦) تغريب التهذيب ٢/٥٩٢ رقم ٣ تهذيب التهذيب ٢/٤٣٥.

(٧) مصنف عبد الرزاق ١/٣٢٦ الحيض بترجيح الخائض ح ١٢٥٤.

(٨) تهذيب الكمال ١٨/٥٢ رقم ٣٤١٥ شرح علل الترمذى ٢/٧٠٦.

\* الدكتور حسين النقيب يرى أنها مجهولة.

عبد الكريم بن مالك الخزري . ثقة، ت ١٢٧ هـ<sup>(١)</sup>.

عبد الله بن مسعود: صحابي مشهور، ت ٣٢ هـ، وهذا يعني الإنقطاع بينه وبين عبد الكريم<sup>(٢)</sup>.

### المبحث الثالث: حج الحائض ، وسقوط طواف الوداع.

٦١- قال البخاري: حدثنا علي بن عبد الله، قال: حدثنا سفيان قال: سمعت عبد الرحمن ابن القاسم قال: سمعت القاسم يقول: سمعت عائشة تقول : خرجنا لا نرى إلا الحج، فلما كنا سرِفْ حضرتُ، فدخل علي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا أبكي، فقال: مالك؟ أَفْقَسْتِ؟ قلتُ نعم قال: «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَبِيرٌ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُ، غَيْرَ أَن لَا تَطْرُفِي بِالْبَيْتِ» قالت: وضَحَى رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقْرِ<sup>(١)</sup>.  
حديث صحيح

نقدم تخریجه في حديث رقم ١.

٦٢- قال أبو داود: حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا أبو عوانة، عن يعلى بن عطاء، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن الحارث بن عبد بن أوس، قال: أتيت عمر بن الخطاب، فسألته عن المرأة تطوف بالبيت يوم التحر، ثم تحيض، قال: ليكن آخر عهدها بالبيت، قال: فقال الحارث: كذلك أفتاني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، قال: فقال عمر. أربَتَ عن يديك سائلتي عن شيء سألك عنه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

حديث صحيح منسوخ

٦٥٦٣  
بالآحاديث

(١) تهذيب الكمال ٢٨/٥٢٥ رقم ٣٥٠٤.

(٢) الإصابة ٤/١٩٨ رقم ٤٩٧٠.

(٣) صحيح البخاري بشرح الباري ٣/٤٩٠ ك ٢٥ الحج ب ٢٣ قول الله تعالى (الحج أشهى معلومات)

رواه الترمذى<sup>(١)</sup> وأبو داود وهذا لفظه<sup>(٢)</sup> وابن أبي عاصم<sup>(٣)</sup> كلهم رواوه من طريق  
الحارث .

قال الترمذى حديث غريب<sup>(٤)</sup>، وضعفه المنذري وقال: وإن ساد أبي داود حسن<sup>(٥)</sup>، وقال  
الألبانى: صحيح ولكنه منسوخ بما قبله، وإن ساد الترمذى ضعيف<sup>(٦)</sup>.

## رجاله

عمرو بن عون، أبو عثمان البزار البصري. ثقة، ت ٢٢٥ هـ<sup>(٧)</sup>.

أبو عوانة اليشكري. ثقة، ت ١٧٥ هـ<sup>(٨)</sup>.

يعلى بن عطاء العامري. ثقة، ت ١٢٠ هـ<sup>(٩)</sup>.

الوليد بن عبد الرحمن الجُرَشِي. ثقة<sup>(١٠)</sup>.

الحارث بن عبد بن أوس، وقيل بن عبد الله له صحابة<sup>(١١)</sup>.

٦٣- قال مسلم: حدثنا سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ لسعيد) قالا:  
حدثنا سفيان عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: أَمِّرَ النَّاسَ أَنْ يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِم  
بِالْبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ خَفَّ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَائِضِ.

حديث صحيح

(١) جامع الترمذى ٢٨٢/٣ ك٧ الحج ب ٩٨ من حجٌّ فليكن آخر عهده بالبيت ح ٩٤٦.

(٢) سنن أبي داود ٥١١/٢ ك٥ المناسب ب ٨٥ الحائض تخرج بعد الإفاضة ح ٢٠٠٤.

(٣) الأحاديث المثانى ٢/٢٢٨ ح ١٥٨٩ وغيره.

(٤) جامع الترمذى ٢/٢٨٢.

(٥) تعليق عزت الدعاس على سنن أبي داود ٢/٥١١.

(٦) صحيح سنن أبي داود ١/٣٧٦ ضعيف سنن الترمذى ص ١٠٩.

(٧) تهذيب التهذيب ٨/٧٥ رقم ١٢٩.

(٨) المرجع السابق ق ١١/١٠٣.

(٩) المرجع السابق ق ١١/٣٥٤.

(١٠) المرجع السابق ق ١١/١٢٣ رقم ٢٣٤.

(١١) الإصابة في تمييز الصحابة ١/٦٦٠ رقم ١٣٧٨.

رواه البخاري<sup>(١)</sup> ومسلم وهذا لفظه<sup>(٢)</sup> والشافعي<sup>(٣)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق ابن عباس وروي من طريق ابن عمر مثله<sup>(٤)</sup>.

٦٤- موطأ مالك: عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، أن أبي سلمة بن عبد الرحمن أخبره: أن أم سليم بنت ملحان استفتت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقد حاضرت، أو ولدت، بعد ما أقاضت يوم النحر، فأذن لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فخرجت. حديث صحيح

رواه مالك عن أبي سلمة وهذا لفظه<sup>(٥)</sup>.  
ورويَّ عن أنس ولم يذكر: (أو ولدت)<sup>(٦)</sup>.

## رجاله

عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري. ثقة، ت ١٣٥ هـ<sup>(٧)</sup>.

أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري. ثقة، ت ١١١ هـ<sup>(٨)</sup>.

أبو سلمة بن عبد الرحمن. تقدم توثيقه في حديث رقم ٥٣.

٦٥- قال البخاري: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمارة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أنها قالت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - : يا رسول الله،

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١/٥١٠ ك الحيض ب ٢٧ المرأة تحيض بعد الإفاضة ح ٣٢٩ وغيره.

(٢) صحيح مسلم ٢/٩٦٣ ك الحج ب ٦٧ وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحاضر ح ١٣٢٨ وغيره.

(٣) مسنون الشافعى بترتيب السندي ١/٣٦٤ ك الحج ب ٦ ما يلزم الحاج بعد دخول مكة ح ٩٤٣ وغيره.

(٤) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٣/٦٨٥ ك الحج ب ٢٥ إذا حاضرت المرأة بعد ما أقاضت ح ١٧٦٠ وغيره .

(٥) موطأ مالك ص ٢٨٥ ك الحج ب إفاضة الحاضر ح ٩٤٠.

(٦) مسنون أبي يعلى الموصلى ٥/٤٠٧ ك الحج ب ٣٠٨٣ وغيره.

(٧) تهذيب التهذيب ٥/١٤٤ ك رقم ٢٨١.

(٨) المرجع السابق ١٢/٤٠ ك رقم ١٥٤.

إِنَّ صَفِيَّةَ بْنَتَ حُبَّيْبَى قَدْ حَاضَتْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « لَعْلَهَا تَحْبِسْنَا، أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعْكُنَ؟ » فَقَالُوا: بَلِي. قَالَ: « فَانْفَرِي ». .

### حديث صحيح

رواه البخاري وهذا لفظه<sup>(١)</sup> والحميدى<sup>(٢)</sup> وابن أبي عاصم<sup>(٣)</sup> والطبرانى<sup>(٤)</sup> وغيرهم كلهم رووه من طريق عائشة.

٦٦- مسنـد الشافـعـي: أخـبرـنـا مـالـكـ، عـنـ أـبـي الرـجـالـ، عـنـ أـمـهـ عـمـرـةـ، أـنـهـ أـخـبـرـتـهـ أـنـ عـائـشـةـ أـمـ الـمـؤـمـنـينـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ - كـانـتـ إـذـا حـجـتـ مـعـهـ نـسـاءـ تـخـافـ أـنـ يـحـضـنـ، قـدـمـتـهـنـ يـوـمـ النـحرـ فـأـفـضـنـ، إـنـ حـيـضـ بـعـدـ ذـلـكـ لـمـ تـنـتـظـرـ لـهـنـ أـنـ يـطـهـرـنـ، فـتـنـفـرـ بـهـنـ وـهـنـ حـيـضـ.

### حديث صحيح موقوف

رواه مالك<sup>(٥)</sup> والشافعى وهذا لفظه<sup>(٦)</sup> والبيهقي<sup>(٧)</sup> كلهم رووه من طريق عمرة عن عائشة

## رجاله

مالك بن أنس الأصبهني. ثقة، ت ١٧٩ هـ<sup>(٨)</sup>.

أبو الرجال: محمد بن عبد الرحمن بن حارثة. ثقة<sup>(٩)</sup>.

عمرة بنت عبد الرحمن. تقدم توثيقها في حديث رقم ٢٤.

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٥١٠/١ ك ٦ الحيض ب ٢٧ المرأة تحبض بعد الإفادة ح ٣٢٨ وغيره.

(٢) مسنـد الحميدـي ١٠٢/١ ح ٢٠١ وغيره.

(٣) الآحاد والثـانـي ٥/٤٥ ح ٤٠٤٤ وغيره.

(٤) المعجم الأوسط للطبرانى ١/٢٤٤ ح ٣٨٠ وغيره.

(٥) سوطـاـ مـالـكـ صـ ٢٨٤ـ كـ الحـجـ بـ إـنـاـضـةـ الـحـائـضـ حـ ٩٢٨ـ.

(٦) مسنـد الشافـعـي بـتـرـيـبـ السـنـدـيـ ٣٦٥/١ كـ الحـجـ بـ ٦ـ ماـ يـلـمـ الـحـاجـ بـعـدـ دـخـولـ مـكـةـ حـ ٤٧ـ وـغـيرـهـ.

(٧) السنـنـ الـكـبـرىـ لـلـبـيهـقـىـ ٢٦٦/٥ كـ الحـجـ بـ ٢٣٦ـ تركـ الـحـائـضـ الـوـدـاعـ حـ ٩٧٥٧ـ.

(٨) تهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ ٥/١٠ـ رقمـ ٣ـ طـبـقـاتـ اـبـنـ سـعـدـ ١٩٢/٧ـ.

(٩) تهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ ٩/٢٦٣ـ رقمـ ٤٩٢ـ طـبـقـاتـ اـبـنـ سـعـدـ ٥/٢٨٧ـ.

٦٧- عن جابر بن عبد الله قال: أميران وليس بأميرين: المرأة تحجّ مع القوم، فتحجّ قبل أن تطوف البيت طواف الزيارة ، فليس لأصحابها أن ينفروا حتى يستأمروها، والرجل يتبع الجنائز، فيصلّي عليها، فليس له أن يرجع حتى يستأمر أهلها.

صحيح بشاهده ح ٦١-٦٥

إسناده ضعيف

رواه الديلمي<sup>(١)</sup>.

وقد وجدت إسناداً لهذا الحديث في الميزان « قال البزار في مسنده: حدثنا أحمد بن يزداد الكوفي، حدثنا عمرو، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر مرفوعاً وعمرو (هو ابن عبد الغفار الفقيمي) قال أبو حاتم: متوك الحديث، وابن عدي: اتهم بوضع الحديث، وتركه ابن المديني لأجل الرفض، وقال العقيلي وغيره: منكر الحديث.

قال الذهبي: وهذا الحديث بعينه سرقه آخر من الفقيمي أو سرقه الفقيمي منه فروى العقيلي في ترجمة عمرو بن عبد الجبار العبداني السنجاري، فقال: حدثنا أبو شيبة داود بن إبراهيم، حدثنا عبيد بن صدقة، حدثنا عمرو بن عبد الجبار، عن أبي شهاب، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : فذكره.

وهذا المتن قول أبي هريرة في سياق الحديث المذكور»<sup>(٢)</sup>.

(١) فروض الأخبار ١/١٥٠١ ح ١٦٧٨

(٢) ميزان الاعتدال ٣/٢٧٢ - ٢٧٣

المرجح والتتعديل ٦/٤٦

الكامل في الضعفاء ٥/٢٨٦ رقم ١٢٨٨

الضعفاء الكبير للعقيلي ٣/٢٨٦ رقم ١٧٩٥

## **الفصل الرابع**

# **العلاقة الزوجية في فترة الحين**

**المبحث الأول: ما يحل للرجل من امرأته الحائض وما يحرم.**

**المبحث الثاني: إتيان الحائض إذا طهرت ولم تجد ماء.**

**المبحث الثالث : حكم الذي يأتي الحائض.**

**المبحث الرابع: حكم طلاق الحائض.**

## المبحث الأول : ما يحلُّ للرجل من امرأته الحائض وما يحرم.

٦٨- قال البخاري: حدثنا إسماعيل بن خليل، قال: أخبرنا عليُّ بن مسهر، قال: أخبرنا أبو إسحاق - هو الشيباني - ، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كانت إحدانا إذا كانت حائضاً فأراد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يباشرها أمرها أن تترعر في فور حيضتها ثم يباشرها. قالت: وأيكم يملك إربه كاما كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يملك إربه!.

### حديث صحيح

رواه البخاري وهذا لفظه<sup>(١)</sup> ومسلم<sup>(٢)</sup> والطبراني<sup>(٣)</sup> والحاكم<sup>(٤)</sup> وغيرهم كلهم رووه من طريق عائشة.

ورويَ من طريق ميمونة<sup>(٥)</sup> وأم حبيبة<sup>(٦)</sup> زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - .

### غريب الحديث

ي باشرها: المباشرة: إلقاء البشرتين لا الجماع<sup>(٧)</sup>.

قلت: لا بدُّ في هذا المقام من التمييز بين مفاهيم قد تلتبس على البعض وهي : (المجامعة، المضاجعة، المعاشرة)

مجامعة المرأة: وظُؤُهـا<sup>(٨)</sup>.

ضاجعَ وضجوعاً: وضع جنبه على الأرض أو نحوها. ضاجعهُ مضاجعه: اضطجعَ معه<sup>(٩)</sup>.

معاشرة: مخالطة وصاحبة العشير: الزوج<sup>(١٠)</sup>.

قلت: تَحِلُّ مباشرة ومضاجعة ومعاشرة الرجل لامرأته الحائض، وتحرم مجتمعتها.

(١) صحيح البخاري بشرح الباري ٤٨١/١ لـ الحيض بـ ٥ مباشرة الحائض ح ٣٠٢ وغيره.

(٢) صحيح مسلم ٢٤٢/١ لـ الحيض بـ ١ مباشرة الحائض فوق الإزار ح ٢٩٣ وغيره.

(٣) مسندي الشافعيين ٢١/٢ ح ٨٤٦ وغيره.

(٤) مستدرك الحاكم ١٧٢/١ لـ ١ الطهارة بـ الذي يأتي امرأته وهي حائض ح بلا رقم.

(٥) صحيح مسلم ٢٤٣/١ لـ ٣ الحيض بـ ١ مباشرة الحائض فوق الإزار ح ٢٩٤ وغيره.

(٦) سنن ابن ماجة ٢٠٩/١ لـ ١ الطهارة بـ ١٢١ ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً ح ٦٣٨.

(٧) فتح الباري ٤٨١/١ .

(٨) المعجم الوسيط ١٣٥/١ .

(٩) المعجم الوسيط ٥٣٤/١ .

(١٠) المرجع السابق ٦٠٢/٢ .

تُنَزَّرْ إِنْزَرْتْ لَبِسَتْ الْوَزَرَةِ الْوَزَرَةِ كَسَاءَ صَغِيرٍ<sup>(١)</sup>.  
فُورْ حِيْضَتْهَا أَوْلَاهَا وَمَعْظَمَهَا<sup>(٢)</sup>.  
إِرْبَسَةُ حَاجَتْهُ شَهْوَتْهُ<sup>(٣)</sup>.

٦٩- قال البخاري: حدثنا المكي بن إبراهيم، قال: حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، أن زينب بنت أم سلمة حدثته، أن أم سلمة حدثتها قالت: بینا أنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - مضطجعة في خميشة، إذ حضرت، فانسللت، فأخذت ثياب حيضتي، قال أتفقست؟ قلت: نعم. فدعاني فاضجعت معه في الخميلة.

حديث صحيح

رواه البخاري وهذا لفظه<sup>(٤)</sup> ومسلم<sup>(٥)</sup> والطبراني<sup>(٦)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق أم سلمة.

### غريب الحديث

خميشة: كساء أسود<sup>(٧)</sup>.

الخميمية: القطيفة من الثياب ذات الخمل<sup>(٨)</sup>.

(١) المعجم الوسيط ٢/٢٠٢٨.

(٢) فتح الباري ١/٤٨١.

(٣) المرجع السابق ١/٤٨١.

(٤) صحيح البخاري بشرح الباري ١/٤٨٠ لـ الحبض بـ ٤ من سنّ النّفاس حضاً ح ٢٩٨ وغيره.

(٥) صحيح مسلم ١/٢٤٣ لـ الحبض بـ ٢ الأضطجاع مع الماشرض في لحاف واحد ح ٢٩٦.

(٦) المعجم الكبير للطبراني ٢/٣٩٢ ح ٩٣٦ وغيره.

(٧) فتح الباري ١/٤٨١.

(٨) المعجم الوسيط ١/٢٥٧.

\* كما ورد في المصدر.

٧٠. قال مسلم: حدثني أبو الطاهر: أخبرنا ابن وهب عن مخرمة ح، وحدثنا هارون بن سعيد الأيلبي وأحمد بن عيسى، قالا: حدثنا ابن وهب، أخبرني مخرمة عن أبيه، عن كُرَيْب مولى ابن عباس، قال: سمعت ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم -. قالت: «كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يضطجع معه وأنا حائض، وبيني وبينه ثوب».

حديث صحيح

رواه مسلم وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وأحمد<sup>(٢)</sup> والطبراني<sup>(٣)</sup> والبيهقي<sup>(٤)</sup> كلهم رواه من طريق ميمونة.

٧١. قال البخاري: حدثنا قبيصة، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: «كنت اغتسل أنا والنبي - صلى الله عليه وسلم - من إناء واحد، كلانا جُنْبٌ وكأن يأمرني فأتزّر فبَاشرني وأنا حائض».

حديث صحيح

رواه البخاري وهذا لفظه<sup>(٥)</sup> ومالك<sup>(٦)</sup> وعبد الرزاق<sup>(٧)</sup> وسعيد بن منصور<sup>(٨)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق عائشة.

٧٢. سنن سعيد بن منصور: أخبرنا سعيد، نا هشيم، نا ليث، عن ميمون بن مهران، أن عائشة - رضي الله عنها - سُئلت: ما للرجل من أمرأته إذا حاضت؟ قالت: «ما فوق الإزار».

حديث صحيح موقوف

(١) صحيح مسلم ٢٤٣/١ ك الحيض ب ٢ الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد ح ٢٩٥.

(٢) مسنـد أـحمد ٢٤٩/١ ح ٢٦٩١.

(٣) المعجم الأوسط للطبراني ٣٧٧/١ ح ٦٥٤.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٤٦٤/١ ك الحيض ب ٧ مباشرة الحائض ح ١٤٩١.

(٥) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤٨١/١ ك الحيض ب ٦ مباشرة الحائض ح ٢٩٩ وغيره.

(٦) موطأ مالك ص ٤٩ ح ١٢٢.

(٧) مصنف عبد الرزاق ٣٢٢/١ ك الحيض ب مباشرة الحائض ح ١٢٣٧.

(٨) سنن سعيد بن منصور ٨٤/٢ ك الطلاق ب ما يحل للرجل من أمرأته إذا كانت حائضاً ح ٢١٤٥ وغيره.

رواه سعيد بن منصور وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وعبد الرزاق<sup>(٢)</sup> وأبو يعلى<sup>(٣)</sup> وغيرهم كلهم رووه من طريق عائشة دون ذكر السائل، ورواه مالك أن عبد الله بن عمر سأله عائشة<sup>(٤)</sup>، والدارمي أنه مسروق<sup>(٥)</sup>، والبيهقي أنه حكيم بن عقال<sup>(٦)</sup>.

## رجاله

**هشيم** بن بشير. قال ابن حجر: ما قال في حديثه أنا فهو حجة، وما لم يقل فليس بشيء، وقال الخليلي: تغير بأخره، وقال في التقريب: ثقة ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، ت ١٨٣ هـ<sup>(٧)</sup>.

**ليث** بن سعد. ثقة، ت ١٧٧ هـ<sup>(٨)</sup>.

**ميمون** بن مهران الجزري. ثقة، ت ١١٤ هـ<sup>(٩)</sup>.

٧٣- **مسند أبي داود الطيالسي**: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا المسعودي، عن عاصم بن عمرو البجلي، عن أحد النفر الذين أتوا عمر بن الخطاب، فقالوا: يا أمير المؤمنين، جئنا نسألك عن ثلات خصال: ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض، وعن الغسل من الجنابة، وعن قراءة القرآن في البيوت. فقال عمر: سبحان الله أسرحأتم! لقد سألتوني ما سألت عنه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما سألني عنه أحد بعد، فقال: أما ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض ، فما فوق الإزار، وأما عن الغسل من الجنابة، فيغسل يده وفرجه، ثم يتوضأ ويفيض على رأسه وجسده الماء، وأما قراءة القرآن فنور فمن شاء نور بيته.

صحيح بشوahed ح ٦٨-٧١

إسناده ضعيف

(١) سنن سعيد بن منصور ٢/٨٤ ك الطلاق ب ما يحل للرجل من امرأته إذا كانت حائضًا ح ٢١٤٤.

(٢) مصنف عبد الرزاق ١/٣٢٢ ك الحيض ب مباشرة الحائض ح ١٢٤٠ وغيره.

(٣) مسند أبي يعلى الموصلي ٨/٣٦٨ ك ح ٤٩٦٢ وغيره.

(٤) موطأ مالك ص ٤٩ ك ١ الطهارة ب ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض ح ١٢٤.

(٥) سنن الدارمي ١/٢٥٩ ك ١ الطهارة ب ١٠٧ مباشرة الحائض ح ١٠٣٩ وغيره.

(٦) السنن الكبرى للبيهقي ١/٤٦٩ ك الحيض ب ٨ الرجل يُصبب من الحائض ما دون الجماع ح ١٥٠٩.

(٧) تهذيب التهذيب ١١/٥٣ رقم ١٠٠ تقريب التهذيب ٢/٣٢٠ رقم ١٠٣ الجرح والتعديل ٩/١١٥.

(٨) تهذيب الكمال ٢٤/٢٥٥ رقم ٥٠١٦ الجرح والتعديل ٧/١٧٩ طبقات ابن سعد ٧/٥١٧.

(٩) تهذيب التهذيب ١٠/٣٤٩ رقم ٧٠٣ طبقات ابن سعد ٧/٤٧٧.

رواه الطيالسي وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وعبد الرزاق<sup>(٢)</sup> وسعيد بن منصور<sup>(٣)</sup> وابن الجعده<sup>(٤)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق عاصم.

## رجاله

**المسعودي:** عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة، ثقة اخْتَلَطَ . قال الذهبي حديثه في حد الحسن قال ابن القطان . اخْتَلَطَ و كان لا يَتَمَيَّزُ فِي الْأَغْلَبِ مَا رَوَاهُ قَبْلَ اخْتَلَاطِهِ مَا رَوَاهُ  
بعده ت ٦٠ هـ<sup>(٥)</sup>.

عاصم بن عمرو البجلي . قال أبو حاتم و ابن حجر : (صَدُوقٌ)<sup>(٦)</sup>.

**٤- قال البيهقي :** أخبرنا أبو الحسين بن بشران ، أبا أبو جعفر الرزا ، ثنا الحسن بن مكرم ، ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم ، ثنا الحكم بن فضيل ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : أتق من الحائض مثل موضع النعل .

### حديث صحيح موقوف

رواه البيهقي<sup>(٧)</sup>.

## رجاله

أبو الحسين بن بشران : علي بن محمد بن عبد الله . ثقة ، ت ٤١٥ هـ<sup>(٨)</sup>.

أبو جعفر الرزا : محمد بن عمرو بن البختري . ثقة ثبت ، ت ٣٣٩ هـ<sup>(٩)</sup>.

(١) مسندي أبي داود الطيالسي ص ١١ ح ٤٩ وغيرها .

(٢) مصنف عبد الرزاق ٣٢٢/١ ك الحيض ب مباشرة الحائض ح ١٢٣٨ .

(٣) سنن سعيد بن منصور ٨٣/٢ ك الطلاق ب ما يحل للرجل من أمره إذا كانت حائضاً ح ٢١٤٣ .

(٤) مسندي ابن الجعده ص ٣٧٣ ح ٢٥٦٨ .

(٥) سير أعلام النبلاء ٩٣/٧ رقم ٤٠ طبقات ابن سعد ٣٦٦/٦ رقم ٤٩٠٧ .

(٦) تهذيب التهذيب ٤٨/٥ رقم ٨٧ تقريب التهذيب ١/٢٨٥ رقم ٢٣ الحجر والتعميد ح ٣٤٨/٦ .

(٧) السنن الكبرى للبيهقي ٤٦٩/١ ك الحيض ب ٨ الرجل يُصِيبُ من الحائض ما دون الحمام ح ١٥١٠ .

(٨) تاريخ بغداد ٩٨/٢ رقم ٦٥٢٧ المنظم ١٥/١٦٧ رقم ٣١٣٠ .

(٩) تاريخ بغداد ١٣٢/٣ رقم ١١٥٢ .

الحسن بن مكْرِم، أبو علي البغدادي . ثقة<sup>(١)</sup>.

أبو النضر هاشم بن القاسم . ثقة، ت ٢٠٧ هـ<sup>(٢)</sup>.

الحكم بن فضيل العبدى الواسطى . وثقة أبو داود، وقال ابن عدي: ما تفرد به لا يتابعه عليه (ثقة)، ت ١٧٥ هـ<sup>(٣)</sup>.

**خالد الحمداء**. تقدم توثيقه في حديث رقم ١١.

**عكرمة**. تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٦.

### غريب الحديث

قلت: المقصود من موضع النعل: الفرج ، والله أعلم.

٧٥. مسند أحمد: حدثنا عبد الله، حدثني أبي ، حدثنا قبيبة بن سعيد، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعيد بن قيس، عن ابن قريضة الصدفي، قال: قلت لعائشة - رضي الله عنها - : أكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يضاجعك وأنت حائض؟ قالت: نعم إذا شدلت على إزاري، ولم يكن لنا إذ ذاك إلا فراش واحد، فلما رزقني الله - عز وجل - فراشاً آخر اعتزلت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

حديث ضعيف

رواه أحمد<sup>(٤)</sup>.

### رجاله

قبيبة بن سعيد. ثقة، ت ١٤٠ هـ<sup>(٥)</sup>.

(١) سير أعلام النبلاء ١٩٢/١٣ رقم ١٠٩.

(٢) تهذيب التهذيب ١٨/١١ رقم ٢٩ طبقات ابن سعد ٧/٣٣٥.

(٣) ميزان الاعتراض ١/٥٧٨ رقم ٢١٩٥ تهذيب التهذيب ٢/٣٧٦ رقم ٧٦١ موسوعة رجال الكتب التسعة ٢/٣٧٥ رقم ١٧٥ الكامل في الضعفاء ٢/٦٣٢.

(٤) مسند أحمد ٩/٢٨١ ح ٢٤٦٦٠.

(٥) تهذيب التهذيب ٨/٣٢١ رقم ٦٤١ طبقات ابن سعد ٧/٣٧٩ الجرح والتعديل ٧/١٤٠.

**ابن لهيغة**: عبد الله بن عقبة. كثير الاضطراب، اختلف الأئمة في أمره، فمنهم من قال: حديثه في أول عمره قبل احتراق كتبه أصح، ومنهم من قال: حديثه في عمره كله واحد، وهو ضعيف، وقال: ابن حبان سبرت أخباره فرأيته يدلّس عن أقوام ضعفاء على أقوام ثقات، ت ١٧٤ هـ<sup>(١)</sup>.

يزيد بن أبي حبيب. ثقة، ت ١٢٨ هـ<sup>(٢)</sup>.

سويد بن قيس الكوفي. ثقة<sup>(٣)</sup>.

**ابن قريضة الصدفي**. ذكره في تعجيل المنفعة، ولم أجده حكماً عليه، وقال: ابن قريظة وابن قريظة، قريظة روى عن عائشة<sup>(٤)</sup>.

٧٦- **قال الطبراني**: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أبو نعيم: ضرار بن صرد، ثنا عبد العزيز بن محمد عن صفوان بن سليم وزيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس - رضي الله عنه - أَنَّ رجلاً قال: يا رسول الله، مالي من امرأتي وهي حائض؟ قال : تشد إزارها ثم شائك بها.

صحيح بشهاده ح ٦٨-٦٩

إسناده ضعيف

روايه الطبراني وهذا لفظه<sup>(٥)</sup>

ورواه مالك<sup>(٦)</sup> والدارمي<sup>(٧)</sup> والبيهقي<sup>(٨)</sup> من طريق زيد بن أسلم مرسلأ.

(١) تهذيب التهذيب ٥/٢٢٧ رقم ٦٤٨ المجموع لابن حبان ١١/٢ شرح علل الترمذى ٤١٩.

(٢) تهذيب التهذيب ١١/٢٧٨ رقم ٥١٥ طبقات ابن سعد ٧/٥١٣.

(٣) تهذيب التهذيب ٤/٤٥ رقم ٤٩١ المخرج والتعديل ٤/٢٣٢.

(٤) تعجيل المنفعة ص ٥٣٥ رقم ١٤٦٣.

(٥) المعجم الكبير للطبراني ١/٣٨٢ ح ٣٨٢.

(٦) موطأ مالك ص ٤٩ ك ١ الطهارة ب ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض ح ١٢٢.

(٧) سنن الدارمي ١/٢٥٨ ك ١ الطهارة ب ١٠٧ مبואר الحائض ح ١٠٣٢.

(٨) السنن الكبرى للبيهقي ٧/٣٠٩ ك النكاح ب ١٧٩ إثبات الحائض ح ١٤٠٨١.

ورُويَ عن عائشة<sup>(١)</sup> وعبد الله بن سعد الأنباري<sup>(٢)</sup>.

## رجاله

محمد بن عبد الله الحضرمي، أبو جعفر. مُطبي. ثقة، ت ٢٩٧ هـ<sup>(٣)</sup>.

أبو نعيم: ضرار بن صرد. قال البخاري والنسائي: متوك الحديث، وقال النسائي: ليس ثقته، وقال ابن حجر وأبو حاتم: (صدوق له أوهام يكتب حدثه ولا يحتاج به)، ت ٢٢٩ هـ<sup>(٤)</sup>. عبد العزيز بن محمد الداروري، أبو محمد المدنى. صدوق، كان يحدث من كتب غيره في خطىء، ت ١٨٧ هـ<sup>(٥)</sup>.

صفوان بن سليم. ثقة، ت ١٢٤ هـ<sup>(٦)</sup>.

زيد بن أسلم. وثقة العلماء، وقال ابن عبيدة: في حفظه شيء وقال ابن عبد البر: يدلّس (نفسه يدلّس) ت ١٣٠ هـ<sup>(٧)</sup>.

قلت: يقبل تدليسه فهو من الطبقة الأولى.

عطاء بن يسار. ثقة، ت ٩٤ هـ<sup>(٨)</sup>.

٧٧- قال الطبراني: حدثنا أبو عبد الملك: أحمد بن إبراهيم القرشي الدمشقي، ثنا سليمان بن عبد الرحمن (ح)، وحدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطبي، ثنا أبي (ح)، وحدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي، ثنا هشام بن عمّار، قالوا: ثنا إسماعيل بن عياش، حدثني سعيد ابن عبد الرحمن الخزاعي، عن عبد الرحمن بن عائذ، أنَّ رجلاً سأله معاذ بن جبل، عمماً يوجب

(١) مسنـد أـحمد ٩/٣٤٦ ح ٣٤٤٩٠.

(٢) السنـن الصغـير للـبيهـقـي ١/٧ كـ الطـهـارـة بـ ١٦ حـيـضـ الـمرـأـة وـاستـحـاضـتها وـغـسلـها حـ ١٥٦.

(٣) سـير أـعلام النـبـلـاء ١٤/٤١ رقم ١٥ تـذـكـرـة الـخـافـظ ٢/٦٦٢.

(٤) تـهـذـيب التـهـذـيب ٤/٤٠٠ رقم ٧٩٨ تـقـرـيبـ التـهـذـيب ١/٣٧٤ رقم ٢١ الـجـرـحـ والـتـعـدـيل ٤/٤٦٥ الصـعـفـاءـ وـالـتـرـوـكـيـنـ صـ ١٤١ رقم ٣٢٦ الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيل ١/٣٨٠.

(٥) تـهـذـيب التـهـذـيب ٦/٣١٥ رقم ٦٨٠ طـبـقـاتـ اـبـنـ سـعـدـ ٥/٤٢٤ رقم ٣٩٥ رقم ١٨٣٣.

(٦) تـهـذـيب التـهـذـيب ٤/٣٧٣ رقم ٧٤٤ طـبـقـاتـ اـبـنـ سـعـدـ ٣/٣٢٤.

(٧) تـهـذـيب التـهـذـيب ٣/٣٤١ رقم ٧٢٨ طـبـقـاتـ اـبـنـ سـعـدـ ٣/٣١٤ تـعـرـيفـ أـهـلـ التـقـديـسـ مـ ٢٠ رقم ١١.

(٨) تـهـذـيب التـهـذـيب ٧/١٩٤ رقم ٤٠٠ طـبـقـاتـ اـبـنـ سـعـدـ ٥/١٧٣.

الغسل من الجماع، وعن الصلاة في التوب الواحد، وأعما يحل للحائض من زوجها، فقال معاذ: سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك فقال: «إذا جاوز الحنف المختان فقد أوجب الغسل، وأعما الصلاة في ثوب واحد فتوسح به، وأعما ما يحل من الحائض فإنه يحل منها ما فوق الإزار واستعفاف عن ذلك أفضل».

صحيح بشواده ح ٦٨ - ٧١

إسناده ضعيف

رواية الطبراني<sup>(١)</sup>.

## رجاله

أبو عبد الملك: أحمد بن إبراهيم القرشي الدمشقي. وثقة ابن عساكر، وقال النسائي: لا بأس به وقال ابن حجر: (صدقوق)، ت ٢٨٩ هـ<sup>(٢)</sup>.

سليمان بن عبد الرحمن، أبو أيوب الدمشقي. اتفق العلماء على أنه يخطئ، ويروي عن الضعفاء والجهولين، وثقة أبو داود، وقال النسائي وابن حجر: (صدقوق يخطئ)، ت ٢٣٢ هـ<sup>(٣)</sup>.

أحمد بن عبد الوهاب بن نجده الحوطي. قال الدارقطني: لا بأس به، ت ٢٨١ هـ<sup>(٤)</sup>.

أبو أحمد: عبد الوهاب بن نجده الحوطي. ثقة، ت ٢٣٢ هـ<sup>(٥)</sup>.

أحمد بن المعلى الدمشقي. قال النسائي: لا بأس به، وقال ابن حجر: صدقوق، ت ٢٨٦ هـ<sup>(٦)</sup>.

هشام بن عمّار. وثقة أبو حاتم وابن معين وقال: ابن حجر والدارقطني والعجلبي: صدقوق اختلط عندما كبر (صدقوق) ت ٢٤٥ هـ<sup>(٧)</sup>.

(١) المعجم الكبير للطبراني ٩٩/٢٠ ح ١٩٤.

(٢) تهذيب التهذيب ١/٩ رقم ٤ تقريب التهذيب ١٠/١ رقم ٤ الجرح والتعديل ٤٠/٢.

(٣) تهذيب الكمال ٣٢/١٩ رقم ٢٥٤٥ الصعفاء والمتروكين من ١٢٢ رقم ٢٦٧ الجرح والتعديل ٤٤١/٤.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٣/١٥٢ رقم ٨٣ تهذيب التهذيب ١/٥٠ رقم ٩٨.

(٥) تهذيب التهذيب ٦/٤٠١ رقم ٨٤٠.

(٦) تهذيب التهذيب ١/٧٠ رقم ١٣٨ تقريب التهذيب ١/١٢٢ رقم ٢٦.

(٧) تهذيب التهذيب ١١/٤٦ رقم ٩٠ تقريب التهذيب ٢/٣٢٠ رقم ٩٣ ثقات العجلبي بترتيب الهيثمي من ٤٠٩ رقم ١٧٤١ الجرح والتعديل ٦٦/٩.

إسماعيل بن عياش . تقدم القول بأنه مخلط عن الحجازيين والковيين في حديث رقم ٤٦ .

سعيد بن عبد الرحمن المخزاعي الكوفي . وثقة النسائي ، وقال أ Ahmad : هو حسن الحديث (١) .

عبد الرحمن بن عائذ الشمالي . وثقة النسائي وابن حجر ، وقال أبو زرعة : لم يدرك معاذ (٢) .

وهذه الرواية غير مقبولة من إسماعيل فقد روى عن كوفي والسدن منقطع بين عبد الرحمن ومعاذ .

٧٨ - قال الطبراني : حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ، ثنا الحسين بن أبي السري العسقلاني ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا يعقوب القمي ، عن جعفر بن أبي المغيرة ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس قال : جاء عمر إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : يا رسول الله هلكت ، قال : « وما أهلكك؟ » قال : حولت رحلي فلم يرد عليه شيئاً حتى نزل نساوكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شتم (٣) (البقرة ٢٢٢) يقول : أقبل وأدبر واتق الدم والحيض .

صحيح بشواهده ح ٦٨ - ٧١

إسناده ضعيف

روايه الطبراني (٤) .

## رجاله

الحسين بن إسحاق التستري . ثقة ، ت ٩٢٠ هـ (٥) .

الحسين بن أبي السري العسقلاني . كتبه أخوه محمد ، وأبو عروب ، وضعفه أبو داود وابن حجر ، وقال ابن حبان : يخطئ ، (ضعيف) ت ٤٢٠ هـ (٦) .

(١) تهذيب التهذيب ٤/٤٤ رقم ٩٠.

(٢) تهذيب التهذيب ١/٦٤٨ رقم ٩٩٣ .

(٣) المعجم الكبير للطبراني ١٢/١٠ ح ١٢٣١٧ .

(٤) سير أعلام النبلاء ١٤/٧٥ رقم ٢٨ .

(٥) تهذيب التهذيب ٢/٤٣٦ رقم ٦٦٥ . تهذيب التهذيب ١/٨٧٨ رقم ٣٨٥ .

ميراث الاعتاد ١/٣٦٥ رقم ٢٠٠٣ . المغني في الضفة ١/١٥٤ .

يونس بن محمد المؤدب. وثقة العلماء، وقال أبو حاتم: صدوق، (ثقة)، ت ٢٠٧ هـ<sup>(١)</sup>.

**يعقوب القمي** بن عبد الله بن سعد الأشعري. وثقة الطبراني والنسائي وقال

الدارقطني: ليس بالقوي وقال ابن حجر: صدوق بهم (صدوق)، ت ١٧٤ هـ<sup>(٢)</sup>.

جعفر بن أبي المغيرة. قال ابن مندة ليس بالقوي في سعيد بن جعير وقال ابن حجر  
(صدوق به)<sup>(٣)</sup>.

سعيد بن جعير. ثقة، ت ٩٥ هـ<sup>(٤)</sup>.

٧٩- قال أبو يعلى : حدثنا هاشم بن الحارث، حدثنا محمد بن ربيعة الكوفي، عن يحيى بن العلاء الرازي، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المسوفة والمفسلة؛ فاما المسوفة : فالتي إذا أرادها زوجها قالت : سوف، الآن وأما المفسلة: فالتي إذا أرادها زوجها قالت : إني حائض وليس بحائض.

حديث ضعيف

رواه أبو يعلى وهذا لفظه<sup>(٥)</sup> والدليل<sup>(٦)</sup>.

مداره على يحيى بن العلاء الرازي. ضعفه العلماء، وقال أحمد: كذاب يضع الحديث وقال الساجي: منكر، والنسائي والدارقطني : مترونك الحديث، قال ابن حجر: (رمي بالوضع) ت ١٦٠ هـ<sup>(٧)</sup>.

.٢٤٦/٩ الجرح والتعديل.

٧٦٤ رقم ٣٩٢/١١ (١) تهذيب التهذيب

.٣٨٢ رقم ٣٤٢/١١ .٢٠٩/٩ الجرح والتعديل.

(٢) تهذيب التهذيب رقم ٣٧٦/٢

.١٠٢ رقم ١٣٣/١ .٤٩٠/٢ الجرح والتعديل.

(٣) تهذيب التهذيب رقم ١٦٥

.٢٥٦/٦ طبقات ابن سعد ٩/٤ .١١/٤ الجرح والتعديل.

(٤) تهذيب التهذيب رقم ١٤

.٦٤٦٧ ح ٣٥٤/١١ .(٥) مسندي أبي يعلى الموصلي

.٥٤٩٤ ح ٥١٨/٣ .(٦) فردوس الأخبار

.٦٥٨ رقم ٢٤٩ .٩٥٩١ رقم ٣٩٧/٤ (٧) ميزان الاعتدال

.٢٤١/٢ .١١٥/٣ .المغني في الضعفاء

٨٠- قال أبو داود: حدثنا سعيد بن عبد الجبار، حدثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن أبي اليمان، عن أم درة، عن عائشة ، أنها قالت: «كنت إذا حضرت نزلت عن المثال على الحصير، فلم تقرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولم تدن منه حتى ظهر».   
 الحديث ضعيف

رواية أبو داود<sup>(١)</sup>.

## رجاله

سعيد بن عبد الجبار. قال الخطيب البغدادي: ثقة، وقال أبو حاتم وابن حجر: (صحيح)   
 ت ٢٣٦ هـ<sup>(٢)</sup>.

عبد العزيز بن محمد الداروري. تقدم القول بأنه: صحيح يخطئ في الحديث رقم ٧٦ .  
 أبو اليمان الرحال. كثير بن ممان قال ابن حجر: مستور<sup>(٣)</sup>.

أم درة: وقيل أم درة. مولاة عائشة، وثقها العجلبي، وقال ابن حجر: مقبولة، (ثقة)<sup>(٤)</sup>.  
 قلت: منهج ابن حجر اعتبار قليل الحديث مقبول.

## غريب الحديث

المثال : الفراش والجمع مثل<sup>(٥)</sup> .

## من ناحية طبية

فإن مجامعة الحائض لها أضرار على الزوجين معاً، فالنسبة للزوجة: قد تتعرض للالتهابات والجروح المهبلية، كما يمكن التسبب في انتشار بطانة الرحم إلى مناطق خارجه بالإضافة إلى التهاب قناة فالوب. أما الزوج: فمن الممكن أن يصاب بالتهابات موضعية مجرى البول متاثراً بمحكونات دم الحيض<sup>(٦)</sup>.

(١) سن أبي داود ١٨٦/١ لـ الطهارة ب ١٠٧ في الرجل يصيب منها ما دون الجمعة ح ٢٧١.

(٢) تهذيب التهذيب ٤/٤ رقم ٨٦ تقرير التهذيب ١/٣٩٩ رقم ٢٠٢ الحرج والتعديل ٤/٤.

(٣) تقرير التهذيب ٢/٤٩١ رقم ٣٩.

(٤) تهذيب التهذيب ١٢/٤٩٤ رقم ٢٩٤٣ تقرير التهذيب ٢/٦٢١ رقم ٣٦.

(٥) مختار الصحاح ص ٢٥٧.

(٦) ترجمة الدكتور يوسف الدمشقي لصفحة ٤٩٦ من كتاب Current obstetric and gynecologic . Jeffoate's principles + صفحة ٨٨ من كتاب

## المبحث الثاني: إتيان الحائض إذا طهرت ولم تجد ماء.

٨١- مصنف عبد الرزاق : عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سُئل عن بعض ذلك فقال: «لا بأس به». حديث ضعيف

روايه عبد الرزاق<sup>(١)</sup>.

## رجاله

ابن جريج : عبد الملك بن عبد العزيز. ثقہ، ت ١٥٠ هـ<sup>(٢)</sup>. عمرو بن شعيب. وثقه: العجلاني والنسائي وابن معين والدارمي، وقال ابن حجر: ضعف بعضهم روايته عن أبيه عن جده لأنها من كتاب (صدقوق يرسل)، ت ١١٨ هـ<sup>(٣)</sup>. قلت: إذا طهرت الحائض ولم تجد ماءً تبism<sup>(٤)</sup>.

(١) مصنف عبد الرزاق ٢٤٢/١ لـ الطهارة ب المرأة تطهر عن حيضتها وليس عندها ماء ح ٩٢٦.

(٢) تهذيب التهذيب ٣٥٧/٦ الجرح والتعديل ٣٥٦/٥.

(٣) تهذيب التهذيب ٤٣/٨ رقم ٨٠ تقرير تهذيب ٧٢/٢ رقم ٦٠٧.

تعريف أهل التقديس ص ٣٥ رقم ٦٠.

(٤) انظر ص ١٠٢ الحديث الشاهد على ما قلت.

### المبحث الثالث: حكم الذي يأتي الحائض.

٨٢- قال أبو داود: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى عن شعبة، حدثني الحكم، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مقدم، عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في الذي يأتي امرأته وهي حائض، قال: «يصدق بدينار أو نصف دينار».

حديث صحيح

رواه الترمذى<sup>(١)</sup> وأبو داود وهذا لفظه<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup> وابن ماجة<sup>(٤)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق مقدم عن ابن عباس. وقد روي مرفوعاً وموقاولاً.

قال أبو داود: «هذا الحديث قد اضطرب الرواية فيه اضطراباً كثيراً في إسناده؛ وفي منه فروع مرة مرفوعاً ومرة موقاولاً ومرة مرسلاً، عن مقدم، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وتارة مغضاً، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وروي على الشك دينار أو نصف دينار وتارة على التفرقة بين أول الدّم وآخره».

بالنسبة لا ضطرب السند قال الحاكم: فالقول قول الذي يُسند ويصل إذا كان ثقة<sup>(٥)</sup>. قلت: وهذا تحقق في الرواية التي بين أيدينا.

### رجاله

**مسدد:** بن مسرهد بن مسربيل البصري، أبو الحسن. ثقة، ت ٢٢٨ هـ<sup>(٦)</sup>.

يحيى. تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٧.

شعبة. تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٧.

(١) جامع الترمذى ٢٤٥/١ ك الطهارة ب ١٠٣ الكفار ح ١٣٧.

(٢) سنن أبي داود ١٨١/١ ك الطهارة ب ١٠٦ إثبات الحائض ح ٢٦٤ وغيره.

(٣) سنن النسائي ١٥٣/١ ك الطهارة ب ١٨٢ ما يجعّب على من أتى حلبلته في حال حيضها ح ٢٨٩ وغيره.

(٤) سنن ابن ماجة ٢١٠/١ ك الطهارة ب ١٢٣ كفار من أتى حائضاً ح ٦٤٠ وغيره.

(٥) مستدرك الحاكم ١٧١/١.

(٦) تهذيب التهذيب ٩٨/١٠ طبقات ابن سعد ٣٠٧/٧ المحرح والتعديل ٤٣٨/٨.

الْحَكَمُ بْنُ عَتَّبِهِ إِمامٌ تَابِعِيٌّ مُشْهُورٌ، ثَقَةٌ، وَكَانَ مُعاَصِرًا لِمِقْسَمٍ وَاحْتَلَفُوا فِي سَمَاعِهِ مِنْ مِقْسَمٍ، وَجَرَمَ أَحْمَدُ بْنُ حِنْبَلَ وَيَحْيَى الْقَطَانُ: بِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ إِلَّا خَمْسَةً أَحَادِيثٍ مِنْهَا هَذِهِ الْحَدِيثُ فِي إِتِيَانِ الْحَائِضِ<sup>(١)</sup>.

عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . بْنُ زِيدِ بْنِ الْخَطَابِ . ثَقَةٌ مِنِ الْرَّابِعَةِ<sup>(٢)</sup> .  
مِقْسِمٌ بْنُ بُجْرَةَ، أَبُو الْقَاسِمِ . يَقَالُ لَهُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، لِلزَّوْمِهِ لَهُ ، قَالَ ابْنُ حِجْرٍ: صَدُوقٌ  
وَكَانَ يَرْسُلُ، وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ: صَالِحٌ الْحَدِيثُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَثِيرٌ الْحَدِيثُ  
ضَعِيفٌ، وَثَقَهُ الْعَجْلَى وَالْدَارِقَطْنَى، (صَدُوقٌ)، ت ١٠١ هـ<sup>(٣)</sup>.  
أَمَّا عَنْ اضْطِرَابِ الْمُتْقَرِّبِ فَقَدْ رُوِيَّ بِالْفَاظِ مُتَعَدِّدةٌ:-

فَمِنْهُمْ مِنْ رَوَاهُ (يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ نَصْفَ دِينَارٍ)، وَمِنْهُمْ مِنْ رَوَاهُ (بِدِينَارٍ)، وَمِنْهُمْ مِنْ رَوَاهُ عَلَى التَّفْصِيلِ (بِدِينَارٍ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَنَصْفَ دِينَارٍ)، وَمِنْهُمْ مِنْ جَعَلَ التَّفْصِيلَ مُوقَتاً بِوقْتِ الدَّمِ، إِنْ كَانَ فِي أُولَى الْحِيْضُورِ أَوْ حُمْرَةِ الدَّمِ فَدِينَارٌ، وَإِنْ كَانَ فِي أُولَآخِرِهِ أَوْ فِي صُفْرَةِ الدَّمِ فَنَصْفَ دِينَارٍ.

قَالَ أَحْمَدُ شَاكِرٌ: (وَهَذِهِ الرِّوَايَاتُ - فِيمَا نَرَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ - مِنْ تَصْرِيفِ الرَّوَايَةِ وَخَطْبَتِهِمْ فِي الْحَفْظِ وَأَصْحَحَهَا عَنْدَنَا رِوَايَةُ مَنْ قَالَ «بِدِينَارٍ أَوْ نَصْفَ دِينَارٍ» وَهِيَ الَّتِي صَحَّ لِفَظُهَا أَبُو دَاوُدَ بِقَوْلِهِ: «هَكَذَا الرِّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ»).

وَنَقْلُ الْخَطَابِيِّ فِي الْمَعَالِمِ (١: ٨٤): «أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ حِنْبَلَ كَانَ يَقُولُ: «هُوَ مُخِيرٌ بَيْنَ الدِّينَارِ وَالنَّصْفِ دِينَارٍ» وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَحْمَدَ كَانَ يَرَى أَنَّ أَصْلَ الْلَّفْظِ فِي الْحَدِيثِ عَلَى التَّخْيِيرِ لَا عَلَى الشُّكُوكِ وَلَا عَلَى التَّفْصِيلِ كَمَا رَوَاهُ بَعْضُ الرِّوَايَاتِ - وَإِذْ ثَبَّتَ أَنَّ أَصْلَ الْحَدِيثِ الْأَمْرُ بِالتَّخْيِيرِ بَيْنَ الدِّينَارِ وَبَيْنَ نَصْفِ الدِّينَارِ: فَإِنِّي أَرَى أَنَّ الْأَمْرَ فِيهِ لَيْسَ لِلْوُجُوبِ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلنَّدْبِ».

ثُمَّ قَالَ أَحْمَدُ شَاكِرٌ: فَهُؤُلَاءِ: أَحْمَدُ بْنُ حِنْبَلَ، وَالْحَاكِمُ، وَابْنُ الْقَطَانِ، وَابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ

(١) تَهْذِيبُ الْكَمالِ ١١٤/٧ رَقْمُ ١٤٣٨ طَبِيعَاتُ ابْنِ سَعْدٍ ٦/٣٣١ الْجَرْحُ وَالْتَّعْدِيلُ ٣/٢٢٢.

(٢) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ١٠٨/٦ رَقْمُ ٢٤٢ طَبِيعَاتُ ابْنِ سَعْدٍ ٦/١١٩ الْجَرْحُ وَالْتَّعْدِيلُ ٥/٢٢٢.

ثَقَاتُ الْعَجْلَى بِتَرْتِيبِ الْهَشَمِيِّ صِ ٢٨٦ رَقْمُ ٩٢٢.

(٣) تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ ٢٧٣/٢ رَقْمُ ١٣٥٢ طَبِيعَاتُ ابْنِ سَعْدٍ ٥/٢٩٥ الْجَرْحُ وَالْتَّعْدِيلُ ٨/٤١٤.

والذهبى في تلخيص المستدرك وأبن حجر، كلهم ذهبوا إلى صحة هذا الحديث، وهو الذي ذهنا إليه ورجحناه بتطبيق القواعد الصحيحة من الإنصاف والتزه عن العصبية<sup>(١)</sup> انتهى كلام أحمد شاكر.

قلت : اعتمدت في الحكم على الحديث أقوال العلماء وليس دراسة الإسناد.

٨٣- قال الدارمي : أخبرنا محمد بن يوسف، ثنا الأوزاعي، عن يزيد بن أبي مالك، عن عبد الحميد بن زيد بن الخطاب، قال: كان لعمر بن الخطاب امرأة تكره الجمعة، فكان إذا أراد أن يأتها اعتلت عليه بالحيض فوقع عليها فإذا هي صادقة، فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فأمره أن يتصدق بخمسين دينار.

صحيح بشاهدہ ح۸۲

رواہ الدارمی وهذا الفظه<sup>(۲)</sup> والبیهقی<sup>(۳)</sup>.

رجاله

يزيد بن أبي مالك هو يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمداني الدمشقي. صدوق ربما  
وهم ت ١٣٠ هـ<sup>(٦)</sup>.  
الأوزاعي. عبد الرحمن بن عمرو ، أبو عمرو. ثقة، ت ١٥٨ هـ<sup>(٥)</sup>.  
محمد بن يوسف بن واقد الضبي ، أبو عبد الله الفريابي . ثقة، ت ٢١٢ هـ<sup>(٤)</sup>.

(١) تحقيق وشرح جامع الترمذى لأحمد شاكر ٢٤٦/١

غوث المكدوود بتخريج منتقى ابن الجارود لأبي إسحاق الجويني ١١٤ / ١  
نييل الأوطار للشوكاني ٣٢٦ / ١ إرواء الغليل ٢١٧ / ١

(٢) سنن الدارمي ٢٧١ / ١ كـ الطهارة ب ١١٢ من قال عليه الكفاره ح ١١٠.

(٣) السن الكبرى للبيهقي ٤٧١/١ ك الحيض بـ كفارة من أى حائضاً ١٥١٧ وغيره.

(٤) تهذيب التهذيب ٩/٤٧٢ رقم ٨٨٠ طبقات ابن سعد ٧/٤٨٩  
نقاط العجلة بترتيب الهيشمي ص ٤١٦ رقم ١٥١٨.

(٥) تهذيب التهذيب ب٢١٦/٦ رقم ٤٨٧ سير أعلام النبلاء ٧/٧٠٧ رقم ٤٨٤.

(٦) طبقات ابن سعد ٤٦١/٧ رقم ٣٦٨/٢ تحرير التهذيب .٢٩٠

(٦) طبقات ابن سعد ٤٦١/٧ رقم ٣٦٨/٢ تحرير التهذيب .٢٩٠

عبد الحميد بن زيد بن الخطاب تقدم توثيقه في حديث رقم ٨٢ وهو من الطبقة الرابعة وهذا يعني أنَّ السند متقطع بينه وبين عمر.

٤- مسند أحمد : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، ثنا حمَّاد بن سلمة ، عن حكيم الأثرم ، عن أبي تميمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «من أتى حائضاً ، أو امرأة في دبرها ، أو كاهناً ، فصدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل الله على محمد - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ». <sup>١</sup>

#### حديث ضعيف

رواه الترمذى <sup>(١)</sup> وابن ماجة <sup>(٢)</sup> وأحمد وهذا لفظه <sup>(٣)</sup> والدرامي <sup>(٤)</sup> كلهم رواه من طريق حكيم الأثرم عن أبي تميمة عن أبي هريرة مرفوعاً.

قال الترمذى لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأثرم عن أبي تميمة عن أبي هريرة وإنما معنى هذا عند أهل العلم على التغليظ <sup>(٥)</sup>.

صححه الألبانى ، حسنة أبو إسحاق الجويونى <sup>(٦)</sup> . وهو مردود انظر ترجمة حكيم الأثرم وأبي تميمة.

#### رجاله

وكيع بن الجراح ، أبو سفيان الكوفي . ثقة ، ت ١٩٦ هـ <sup>(٧)</sup> .

(١) جامع الترمذى ٢٤٢ / ١ ك الطهارة ب ١٠٢ كراهة إثبات المائض ح ١٣٥.

(٢) سنن ابن ماجة ٢٠٩ / ١ ك الطهارة ب ١٢٢ النهي عن إثبات المائض ح ٦٣٩.

(٣) مسند أحمد ٥١٧ / ٣ ح ١٠١٧١ .

(٤) سنن الدارمى ٢٧٥ / ١ ك الطهارة ب ١١٤ من أتى امرأة في دبرها ح ١١٣٦ .

(٥) جامع الترمذى ٢٤٢ / ١ .

(٦) صحيح سنن ابن ماجة ١٠٥ / ١ غوث المكذوب ح ١٠٤ / ١ .

(٧) تهذيب التهذيب ١١ / ١٠٩ رقم ٢١١ طبقات ابن سعد ٣٩٤ / ٦ .

نقات العجلی بترتيب الهیثمی ص ٤٦٤ رقم ١٧٦٩ .

الجرح والتعديل ٣٧ / ٩ .

**حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ** بْنُ دِينَارِ الْبَصْرِيِّ. ثَقَةٌ، سَاءَ حَفْظُهُ عِنْدَمَا كَبَرَ، ت ١٦٧ هـ<sup>(١)</sup>.  
**حَكِيمُ الْأَثْرَمِ**. وَثَقَهُ ابْنُ الْمَدِينَى وَأَبُو دَاودَ وَابْنُ حَبَّانَ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِهِ بِأَسْ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرَ: فِيهِ لِينٌ، وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ: (صَدُوقٌ)، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: لَمْ يَتَابَعْ عَلَى حَدِيثِهِ يَعْنِي - حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ أَبِيهِ تَعْيِمَةَ عَنْ أَبِيهِ هَرِيرَةَ مَرْفُوعًا مِنْ أَتْيَ كَاهْنَاهَا. وَقَالَ الْبَزَارُ: حَدَّثَ عَنْهُ حَمَادٌ بِحَدِيثٍ مُنْكَرٍ<sup>(٢)</sup>.

**أَبُو تَعْيِمَةَ**: طَرِيفُ بْنُ مَجَالَدَ الْهَجَيْمِيُّ. ثَقَةٌ، قَالَ الْبَخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الصَّغِيرِ: لَا نَعْلَمُ لَهُ سَمَاعًا مِنْ أَبِيهِ هَرِيرَةَ، ت ٩٧ هـ<sup>(٣)</sup>.

٨٥- **قَالَ الدَّارَمِيُّ**: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثُنَّا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَلَابَةَ، أَنَّ رَجُلًا أتَى أَبَا بَكْرَ فَقَالَ: رَأَيْتُ فِي النَّاسِ كَاتِنَى أَبُولُ دَمَاءَ، قَالَ: «أَتَأْنِي امْرَأَكَ وَهِيَ حَائِضٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَعْدُ».

### حَدِيثٌ ضَعِيفٌ مُوقَوفٌ

رواه الدارمي وهذا لفظه<sup>(٤)</sup> وعبد الرزاق<sup>(٥)</sup> وغيرهم كلهم رووه من طريق أبي قلابة.

## رجاله

سليمان بن حرب الأزدي، أبو أيوب البصري. ثقة، ت ٢٤ هـ<sup>(٦)</sup>.

حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. تَقدِّمُ توثيقه في حَدِيثِ رقمِ ٥.

أَيُّوب. تَقدِّمُ توثيقه في حَدِيثِ رقمِ ٥.

(١) تهذيب التهذيب ١١/٣ رقم ١٤ طبقات ابن سعد ٢٨٢/٧

نَفَاتُ الْعَجْلِي بِتَرتِيبِ الْهَيْشِيِّ ص ١٣١ رقم ٣٣٠ شَرْحُ عَلَلِ التَّرمِذِيِّ ٤١٤/١.

(٢) تهذيب التهذيب ٢/٣٨٨ رقم ٧٨٦ تقريب التهذيب ١/١٩٥ رقم ٥٢٣

مِيزَانُ الْاِعْدَالِ ١/٥٨٦ رقم ٢٢٢٨ غَوْثُ الْمَكْدُودِ ١/١٠٥.

(٣) تهذيب التهذيب ٥/١٢٥ رقم ٢٠ طبقات ابن سعد ١٥٢/٧.

(٤) سنن الدارمي ١/٢٦٩ لـ الطهارة ب ١١١ إِذَا أتَى امرأَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ح ١١٠٢.

(٥) مصنف عبد الرزاق ١/٣٣٠ لـ الحِبْض بِإِصَابَةِ الْحَائِضِ ح ١٢٧٠.

(٦) تهذيب التهذيب ٤/١٥٧ رقم ٣١١ طبقات ابن سعد ٣٢٣/٦.

**أبو قلابة**: عبد الله بن زيد بن عمرو . و ثقة ابن سعد والمعجلبي و ابن خراش ، ت ٤٠٤ هـ<sup>(١)</sup> .  
**قلت** : الحديث منقطع بين أبي قلابة وأبي بكر حيث توفي أبو بكر ١٣ هـ.

**٨٦- مصنف ابن أبي شيبة** : حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي بشر الجبلي ، عن أبي حرّة ، أن  
**عمر سأل عليه** : ما ترى في رجل وقع على امرأته وهي حائض؟ قال : ليس عليه كفارة إلا  
 أن يتوب .

### حديث ضعيف موقوف

رواہ ابن أبي شيبة<sup>(٢)</sup> .

## رجاله

حُمَيْدَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ تَقْدِمْ تَوْثِيقَهُ فِي حَدِيثٍ رَقْمُهُ ١٨ .

أبو بشر الجبلي ، والصواب الجبلي ، واسمها بيان بن بشر . ثقة<sup>(٣)</sup> .

أبو حرّة ، الرّقاشي واصل بن عبد الرحمن وثقة أبو داود ، وضعفه ابن معين والنسائي قال  
 ابن حجر : صدوق يدلّس عن الحسن وقيل اسمه حنيفة (صدوق) ت ١٢٢ هـ<sup>(٤)</sup> .

**قلت** : الحديث منقطع بين أبي حرّة وعمر .

(١) تهذيب التهذيب ١٩٧/٥ رقم ٣٨٨ طبقات ابن سعد ١٨٣/٧ المحرّج والتعديل ٥٨/٥ ثقات المعجلبي بترتيب الهيثمي ص ٢٥٧ رقم ٨١٣ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٤٨٨/٣ ك الإيungan ب ٣٥ يقع على المرأة وهي حائض ح ١٦ .

(٣) تهذيب الكمال ٤/٣٠٣ رقم ٧٩٢ .

(٤) الإكمال لابن ماسك ولا ٤٣٤/٢ الكنى والأسماء مسلم بن الحاج ١/٢٦٦ رقم ٩١٦ ميزان الاعتدال ٤/٣٢٩ رقم ٩٣٢٤ تهذيب الكمال ٧/٤٥٦ رقم ١٥٦٧ المعني في الضعفاء ٢/٣٧٩ رقم ٦٨١٨ تغريب التهذيب ٢/٢٢٨ رقم ٨ .

## المبحث الرابع: حكم طلاق الحائض.

٨٧. قال البخاري: حدثنا يحيى بن بكر، حدثنا الليث، قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني سالم: أنَّ عبد الله بن عمر - رضيَ الله عنهما - أخبره أنَّه طلق امرأته وهي حائض. فذكر عمر لرسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فتغفظ فيه رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثم قال: «ليراجعها، ثم يمسكها حتى تطهر، ثم تخضر، فتطهر، فإنْ بدا له أن يطلقها، فليطلقها طاهراً قبل أن يمسها، فتلك العدة كما أمره الله».

### حديث صحيح

رواه البخاري وهذا لفظه (١) ومسلم (٢) وأبو حنيفة (٣) والطیالسی (٤) وسعید بن منصور (٥) والطبرانی (٦) وغيرهم كلهم رووه عن ابن عمر.

٨٨. مصنف عبد الرزاق: عبد الرزاق، عن وهب، \*عن نافع أن عكرمة: أخبره أنَّه سمع ابن عباس يقول: «الطلاق على أربعة وجوه: وجهان حلال ووجهان حرام، فاما الحلال فأن يطلقها طاهراً من غير جماع، أو حاملاً مستيناً حملها، وأما الحرام فأن يطلقها حائضاً أو حين يجامعها، لا يدرى أشتمل الرحم على ولد أم لا».

### حديث صحيح موقوف

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٥٢١/٨ ك ٦٥ التفسير ب ٦٥ سورة الطلاق ح ٤٩٠٨ وغيرها.

(٢) صحيح مسلم ١٠٩٣/٢ ك ١٨ الطلاق ب ١ تحریر طلاق الحائض ح ١٤٧١ وغيرها.

(٣) مستند أبي حنيفة بشرح خليل الميس ص ١٣٧ ب الطلاق ح ٩٥.

(٤) مستند أبي داود الطیالسی ص ٢٦٢ ح ١٩٤٢.

(٥) سنن سعید بن منصور ١/٣٥٧ ك الطلاق ب الرجل يطلق امرأته وهي حائض ح ١٥٤٦.

(٦) المعجم الأوسط للطبراني ٢/٢٥٧ ح ١٤٥٧ وغيرها.

• كما ورد في المصدر والصواب: وهب بن نافع. كما بينت كتب الرجال في ترجمته.

رواه عبد الرزاق وهذا لفظه<sup>(١)</sup> والدارقطني<sup>(٢)</sup> والطبراني<sup>(٣)</sup> كلهم رواه عن ابن عباس.

## رجاله

و وهب بن نافع . ويقال: وهب بن منبه بن كامل الصناعي . ثقة ، ت ١١٠ هـ<sup>(٤)</sup> .  
عكرمة . تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٦ .

قلت : نظراً للطبيعة المرأة (النفسية والجسمية) التي تتغير في فترة الحيض لما تصاحبها هذه المرحلة من آلام قبل الحيض وفي أثناءه وما يصاحب ذلك من عصبية المزاج والصداع والضعف الجسمى العام<sup>(٥)</sup>، فإن من الطبيعي اعتبار طلاقها في هذه الفترة ظلماً لها . بالإضافة إلى الأسباب الشرعية التي حرمت طلاق الحائض .

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٣٠٧ / ٦ لك الطلاق بطلاق الحائض ح ١٠٩٥٠ وغيره .

(٢) سن الدارقطني ٣٧ / ٤ لك الطلاق ب بلا اسم ح ١٠٠ وغيره .

(٣) المعجم الكبير للطبراني ٣٧٤ / ٩ ح ٩٦١١ .

(٤) تهذيب الكمال ١٤٠ / ٣١ رقم ٦٧٦٧ الحرج والتعديل ٢٤ / ٤ طبقات ابن سعد ٥٤٣ / ٥ .

(٥) ترجمة الدكتور يوسف الدميري لصفحة ٨٦ من كتاب Jeffcoate's Principles

## **الفصل الخامس**

### **غسل الحائض وزيتها وتطهير الثوب.**

**المبحث الأول:** صفة الاغتسال وسننه.

**المبحث الثاني:** إذا طهرت ولم تجد الماء.

**المبحث الثالث:** إذا وجب الغسل عليها قبل أن تحيض.

**المبحث الرابع:** تطهير الثوب من دم المحيض.

## المبحث الأول: صفة الاغتسال وسنته.

٨٩- قال مسلم: حدثنا محمد بن المثنى وأبن بشار، قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن المهاجر، قال: سمعت صفية تُحَدِّث عن عائشة: أن أسماء سالت النبي - صلى الله عليه وسلم - عن غسل الحيض؟ فقال: «تأخذ إحداكم ماءها وسدرتها فتطهر، فتحسن الطهور، ثم تصب على رأسها فتلذكه ذلكاً شديداً، حتى تبلغ شؤون رأسها، ثم تصب عليها الماء، ثم تأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها»، فقالت أسماء: وكيف تطهر بها؟ فقال: «سبحان الله تطهرين بها»، فقالت عائشة: كأنها تخفي ذلك - تتبعين أثر الدم. وسألته عن غسل الجنابة؟ فقال: «تأخذ ماء فتطهر، فتحسن الطهور أو تُبلغ الطهور ثم تصب على رأسها فتلذكه، حتى تبلغ شؤون رأسها ثم تُفِيض عليها الماء». فقالت عائشة: نعم النساء نساء الأنصار! لم يكن يعننن الحياة أن يتفقهن في الدين.

حديث صحيح

رواه البخاري<sup>(١)</sup> ومسلم وهذا لفظه<sup>(٢)</sup> والحميدى<sup>(٣)</sup> وأحمد<sup>(٤)</sup> وغيرهم كلهم رووه من طريق عائشة.

وزاد الطيالسي<sup>(٥)</sup>: «ثم تبدأ بشق رأسها الأيسر ثم الأيمن» وهذه الرواية ضعيفة مدارها على: قيس بن الربيع، أبو محمد الكوفي الأستاذى. صدوق في نفسه، ما سمع حفظه، وقال أبو حاتم: محله الصدق وليس بالقوي، وضعفه ابن المديني والدارقطنى، وقال النسائي: مترون الحديث، ت ١٦٧ هـ<sup>(٦)</sup>.

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٣٤١/١٢ ك ٩٦ الإعتماد بالكتاب والسنّة ب ٢٤ الأحكام التي تُعرف بالدلائل ح ٧٣٥٧ وغيره.

(٢) صحيح مسلم ٢٦١/١ ك ٣٤١ الحيض ب ١٣ استجواب استعمال فرصة من مسک في موضع الدم ح ٦١ وغيره.

(٣) مستند الحميدى ١/٨٩ ح ١٦٧.

(٤) مستند أحمد ٩/٥٥٨ ح ٢٥٦٠٨ وغيره.

(٥) مستند أبي داود الطيالسي ص ٢١٩ ح ١٥٦٣.

(٦) ميزان الاعتدال ٣/٣٩٣ رقم ٦٩١١ الضعفاء والمترون كبن ص ٢٠٢ رقم ٥٢٤.

الجسر والتعدى ل ٧/٩٦ المترون ب ٢١٦.

## غريب الحديث

«سدرتها: السدرة شجرة النبق. والمراد هنا ورقها الذي ينفع به في الغسل.  
شُؤون رأسها : معناه أصول شعر رأسها و منابتها.

فرصة ممسكة: قطعة قطن أو خرقه تستعملها المرأة في مسح دم الحيض والمعنى تأخذ قطعة مقطية.

تَبَعِينَ أَثْرَ الدَّمْ: يعني الفرج<sup>(١)</sup>.

٩- قال البيهقي: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد، ثنا إسماعيل بن محمد الصفار، ثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا عبد الرزاق، ثنا الثوري، عن أيوب بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: قلت: يا رسول الله، إنَّ امرأة أشدَّ ضُفْرَ رأسِيْ أوْ قالت: عَقْصَ رأسِيْ أَفَأَنْقَضَهُ لِلْجَنَابَةِ وَالْحِيْضُورَ؟ قال: «لَا إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَفْرَغَ عَلَيْكَ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ ثُمَّ قَدْ طَهَرْتَ».

حديث صحيح

رواه مسلم<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup> وأبو داود<sup>(٤)</sup> والبيهقي وهذا لفظه<sup>(٥)</sup> كلهم رووه من طريق أم سلمة.

## غريب الحديث

ضُفْرٌ: جمع ضفيرة وهي الخصلة من الشعر المنسوج بعضه على بعض وهي العقص أيضاً.  
حَفَنَاتٌ: جمع حَفَنَةٌ وهي ملء الكف أو الكفين من شيء . حَفَنَ الشيءَ : أخذه براحته، أو براحته والأصابع مضبوطة ، حَفَنَ الماء على رأسه : القاء عليه بحفنته<sup>(٦)</sup>.

(١) تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ٢٦١/١.

(٢) صحيح مسلم ١/٢٥٩ ك الحيض ب ١٢ حكم ضفائر المتسللة ح ٣٣٠ وغيره.

(٣) سنن النسائي ١/٢٧٩ ك الطهارة ب ١١٥ اغتسال الحائض ح ١١٥٦ وغيره.

(٤) سنن أبي داود ١/٢٥٤ ك الطهارة ب ١٣٢ المرأة تتسلل ثوبها الذي تلبسه في حيضها ح ٣٥٩.

(٥) السنن الكبرى للبيهقي ٢/٥٧٠ ك الصلاة ب ٤٩٧ الواجب غسل اليدم فقط ح ٤١٠٩.

(٦) المعجم الوسيط ١/١٨٦.

٩١- مصنف ابن أبي شيبة: حدثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه ، عن عائشة ، أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - قال لها في الحيض: «انقضى شعرك واغسلني»

حديث صحيح

رواه البخاري<sup>(١)</sup> وابن ماجة<sup>(٢)</sup> وابن أبي شيبة وهذا الفظه<sup>(٣)</sup> وغيرهم كلهم رووه عن عائشة قلت: وظاهر الأمر التعارض بين حديث أم سلمة وحديث عائشة إلا أنَّ ابن حجر والنوي حملوا الأمر في حديث عائشة على الاستحباب جمعاً بين الروايتين، أو يُجمع بالتفصيل بين من لا يصل الماء إليها إلا بالنقض فيلزم وإنْ فلا<sup>(٤)</sup>.

٩٢- قال البيهقي : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو بكر بن إسحاق ، ثنا محمد بن يونس ، ثنا مسلم بن صحيح ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إذا اغسلت المرأة من حيضها نقضت شعرها وغسلت بالخطمي والأسنان، وإذا اغسلت من الجنابة لم تنقض رأسها ولم تغسل بالخطمي والأسنان».

صحيح بشاهده ح ٨٩

إسناده ضعيف

رواه الطبراني<sup>(٥)</sup> والبيهقي وهذا الفظه<sup>(٦)</sup>.

## رجاله

أبو عبد الله الحافظ. تقدم توثيقه في حديث رقم ٣٧.

أبو بكر بن إسحاق: محمد بن إسحاق بن جعفر الصاغاني . ثقة، ت ٢٧٠ هـ<sup>(٧)</sup>.  
محمد بن يونس الكندي، أبو العباس البصري. ضعفه ابن حجر، وقال الذهبي: هالك

(١) صحيح البخاري بشرح الباري ٤٩٨/١ ك ٦ الحيض ب ١٦ نقض المرأة شعرها عند غسل الحيض ح ٢١٧ وغيرها.

(٢) سنن ابن ماجة ٢١٠/١ ك ١ الطهارة ب ١٢٤ الحائض كيف تغسل ح ٦٤١.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٠٠/١ ك ١ الطهارات ب ٩٨ المرأة كيف تؤمر أن تغسل ح ٢.

(٤) فتح الباري ٤٩٨/١.

(٥) المعجم الكبير للطبراني ٢٦٠/١ ح ٧٥٥.

(٦) السنن الكبرى للبيهقي ٢٨١/١ ك ١ الطهارة ب ١٨٧ ترك المرأة نقض فرونها ح ٨٦٣.

(٧) تهذيب التهذيب ٣٢/٤ رقم ٤٧ الجرح والتعديل ١٩٥/٧.

وقال ابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات<sup>(١)</sup>.  
مسلم بن صبيح، أبو عثمان البصري. ذكره ابن ماكولا وقال: روى عن حماد بن سلمة<sup>(٢)</sup>.  
حماد بن سلمة. تقدم توثقه في حديث رقم ٨٤.

ثابت بن أسلم البناني، أبو محمد البصري. ثقة، أروى الناس عنه حماد بن سلمة، ت  
(٣). ١٢٧ هـ.

### غريب الحديث

المخطمي: الواحدة خطمية نبات من الفصيلة الجنازية، كثير النفع، يُدق ورقة يابساً ويجعل  
غسلاً للرأس فينقيه<sup>(٤)</sup>.

أنسان: مفردتها شَنَّة وشَنَّانَة: الماء يتقاطر من قِربَة<sup>(٥)</sup>.

٩٣. مصنف عبد الرزاق: عن عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن ... قال:  
أخبرني رجل من الأنصار قال : أدركت نساءنا الأولى إذا أرادت إحداهن أن تطهر من الحبضة  
امتشطت بحناء رقيق، ثم كفاهما ذلك لغسلها من الحبضة، فلم تغسل رأسها.

### حديث ضعيف

رواوه عبد الرزاق<sup>(٦)</sup>.

قلت: في الحديث علنان: الأولى سقوط راو بين زيد بن أسلم ورجل من الأنصار، والثانية  
عدم تسمية الرجل (رجل من الأنصار).

(١) تهذيب التهذيب ٤٧٥/٩ رقم ٢٨٢ تقرير التهذيب ٢٢٢ رقم ٨٥٠ المغني في الضعفاء ٢٨٢/٢ رقم ٢٢٢ رقم ٨٨٦.

(٢) الإكمال لابن ماكولا ١٧٠/٥.

(٣) تهذيب التهذيب ٣/٢ رقم ٢ طبقات ابن سعد ٢٣٢/٧ المحرر والتعديل ٤٤٩/٢.

(٤) المعجم الوسيط ٢٤٥/١.

(٥) المرجع السابق ٤٩٧/١.

(٦) مصنف عبد الرزاق ٢٧٣/١ لـ ١ الطهارة ب غسل النساء ح ١٠٥١.

٤٩٤- قال **البخاري**: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أئوب، عن حفصة، قال أبو عبد الله: أو هشام بن حسان عن حفصة - عن أم عطية - ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: «كَنَا نُنْهِي أَنْ نُحِدُّ عَلَى مَيْتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتُحِلُّ وَلَا نَطْبِبُ وَلَا نَبَسُ ثُوْبًا مَصْبُوْغًا إِلَّا ثُوبٌ عَصْبٌ، وَقَدْ رُخْصَنَ لَنَا عِنْدَ الظَّهَرِ إِذَا اغْتَسَلَ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيطِهَا فِي نُبْدَةٍ مِنْ كَسْتِ أَظْفَارٍ. وَكَنَا نُنْهِي عَنْ إِتَّبَاعِ الْجَنَائِزِ».

#### حديث صحيح

رواه البخاري وهذا الفظه<sup>(١)</sup> ومسلم<sup>(٢)</sup> وأحمد<sup>(٣)</sup> وغيرهم كلهم رووه عن أم عطية.

#### نحوية الحديث

«ثوب عصب: ضرب من برود اليمن».

كست أظفار: وال الصحيح قسط ظفار والقسط هو بخور معروف وظفار: ضرب من العطر يشبه ظفر الإنسان يوضع مع البخور»<sup>(٤)</sup>.

٤٩٥- قال **الدارمي**: أخبرنا محمد بن المنهال، حدثني حبيبة بنت حماد، حدثني عمرة ابنة حيان السهمية، قالت: قالت لي عائشة - أم المؤمنين - : أما تستطيع إحداكم إذا تظهرت من حيضتها أن تُدْخِنْ شيئاً من قسط! فإن لم تجد شيئاً من آس فإن لم تجد شيئاً من نوى، فإن لم تجد شيئاً من ملح.

صحيح بشاهديه ح ٩٤، ٨٩

اسناده ضعيف

رواه الدارمي<sup>(٥)</sup>.

#### رجاله

**محمد بن المنهال**، أبو عبد الله البصري. ثقة ، ت ٢٣١ هـ<sup>(٦)</sup>.

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤٩٢/١ ك ٦ الحيض ب ١٢ الطيب للمرأة عند غسلها ح ٣١٣ وغيرها.

(٢) صحيح مسلم ١١٢٨/٢ ك ١٨٨ الطلاق ب ٩ وجوب الإحداد في عدة الوفاة ح ٦٧.

(٣) مسنده أحمد ٤٠١/٧ ح ٢٠٨٢٠ وغيرها.

(٤) فتح الباري ٤٩٢/١.

(٥) سنن الدارمي ١/٢٨٠ ك ١ الطهارة ب ١١٥ اغتسال الحائض ح ١١٦٣ وغيرها.

(٦) تهذيب التهذيب ٤١٩/٩ رقم ٧٧٠.

حبيبة بنت حمّاد. ذكرها ابن حجر في ترجمة عمرة بنت حيّان<sup>(١)</sup>.  
عمرة بنت حيّان السهمية. قال ابن حجر: روت عنها حبيبة بنت حمّاد في مسند الدارمي<sup>(٢)</sup>.

### غريب الحديث

نوى: عجمة التمر ونحوه<sup>(٣)</sup>. آس: طيب<sup>(٤)</sup>.

قلت: النخلة لها فوائد كثيرة وقد وُصِفت بالخير والبركة ولفت نظري ورود نوى التمر بالذات دون غيره في الحديث، قد دفعني حب العلم والمعرفة للبحث عن فوائده فوجدت أنَّ النواة مادة غذائية مع العلم أنَّ التركيب الكيميائي لها: (ماء، كربوهيدرات، دهن، بروتين، ألياف، رماد). كما أنها تحتوي على أحماض زيتية هي: حامض الكابريك، حامض اللوريك، حامض الكابرينيك، حامض الميرستيك، حامض البالتيك، حامض اللينوليك، حامض السيتيك<sup>(٥)</sup>. وهذه الأحماض تدخل في صناعة المنظفات كالصابون<sup>(٦)</sup>.

أما الملح فإنه مطهر طبيعي معروف، يخلط بالماء بتركيز مُعين يصفه الأطباء مقاطس للتنفساء وغيرها<sup>(٧)</sup>.

٩٦ - مسند أحمد: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: حدثنا محمد بن مهزم قال: حدثتني كريمة بنت همام، قالت: دخلت المسجد الحرام فأخلوه لعائشة فسألتها امرأة: ما تقولي يا أم المؤمنين في الحناء؟ قالت: كان حبيبي - صلى الله عليه وسلم - يعجبه لونه ويكره ريحه، وليس عليكَنْ بينَ كُل حِيْضَتَيْنَ أو عند كُل حِيْضَة.

صحيح بشاهده ح

إسناده ضعيف

رواه أحمد<sup>(٨)</sup>.

(١) موسوعة رجال الكتب التسعة ٤/٣١٥ رقم ٤٦٧/١٢ تهذيب التهذيب .٢٨٥٣

(٢) تهذيب التهذيب ١٢/٤٦٧

(٣) مختار الصحاح ص ٧

(٤) المعجم الوسيط ٢/٩٦٥

(٥) الإعجاز الطبي في القرآن والأحاديث النبوية ص ١٢٨

(٦) الكيمياء الحيوية ص ٣٦-٣٥. في مقابل شخصية.

(٧) كلام الدكتور يوسف الدميري ..

(٨) مسند أحمد ٩/٤٢٨ رقم ٢٤٩١٥

## رجاله

يعيى بن اسحاق البجلي . وثقة أَحْمَد وابن سعد<sup>(١)</sup> ، وقال ابن معين وابن حجر: صدوق،  
ثقة)، ت ٢١٠ هـ<sup>(٢)</sup>.

محمد بن مهزم العبدى . وثقة ابن معين، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، (ثقة)<sup>(٣)</sup>.  
كريمة بنت همام . مقبولة<sup>(٤)</sup>.

٩٧- قال ابن ماجة: حدثنا محمد بن يعيى، ثنا حجاج، ثنا يزيد بن إبراهيم، ثنا أَيُوب عن  
معاذة، أَنَّ امرأة سألت عائشة قالت: تختضب الحائض؟ فقالت: «قد كُنَّا عند النبي - صلَّى الله  
عليه وسَلَّمَ ونحن نختضب، فلم يكن ينهانا عنه».

حديث صحيح

رواه ابن ماجة<sup>(٥)</sup>.

صححه الألباني<sup>(٦)</sup>.

## رجاله

محمد بن يعيى تقدم توثيقه في حديث رقم ٥٩.

حجاج بن المنهال الأنطاطي، أبو محمد . ثقة، ت ٢١٦ هـ<sup>(٧)</sup>.

يزيد بن إبراهيم التستري، أبو سعيد البصري . ثقة، ت ١٦١ هـ<sup>(٨)</sup>.

أَيُوب . تقدم توثيقه في حديث رقم ٥.

معاذة العدوية بنت عبد الله البصرية ثقة<sup>(٩)</sup>.

(١) طبقات ابن سعد ٣٤٠/٧.

(٢) تهذيب التهذيب ٢/٢٤٢ رقم ١٠ تهذيب التهذيب ١١/١٥٥ رقم ٣٠٣.

(٣) الإكمال لابن ماكولا ٣٠٤/٧ تعجيل المنفعة ص ٣٧٩ رقم ٩٨٠ الجرح والتعديل ٨/١٠٢.

(٤) تهذيب التهذيب ٢/٦١٢ رقم ٦ تهذيب التهذيب ١٢/٤٧٦ رقم ٢٨٨٢.

(٥) سنن ابن ماجة ١/٢١٥ ك الطهارة ب ١٣٣ الحائض تختضب ح ٦٥٦.

(٦) صحيح سنن ابن ماجة ١/١٠٨.

(٧) تهذيب التهذيب ٢/١٨٢ رقم ٣٨٣ طبقات ابن سعد ٣٠١/٧ الجرح والتعديل ٣/١٦٧.

(٨) تهذيب التهذيب ١١/٢٧٢ رقم ٤٩٩ طبقات ابن سعد ٢٧٨/٧ الجرح والتعديل ٩/٢٥٢.

(٩) تهذيب التهذيب ١٢/٤٧٩ رقم ٢٨٩٥ طبقات ابن سعد ٤٨٣/٨.

## المبحث الثاني : إذا طهرت ولم تجد الماء.

٩٨- مصنف عبد الرزاق: عن عبد الرزاق، عن المشن بن الصباح، قال: أخبرني عمرو ابن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: جاء أعرابي إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، إني أكون في الرمل أربعة أشهر أو خمسة فتكون فينا النساء أو الحائض أو الجنب فما ترى؟ قال: «عليك بالتراب».

صحيح بشهادة

حسن لغيره

روا عبد الرزاق وهذا الفظه<sup>(١)</sup> وأبو يعلى<sup>(٢)</sup> والبيهقي<sup>(٣)</sup> كلهم رواه من طريق أبي هريرة.

## رجاله

الشن بن الصباح. ضعيف الحديث، ت ٤٩ هـ<sup>(٤)</sup>.

عمرو بن شعيب. تقدم توثيقه في حديث رقم ٨١.

سعيد بن المسيب. ثقة، ت ١٩٠ هـ<sup>(٥)</sup>.

قلت: تابعة ابن لهيعة: تقدم القول بأنه صدوق يخطئ في حديث رقم ٧٥.

واللهم شاهد صحيح: قال مسلم: حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وابن ثمير. جمِيعاً عن أبي معاوية. قال أبو بكر: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن شقيق؛ قال: كنتُ جالساً مع عبد الله وأبي موسى. فقال أبو موسى: يا عبد الله! أرأيتَ لو أنَّ رجلاً أجنبَ فلم يَجِدِ الماء شهراً. كيف يَصْنَعُ بالصلوة؟ فقال عبد الله: لا يَتَيمِّمُ وإنْ لم يَجِدِ الماء شهراً. فقال أبو موسى: فكيف بهذه الآية في سورة المائدة. «فَلَمْ تَجِدُوا ماء فَتَمِّمُوا صَعِيداً طِينَا» (٥/المائدة / الآية ٦) فقال عبد الله: لو رُخِّصَ لهم في هذه الآية، لأُوشِكَ، إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمِ الماء، أَن

(١) مصنف عبد الرزاق ٢٣٦/١ ك الطهارة ب الرجل يعزب عن الماء ح ٩١١.

(٢) مستند أبي يعلى الموصلي ١٠/٢٦٩ ح ٥٨٧٠.

(٣) السن الكبير للبيهقي ٣٣٢/١ ك الطهارة ب الحائض والنفاس يكتفيهما التيمم ح ١٠٣٨ وغيره.

(٤) تهذيب التهذيب ٣٢/١٠ رقم ٥٨ ميزان الاعتدال ٣/٤٣٥ رقم ٤٣٥ رقم ٧٠٦١.

الحرح والتعديل ٢٤٢/٨ المغني في الضعف ح ١٤٤/٢.

(٥) تهذيب التهذيب ٤/٧٤.

يَتَمَمُوا بِالصَّعِيدِ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ : أَلَمْ تسمِعْ قَوْلَ عَمَّارٍ : بَعْثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي حَاجَةٍ فَأَجْنَبَتُ. فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ. فَتَمَرَّغَتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ. ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدِنِكَ هَكُذا » ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً. ثُمَّ مَسَحَ الشَّمَالَ عَلَى اليمينِ، وَظَاهِرٌ كَفَّهُ، وَوَجْهُهُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَوْلَمْ تَرَ عُمَّارَ لَمْ يَقْنِعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ؟ »<sup>(١)</sup>.

### المبحث الثالث: إذا وجب الغسل عليها قبل أن تحيض.

٩٩- عن عائشة: المرأة إذا جامعها زوجها، ثم حاضت قبل الغسل، فإنها تغسل ولا تؤخر ذلك.  
رواوه الديلمي<sup>(٢)</sup>  
لم أقف على إسناد لهذا الحديث.

### المبحث الرابع: تطهير الثوب من دم المحيض.

١٠٠- قال البخاري: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك عن هشام، عن فاطمة ابنة المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، أنها قالت: سألت امرأة رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقالت: يا رسول الله أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدَّمُ من الحِيْضِ كَيْفَ تُصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « إِذَا أَصَابَ ثُوبَ إِحْدَاكُنَّ الدَّمَ مِنَ الْحِيْضَةِ فَلْتَقْرُصْهُ ثُمَّ لَتَنْضِحْهُ بِمَاءٍ ثُمَّ لَتَصْلِي فِيهِ ».

حديث صحيح

(١) صحيح مسلم ٢٨٠/١ كِتابُ الْحِيْضِ بِ٢٨ التِّيمِ ح ٣٦٨ وغيره.

(٢) فردوس الأخبار ٤٥٠٩ رقم ٦٩٧٢.

رواه البخاري وهذا لفظه<sup>(١)</sup> ومسلم<sup>(٢)</sup> ومالك<sup>(٣)</sup> وابن خزيمة<sup>(٤)</sup> وغيرهم كلهم رووه من طريق أسماء بنت أبي بكر.

### غريب الحديث

تقرصه: تدلّك موضع الدم بأطراف أصابعها ليتحلّل بذلك ويخرج ما تشربه التوب منه<sup>(٥)</sup>.  
تنضحه: تغسله<sup>(٦)</sup>.

١٠١- قال البخاري : حدثنا أصيغ، قال: أخبرني ابن وهب، قال: أخبرني عمرو ابن الحارث، عن عبد الرحمن بن القاسم، حدثه عن أبيه، عن عائشة، قالت: «كانت إحدانا تحيض ثم تقرص الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضح على سائره ثم تصلّي فيه».

#### حديث صحيح

رواه البخاري وهذا لفظه<sup>(٧)</sup> وأبو داود<sup>(٨)</sup> وابن ماجة<sup>(٩)</sup> وغيرهم كلهم رووه من طريق عائشة.

١٠٢- قال البخاري: حدثنا أبو نعيم، حدثنا إبراهيم بن نافع، عن ابن أبي نجيع، عن مجاهد، قال: قالت عائشة: «ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد تحيض فيه، فإذا أصابها شيء من دم قالت بريقها فقصصته بظفرها»

#### حديث صحيح

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤٨٨/١ ك ٦ الحيض ب ٩ غسل دم الحيض ح ٣٠٧ وغيره.

(٢) صحيح مسلم ١/٢٤٠ ك ٢ الإيمان ب ٣٣ نجاسة الدم وكيفية غسله ح ٢٩١ وغيره.

(٣) موطأ مالك ص ٥١ ح ١٣١.

(٤) صحيح ابن خزيمة ١٣٩/١ ك الطهارة ب ٢٠٨ حت دم الحيستة من التوب ح ٢٧٥ وغيره.

(٥) فتح الباري ٣٩٥/١.

(٦) تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ١/٢٤٠.

(٧) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤٨٩/١ ك ٦ الحيض ب ٩ غسل دم الحيض ح ٣٠٨ وغيره.

(٨) سنن أبي داود ٢٥٣/١ ك ١ الطهارة ب ١٣٢ المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسها في حيستتها ح ٣٥٨ وغيره.

(٩) سنن ابن ماجة ٢٠٦/١ ك ١ الطهارة ب ١١٨ دم الحيض يُصبّب التوب ح ٦٣٠.

رواه البخاري من طريق عائشة<sup>(١)</sup>.

وَرُوِيَّ من طريق أم سلمة مثله<sup>(٢)</sup>.

### غريب الحديث

القصص : الدلّك والمقصود هنا إزالة أثره، ولم تقصد تطهيره، وهو الدم اليسير الذي يُعْنَى  
عن مثله<sup>(٣)</sup>.

١٠٣ - قال أبو داود: حدثنا مُسْدَد، حدثنا يحيى - بن سعيد القطان - عن سفيان، حدثني ثابت الحداد، حدثني عدي بن دينار، قال: سمعت أم قيس بنت ممحصن تقول: سألت النبي - صلى الله عليه وسلم - عن دم الحيض يكون في الثوب؟ قال: «حُكِيَّه بضلع واغسليه بماء وسدر».

صحيح بشواهد ح ١٠٢-١٠٠

إسناده حسن

رواه أبو داود وهذا لفظه<sup>(٤)</sup> والنمسائي<sup>(٥)</sup> وابن ماجة<sup>(٦)</sup> وأحمد<sup>(٧)</sup> وغيرهم كلهم رووه من طريق سفيان الثوري عن أبي المقدام ثابت الحداد عن عدي بن دينار عن أم قيس بنت ممحصن. صحيحه الألباني<sup>(٨)</sup>.

### رجاله

مُسْدَد . تقدم توثيقه في حديث رقم ٨٢.  
يحيى بن سعيد القطان . تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٧.

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤٩١/١ ك ٦ الحيض ب ١١ هل تصلي المرأة في ثوب إذا حاضت فيه ح ٣١٢.

(٢) صحيح ابن خزيمة ١٤١/١ ك الطهارة ب ١ غسل أثر الدم ح ٢٧٨ وغيرها.

(٣) فتح الباري ٤٩٢/١.

(٤) سن أبي داود ٢٥٦/١ ك ١ الطهارة ب ١٣٢ المرأة تغسل ثوبها الذي تلبس في حيضها ح ٣٦٣.

(٥) سن النسائي ١٩٥/١ ك ٣ الحيض والاستحاضة ب ٢٦ دم الحيض يصيب الثوب ح ٣٩٥ وغيرها.

(٦) سن ابن ماجة ٢٠٦/١ ك ١ الطهارة ب ١١٨ دم الحيض يصيب الثوب ح ٦٢٨.

(٧) مسند أحمد ٢٨٤/١٠ ح ٢٧٠٦٦ وغيرها.

(٨) صحيح سن أبي داود ٧٣/١ صحيح سن النسائي ٨٤/١ صحيح سن ابن ماجة ١٠٣/١.

سفيان الثوري، أبو عبد الله الكوفي. ثقة، مدلّس، ومرسالاته ثبّه الرياح ت ١٦١ هـ<sup>(١)</sup>. ثابت الحداد بن هرمز الحداد الكوفي. وثقة العلماء، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، ضعفه الدارقطني وقال ابن حجر: صدوق بهم، (صدق)<sup>(٢)</sup>. عدي بن دينار المدنى. مولى أم قيس بنت محسن، ثقة<sup>(٣)</sup>. أم قيس بنت محسن. صحابية مشهورة، لها أحاديث<sup>(٤)</sup>.

### غريب الحديث

ضلع: عود فيه اعوجاج وعرض<sup>(٥)</sup>.

٤٠ - قال أبو داود: حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أم يونس بنت شداد، قالت: حدثتني حماتي أم جحدر العامرية أنها سألت عائشة عن دم الحيض يُصيب الثوب، فقالت: كنت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعليها شعارنا، وقد ألقينا فوقه كساء فلما أصبح رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أخذ الكساء فلبسه، ثم خرج فصلّى الغداة، ثم جلس ، فقال رجل: يا رسول الله، هذه لمعة من دم، فقبض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على ما يليها فبعث بها إلى مصرورة في يد الغلام، فقال : «اغسلي هذه وأجفّيها ثم أرسلني بها إلى فدعوت بقصعني فغسلتها ثم أجفّتها فأحرّتها إليها، فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بنصف النهار وهي عليه».

صحيح بشواهد ١٠٠ - ١٠٣

إسناده ضعيف.

(١) تهذيب التهذيب ٤/٩٩ رقم ١٩٩.

(٢) تهذيب التهذيب ٢/١٥٢ رقم ٢٥.

(٣) طبقات ابن سعيد ٢/٤٥٩ رقم ٢٣.

(٤) تهذيب التهذيب ٧/١٥١ رقم ٣٣٢.

(٥) الإصابة في تمييز الصحابة ٨/٤٥٣ رقم ٢٢١٣ . أسد الغابة ٧/٣٦٨ رقم ٧٥٧١.

(٦) المعجم الوسيط ١/٥٤٢.

رواہ أبو داود وهذا لفظه<sup>(١)</sup> والبیهقی<sup>(٢)</sup>  
ضعفه الألبانی<sup>(٣)</sup>.

## رجاله

محمد بن يحيى بن فارس. تقدم توثيقه في حديث رقم ٥٩.  
أبو معمراً: المقدّع البصري، ثقة، لا يُتكلّم فيه في عبد الوارث، ت ٤٢٤ هـ<sup>(٤)</sup>.  
عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان. ثقة، ت ١٠٨ هـ<sup>(٥)</sup>.  
أم يونس بنت شداد. مجدهـولة<sup>(٦)</sup>.  
أم جحدـر العامـرية. مجدهـولة<sup>(٧)</sup>.

## غريب الحديث

شعار: ما ولـي الجـسد من الثـياب<sup>(٨)</sup>.  
كسـاء: الـلبـاس<sup>(٩)</sup>.  
لمـعة: الشـيء الـيسـير والـقـدر الـيسـير<sup>(١٠)</sup>.  
القصـعة: وـعـاء يـؤـكـل فـي وـيـشـدـ وـكـان يـتـخـدـ مـن الـخـشـب غالـباً<sup>(١١)</sup>.  
آخرـتها: رـدـدـتها إـلـيـه<sup>(١٢)</sup>.

(١) سنـ أبي داود ١/٢٦٨ كـ الطـهـارـة بـ ١٤٢ الإـعادـة من النـجـامـة حـ ٣٨٨.

(٢) السنـ الكـبـرى لـلـبـيـهـقـى ٢/٥٦٦ كـ الصـلـاة بـ ٤٩٢ حـ ٤٠٩٢ وـغـيـرـهـ.

(٣) ضـعـيف سنـ أبي دـاـود صـ ٣ـ٩.

(٤) الـكـنـى وـالـأـسـمـاء لـمـسلم ٢/٧٩١ رقمـ ٣٢١٦.

(٥) تـهـذـيبـ التـهـذـيب ٦/٣٨٧ رقمـ ٨١٩.

(٦) تـهـذـيبـ التـهـذـيب ١٢/٥٠٩ رقمـ ٣٠٠٠.

(٧) تـهـذـيبـ التـهـذـيب ١٢/٤٨٨ رقمـ ٢٩١٩.

(٨) مـختارـ الصـحـاحـ صـ ١٤٢.

(٩) المـعـجمـ الرـسيـطـ ٢/٧٨٨.

(١٠) ضـعـيف سنـ أبي دـاـود صـ ٣ـ٩.

(١١) المـعـجمـ الرـسيـطـ ٢/٧٤٠.

(١٢) السنـ الكـبـرى لـلـبـيـهـقـى ٢/٥٦٦.

٥١٠ - قال أبو داود: حدثنا مُسْدَد، حدثنا يحيى، عن جابر بن صبح، سمعت خلاساً الهجري، قال: سمعت عائشة - رضي الله عنها - تقول: «كنت أنا ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - نبض في الشعار الواحد وأنا حائض طامت، فإن أصابه مني شيء غسل مكانه ولم يعدُه، ثم صلى فيه، وإن أصاب - تعني ثوبه - منه شيء غسل مكانه ولم يعدُه ثم صلى فيه».

**صحيح بشواهده ح ١٠٢-١٠٠**

إسناده حسن.

رواه أبو داود وهذا لفظه<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup> وأحمد<sup>(٣)</sup> والدارمي<sup>(٤)</sup> وأبو يعلى<sup>(٥)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق يحيى بن سعيد عن جابر بن صبح عن خلاس الهجري عن عائشة. صححه الألباني<sup>(٦)</sup>.

## رجاله

مسند. تقدم توثيقه في حديث رقم ٨٢.

يحيى بن سعيد. تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٧.

جابر بن صبح الرأسي، أبو بشر البصري. صدوق<sup>(٧)</sup>.

خلاص الهجر - ربي بن عمرو. ثقة، ت ١٠٠ هـ<sup>(٨)</sup>.

## غريب الحديث

لم يعده: لم يتعده إلى غيره.

(١) سن أبي داود ١٨٥/١ ك الطهارة ب ١٠٧ الرجل يصبب منها ما دون الجماع ح ٢٦٩ وغيره.

(٢) سن النسائي ١٨٨/١ ك الحيض والاستحاضة ب ١١ نوم الرجل مع حليلته ح ٣٧٢ وغيره.

(٣) مستند أحمد ٢٩٥/٩ ح ٢٤٢٢٨.

(٤) سن الدارمي ٢٥٥/١ ك الطهارة ب ١٠٥ المرأة الحائض تصلي في ثوبها إذا طهرت ح ١٠١٣.

(٥) مستند أبي يعلى الموصلي ٢٣٠/٨ ح ٤٨٠٢.

(٦) صحيح سن أبي داود ٥١/١ صحيح سن النسائي ١/٨٠.

(٧) تهذيب التهذيب ٣٦/٢ رقم ٦٥ تقريب التهذيب ١٢٢/١ رقم ٧ الجرح والتعديل ٥٠٠/٢.

(٨) تهذيب التهذيب ١٥٢/٣ رقم ٢٣٥ تقريب التهذيب ٢٣٠/١ رقم ١٨٢.

٦١٠ - قال أبو داود: حدثنا محمد بن عمرو الرازي، حدثنا سلمة - يعني ابن الفضل - أخبرنا محمد - يعني بن إسحاق - عن سليمان بن سحيم، عن أمية بنت أبي الصلت، عن امرأة من بني غفار قد سماها لي قالت: أردفني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على حقيقة رحله، قالت: فو الله لم يزل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى الصبح فأناخ ونزلت عن حقيقة رحله، فإذا بها دم مني، فكانت أول حيضة حضرتها قالت: فتقبضت إلى الناقة واستحببت، فلما رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما بي ورأى الدم قال: مالك؟ «لعلك نفسست» قلت: نعم، قال: «فأصلحي من نفسك ثم خذي إناء من ماء فاطرحي فيه ملحاً، ثم أغسلي ما أصاب الحقيقة من الدم ثم عودي لمركبك» قالت: فلما فتح رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خبير رضخ لنا من الفيء قالت: وكانت لا تظهر من حيضة إلا جعلت في طهورها ملحاً وأوصت به أن يجعل في غسلها إذا ماتت.

صحيح شواهد ١٠٠-١٠٢

حديث ضعيف

رواه أبو داود وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وأحمد<sup>(٢)</sup> والبيهقي<sup>(٣)</sup> كلهم رواه من طريق محمد بن إسحاق عن سليمان بن سحيم عن أمية بنت أبي الصلت.

ضعفه الألباني<sup>(٤)</sup>.

## بِجَالَه

محمد بن عمرو الرازي، أبو غسان. وثقة العلماء، وقال ابن سعد: صدوق، (ثقة) ت ٢٤١ هـ<sup>(٥)</sup>.

(١) سنن أبي داود ٢١٩/١ ك الطهارة ب ١٢٢ الاغتسال من الحيض ح ٣١٣.

(٢) مستند أحمد ١/٣٢٤ ح ٣٢٤ ح ٢٧٢٠٦.

(٣) السنن الكبير للبيهقي ٥٧٠/٢ ك الصلاة ب ٤٩٨ ما يستحب من استعمال ما يزيل الأثر مع الماء في غسل الدم ح ٤١١ وغيرها.

(٤) ضعيف سنن أبي داود ص ٣٣.

(٥) تهذيب التهذيب ٣٢٨/٩ رقم ٦١١ طبقات ابن سعد ٥/٤٦٩.

سلمة بن الفضل الأبرش. قال أبو حاتم: محله الصدق في حديثه إنكار يكتب حديثه ولا يحتاج به، ضعفه النسائي وقال ابن حبان: يخطئ ويخالف . وقال ابن حجر: (صدق كثير الخطأ)، ت ١٩٠ هـ<sup>(١)</sup>.

محمد بن إسحاق. تقدم القول بأنه صدوق يدلّس عن الضعفاء في حديث رقم ١٦ . سليمان بن سعيم، أبو أيوب المدنى. وثقة النسائي وابن سعد وابن معين وقال ابن حجر: صدوق (ثقة)<sup>(٢)</sup>.

**أميمة بنت أبي الصلت.** ويقال آمنة. مجهولة<sup>(٣)</sup>.

### غريب الحديث

حقيقة رحله: كل ما شدّ في مؤخر رحل أو قتب وتوضع فيها الحوائج، والرّحل هو المركب للبعير<sup>(٤)</sup>.

تقبضت: تقبض بالشيء: يتمسك به ولا يلبت أن يدعه<sup>(٥)</sup>.

١٠٧ - مسنده أحمدر: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا موسى بن داود الضبي، حدثنا ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن عيسى بن طلحة، عن أبي هريرة، أن خولة ابنة يسار، أتت النبي - صلى الله عليه وسلم - في حج أو عمرة فقالت : يا رسول الله، ليس لي إلا ثوب واحد وأنا أحياض فيه قال : « فإذا ظهرت فاغسلي موضع الدم ثم صلي فيه » قالت: يا رسول الله، إن لم يخرج أثره؟ قال : « يكفيك الماء ولا يضرك أثره »

### حديث ضعيف

(١) تهذيب التهذيب ٤/١٣٥ رقم ٢٦٥ تفريغ التهذيب ١/٣١٨ رقم ٣٧٧ المحرج والتعديل ٤/١٦٨ .  
الضعفاء والمتردّين ص ١١٨ رقم ٢٥٢ لسان الميزان زان الميزان ٧/٢٢٦ المحرر وحيث بين ١/٣٣٧ .

(٢) تهذيب التهذيب ٤/١٦٩ رقم ٣٢٨ طبقات ابن سعد ٥/٣٣١ المحرج والتعديل ٤/١١٩ .

(٣) تهذيب التهذيب ١٢/٤٣٠ رقم ٢٧٣٣ تفريغ التهذيب ٢/٥٩٠ رقم ١٣ .

(٤) ضعيف سنن أبي داود ص ٣٣ .

(٥) المعجم الروسي ط ٢/٧١١ .

رواه أبو داود<sup>(١)</sup> وأحمد وهذا لفظه<sup>(٢)</sup> والبيهقي<sup>(٣)</sup> كلهم رواه من طريق عيسى بن طلحة عن أبي هريرة.

صححه الألباني<sup>(٤)</sup>.

## رجاله

موسى بن داود الضبي، أبو عبد الله الطرسوسي. وثقة ابن ثور وابن سعد وابن عمار الموصلي والعجلاني وقال أبو حاتم في حديثه اضطراب وقال ابن حجر: (صدق له أوهام) ت ٢١٧ هـ<sup>(٥)</sup>.

ابن لهيعة. تقدم القول بأنه صدوق يخطئ، مدلّس في حديث رقم ٧٥.

عبيد الله بن أبي جعفر المصري، أبو بكر الفقيه. ثقة، ت ١٣٥ هـ<sup>(٦)</sup>.

عيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، أبو محمد المدنى. ثقة، ت ١٠٠ هـ<sup>(٧)</sup>.

١٠٨ - قال الدارمي: أخبرنا سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، عن يزيد الرشك، قال: سمعت معاذة العدوية عن عائشة، قالت لها امرأة: الدم يكون في الثوب فأقطعه؟ قالت: «الماء طهور».

حديث صحيح موقوف

(١) سنن أبي داود ١/٢٥٤ ك الطهارة ب ١٣٢ المرأة تغسل ثوبها الذي تلبس في حيضها ح ٣٦٥.

(٢) مستند أحمد ٣/٢٩١ ح ٨٧٧٥.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ٢/٥٧٢ ك الصلاة ب ٤٩٩ الدم إذا بقي أثره في الثوب بعد الغسل لم يضره ح ٤١٦ وغيره.

(٤) صحيح سنن أبي داود ١/٧٤.

(٥) تهذيب التهذيب ١٠/٣٠٥ رقم ٦٠٤ تقرير التهذيب ٢/٢٨٢ رقم ١٤٥٠ طبقات ابن سعد ٦/٣٥٦.

(٦) تهذيب التهذيب ٧/٦ رقم ١٠ طبقات ابن سعد ٧/٥١٤ الحرج والتعديل ٥/٣١٠.

(٧) تهذيب التهذيب ٨/١٩٢ رقم ٣٩٨ طبقات ابن سعد ٥/١٦٤ الحرج والتعديل ٦/٢٧٩.

رواه عبد الرزاق<sup>(١)</sup> وابن أبي شيبة<sup>(٢)</sup> والدارمي وهذا لفظه<sup>(٣)</sup> والبيهقي<sup>(٤)</sup> كلهم رواه من طريق عائشة.

## رجاله

سعيد بن الربيع الحُرثي العامري، أبو زيد البصري. وثقة أحمد والعجلاني وابن حجر وقال أبو حاتم: صدوق (ثقة)، ت ٢١٠ هـ<sup>(٥)</sup>.

شَعْبَانَةَ . تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٧.

يزيد الرشّك بن أبي يزيد الضبيسي، أبو الأزهر البصري. ثقة، ت ١٠٣ هـ<sup>(٦)</sup>.

معاذة . تقدم توثيقها في حديث رقم ٩٧.

**٩٠٩- قال الدارمي :** أخبرنا أبو النعمان، ثنا ثابت بن يزيد، ثنا عاصم، عن معاذة العدوية، عن عائشة، قالت: «إذا غسلت المرأة الدم، فلم يذهب فلتغرس بصفرة ورس أو زعفران»

### حديث صحيح موقوف

رواه أبو داود<sup>(٧)</sup> وعبد الرزاق<sup>(٨)</sup> والدارمي وهذا لفظه<sup>(٩)</sup> والبيهقي<sup>(١٠)</sup> كلهم رواه من طريق عائشة.

صححه الألباني<sup>(١١)</sup>.

(١) مصنف عبد الرزاق ٣١٩/١ ك المحيض ب دم الحيض يصيب الشوب ح ١٢٢٥.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٢٢٦/١ ك الطهارة ب ٢٤٠ الدم يغسل من الشوب فيقى أثره ح ٤ وغيره.

(٣) سنن الدارمي ٢٥٥/١ ك الطهارة ب ١٠٥ المرأة الحائض تصلي في ثوبها إذا طهرت ح ١٠١٢ وغيره.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٥٧١/٢ ك الصلاة ب ٤٩٩ الدم إذا يقى أثره في الشوب بعد الغسل لا يضر ٤١١٤.

(٥) تهذيب التهذيب ٤/٤ رقم ٤٠ نفاث العجلاني بترتيب الهيثمي من ١٨٤ رقم ٥٤٤

تقريب التهذيب ١/٢٩٥ رقم ١٥٩ الجرح والتعديل ٤/٢٠.

(٦) تهذيب التهذيب ١١/٣٢٥ رقم ٦٦٦ طبقات ابن سعيد ٧/٢٤٥.

(٧) سنن أبي داود ٢٥٣/١ ك الطهارة ب ١٣٢ المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها ح ٣٥٧.

(٨) مصنف عبد الرزاق ٣١٤/١ ك المحيض ب البكر والنفساء ح ١٢٠٧.

(٩) سنن الدارمي ٢٥٥/١ ك الطهارة ب ١٠٥ الحائض تصلي في ثوبها إذا طهرت ح ١٠١١.

(١٠) السنن الكبرى للبيهقي ٥٧١/٢ ك الصلاة ب ٤٩٨ استعمال ما يزيل الأثر مع الماء ح ٤١١٣ وغيره.

(١١) صحيح سنن أبي داود ١/٧٣.

## رجاله

أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي (عازم). ثقة، تغّير في آخر عمره، ت ٢٢٤ هـ<sup>(١)</sup>. ثابت بن زياد الأحول. ثقة، ت ١٦٩ هـ<sup>(٢)</sup>. عاصم بن سليمان الأحول. ثقة ت ١٤٢ هـ<sup>(٣)</sup>. معاذة. تقدم توثيقها في حديث رقم ٩٧.

## خريب الحديث

ورس: نبت من الفصيلة القرنية ينبع في بلاد العرب والحبشة والهند، يستعمل لتلوين الملابس لاحتوائه على مادة حمراء<sup>(٤)</sup>. زعفران: نبات بصلوي معمر من الفصيلة السوسنية، منه أنواع برية ونوع صبغي طبي مشهور<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) تهذيب التهذيب ٢٥٧/٩ رقم ٦٥٩. شرح علل الترمذى ١٠٦/١.  
(٢) تهذيب التهذيب ١٦٢/٢ رقم ٢٧. الجراح والتعديل ٢٦٠/٢.  
(٣) تهذيب التهذيب ٣٨٥/٥ رقم ٧٣. طبقات ابن سعيد ٣١٩/٧.  
ثقات العجلاني بترتيب الهيثمي ص ٢٤١ رقم ٧٣٧. الجراح والتعديل ٣٤٢/٦.  
(٤) المعجم الوسيط ١٠٢٥/٢.  
(٥) المراجع السابقة ٣٩٤/١.

# **الفصل السادس**

## **الاستحاضة**

**المبحث الأول: سبب الاستحاضة.**

**المبحث الثاني: غسل المستحاضة.**

المطلب الأول : الاغتسال عند كل صلاة.

المطلب الثاني: الوضوء عند كل صلاة.

المطلب الثالث : الجمع بين صلاتين بغسل واحد.

المطلب الرابع: الاغتسال كل يوم مرة.

مناقشة للمطالب والوصول إلى الراجح.

**المبحث الثالث : عبادات المستحاضة.**

**المبحث الرابع : علاقة الرجل بامرأته المستحاضة.**

**المبحث الخامس: علاج تطاول دم الحيض.**

## المبحث الأول : سبب الاستحاضة .

١١٠- قال ابن ماجة: حدثنا محمد يحيى، ثنا عبد الله بن موسى ، عن شيبان النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أم بكر، أنها أخبرت أن عائشة قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في المرأة ترى ما يربها بعد الطهر قال: «إنما هي عرق أو عروق».

صحيح بشاهده ح ١١٥

إسناده ضعيف

رواوه ابن ماجة وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وأحمد<sup>(٢)</sup> والبيهقي<sup>(٣)</sup> كلهم رواه من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أم بكر عن عائشة مرفوعاً. صحيحه الألباني<sup>(٤)</sup>.

## رجاله

محمد بن يحيى . تقدم توثيقه في حديث رقم ٥٩.

عبد الله بن موسى . تقدم توثيقه في حديث رقم ٤٨.

شيبان النحوي، أبو معاوية البصري. ثقة، ت ١٦٤ هـ<sup>(٥)</sup>.

يحيى بن أبي كثير. ثقة ، ت ١٢٩ هـ<sup>(٦)</sup>.

أم بكر: ويقال أم أبي بكر. قال ابن حجر : لا يعرف حالها ، ولم يذكرها المزي<sup>(٧)</sup>.

## غريب الحديث

عرق: أي : دم عرق وليس دم حيض<sup>(٨)</sup>.

(١) سنن ابن ماجة ٢١٢/١ ك الطهارة ب ١٢٧ الحائض ترى بعد الطهر الصفرة ح ٦٤٦.

(٢) مسند أحمد ١٥٢/١٠ ح ٢٦٤٤٨ وغيره.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ٤٩٩/١ ك الحيض ب ١٩ الصفرة والكدرة تراهما بعد الطهر ح ١٦٠٠.

(٤) صحيح سنن ابن ماجة ١٠٧/١.

(٥) تهذيب التهذيب ٤/٢٢٦ رقم ٦٣٨ طبقات ابن سعد ٣٧٧/٦

ثقات العجلي بترتيب الهيثمي ص ٢٢٤ رقم ٦٧٨ .

(٦) تهذيب التهذيب ١١/٢٣٥ رقم ٤٤٠ .

(٧) تقرير التهذيب ٢/٦١٩ رقم ٨ .

(٨) تعليق محمد فؤاد محمد الباقى على سنن ابن ماجة ٢١٠/١ فتح الباري ٥٠٩/١ .

١١١- مسنـد أـحمد: حـدثـنا عـبد اللـه، حـدثـني أـبي، حـدثـنا يـحـيـى بـن أـبي بـكـير، قـال: حـدثـنا إـسـرـائـيل، عـن عـشـمـان بـن سـعـد، عـن عـبـد اللـه بـن أـبي مـلـيـكـة، قـال: حـدثـتـنـي فـاطـمـة بـنـتـ أـبي حـبـيـش أـنَّ رـسـوـل اللـه - صـلـى اللـه عـلـيـه وـسـلـمـ - قـال فـي الـاسـتـحـاضـة: «إـنـما ذـلـك رـكـضـة مـن الشـيـطـان أـو عـرـقـاً اـنـقـطـعـ أـو دـاء عـرـضـ لـهـ»

صـحـيـحـ بـشـاهـدـهـ حـ١٥ أـنـهـ عـرـقـ

حـسـنـ بـشـاهـدـهـ حـ١٢ لـقـضـيـةـ أـنـهـ مـنـ الشـيـطـان

إـسـنـادـهـ ضـعـيفـ

روـاهـ أـحـمـدـ وـهـذـاـ لـفـظـهـ (١)ـ وـالـحـاكـمـ (٢)ـ مـنـ طـرـيـقـ عـشـمـانـ بـنـ سـعـدـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ أـبـيـ مـلـيـكـةـ عـنـ فـاطـمـةـ بـنـتـ أـبـيـ حـبـيـشـ.

صـحـحـهـ الـحـاكـمـ (٣)، وـقـالـ الـذـهـبـيـ: كـلـاًـ صـورـتـهـ مـرـسـلـ (٤).

## رجـالـهـ

يـحـيـىـ بـنـ أـبـيـ بـكـيرـ. وـثـقـهـ الـعـلـمـاءـ، وـقـالـ أـبـوـ حـاتـمـ: صـدـوقـ، (ثـقـةـ) تـ٢٠٩ هـ (٥).

إـسـرـائـيلـ. تـقـدـمـ تـوـثـيقـهـ فـيـ حـدـيـثـ رقمـ ٢٣ـ.

عـشـمـانـ بـنـ سـعـدـ التـيمـيـ، أـبـوـ بـكـرـ الـبـصـرـيـ. قـالـ أـبـوـ زـرـعـةـ وـالـحـاكـمـ: لـيـنـ، وـقـالـ أـبـوـ حـاتـمـ: شـيـخـ، وـقـالـ التـرمـذـيـ: تـكـلـمـ فـيـهـ مـنـ قـبـلـ حـفـظـهـ، وـقـالـ النـسـائـيـ: لـيـسـ بـالـقـوـيـ، ضـعـفـهـ أـبـنـ مـعـنـ وـابـنـ حـجـرـ وـابـنـ عـدـيـ وـغـيـرـهـ وـقـالـ أـبـنـ حـبـانـ: لـاـ يـجـوزـ الـاحـتـجاجـ بـهـ. (ضـعـيفـ) (٦).

عـبـدـ اللـهـ بـنـ أـبـيـ مـلـيـكـةـ. تـقـدـمـ تـوـثـيقـهـ فـيـ حـدـيـثـ رقمـ ٤٨ـ.

## غـرـبـ الـحـدـيـثـ

رـكـضـةـ مـنـ الشـيـطـانـ فـيـ الرـحـمـ. (أـصـلـ الرـكـضـ: الـضـرـبـ بـالـرـجـلـ وـالـإـصـابـةـ بـهـ يـرـيدـ بـهـ

(١) مـسـنـدـ أـحـمـدـ ٤٤٩/١٠ حـ ٤٤٩/١٠ حـ ٢٧٧٠٢.

(٢) مـسـتـدـرـكـ الـحـاكـمـ ١٧٥/١ كـ ١ الطـهـارـةـ بـ لـاـ تـقـضـيـ النـفـسـاءـ وـالـحـالـضـ صـلـةـ أـيـامـ الـحـيـضـ وـالـنـفـسـاءـ حـ بـلـاـ رـقـمـ وـغـيـرـهـ.

(٣) مـسـتـدـرـكـ الـحـاكـمـ ١٧٤/١.

(٤) التـلـخـيـصـ عـلـىـ الـمـسـتـدـرـكـ للـذـهـبـيـ ١٧٤/١.

(٥) تـهـذـيـبـ الـتـهـذـيـبـ ١٦٧/١١ رقمـ ٢٢٠ـ الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيـلـ ١٣٢/٩ـ ثـقـاتـ الـعـجـلـيـ بـتـرـيـبـ الـهـيـثـمـيـ صـ ٤٦٨ـ رقمـ ١٧٩٢ـ.

(٦) الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيـلـ ١٥٣/٦ـ الـضـعـفـاءـ وـالـمـتـرـوـكـينـ صـ ١٧٦ـ رقمـ ٤٤٢ـ.

الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيـلـ ٩/٢ـ رقمـ ٦١ـ المـعـنـيـ فـيـ الـضـعـفـاءـ ٤٢٥/٢ـ المـجـرـوـحـيـنـ ٩٦/٢ـ تـقـرـيبـ الـتـهـذـيـبـ ٩/٢ـ رقمـ ٦١ـ.

الإضرار والإفساد ، كما تركض الدابة وتصيب برجلها . ومعناه والله أعلم : أنَّ الشيطان قد وجد بذلك طريقةً إلى التلبية عليها في أمر دينها وقت ظهورها وصلاتها ، حتى أنساها ذلك ، فصار في التقدير كأنه ركبة نالتها من ركضاته . وإضافة النسيان في هذا إلى فعل الشيطان كهو في قوله سبحانه **«فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ»**<sup>(١)</sup> . وكقول النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - **«إِنَّ نَسَانِي الشَّيْطَانُ شَيْئًا مِّنْ صَلَاتِي فَسَبَحُوا»**<sup>(٢)</sup> . أو كما قال أَيُّ : إِنَّ لَبِسَ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup> .

داء : مَرَضٌ وَالْجَمْعُ أَدْوَاءٌ<sup>(٤)</sup> .

١١٢- قال أبو داود : حدثنا وهب بن بقية، أخبرنا خالد ، عن سهيل - يعني ابن أبي صالح - عن الزهرى، عن عروة بن الزبير، عن أسماء بنت عميس، قالت: قلت: يا رسول الله، إنَّ فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت منذ كذا وكذا فلم تصلُّ، فقال رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - **«سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ»**.

حديث حسن

رواه أبو داود وهذا لفظه<sup>(٥)</sup> والطبراني<sup>(٦)</sup> والدارقطني<sup>(٧)</sup> والحاكم<sup>(٨)</sup> وغيرهم كلهم روى  
من طريق سهيل عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن أسماء بنت عميس .  
صححة الحاكم والألبانى<sup>(٩)</sup> .

## رجاله

وهب بن بقية الواسطي ، أبو محمد، المعروف بـ وهب بن بقية . ثقة، ت ٢٣٩ هـ<sup>(١٠)</sup> .

(١) سورة يوسف آية رقم ٤٢ .

(٢) صحيح مسلم ٣١٨/١ ك ٤ الصلاة ب ٢٣ تسبیح الرَّجُل وتصفیق المَرْأَة ح ٤٢٢ .

(٣) معالم السنن للخطابي ١/٨٩ - ٩٠ .

(٤) مختار الصحاح ص ٩٠ .

(٥) سن أبي داود ٢٠٧/١ ك ١ الطهارة ب ١١٢ تجمع بين الصلاتين وتفضل لهما غسلًا ح ٢٩٦ .

(٦) المعجم الكبير للطبراني ١٣٩/٢٤ ح ٣٧٠ .

(٧) سن الدارقطني ٢١٥/١ ك الحبض ب بلا اسم ح ٥٣ وغيره .

(٨) مستدرك الحاكم ١/١٧٤ ك ١ الطهارة ب حكم المستحاضة ح بلا رقم .

(٩) صحيح سن أبي داود ٥٩/١ .

(١٠) تهذيب التهذيب ١١/١٤٠ رقم ٢٧٠ المجرى والتعديل ٢٨/٩ .

خالد بن عبد الله الطحان، أبو الهيثم . ثقة ، ت ١٧٩ هـ<sup>(١)</sup>.

سهيل بن أبي صالح السمان، أبو يزيد المدنى . قال أبو حاتم: يكتب حدبه ولا يحتاج به وقال النسائي والعجلى: ثبت، ابن حبان: يخطىء، ابن سعد: ثقة كثير الحديث، البخارى: كان لسهيل أخ، فمات فوجد عليه فتنى كثيراً من الحديث، وقال ابن حجر: صدوق تغیر حفظه بأخره (صـدوق) ت ١٣٨ هـ<sup>(٢)</sup>.

الزهري. تقدم توثيقه في حديث رقم ١٦.

عروة بن الزبير بن العوام. ثقة، ت ٩٢ هـ<sup>(٣)</sup>.

١١٣- قال النسائي: أخبرنا الربيع بن سليمان بن داود بن إبراهيم قال: حدثنا إسحاق وهو ابن بكر بن مضر قال: حدثني أبي، عن يزيد بن عبد الله وهو بن أسامة بن الهاشمي، عن أبي بكر وهو ابن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة، قالت: كانت أم حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف وأنها استحيضت لا تطهر فذكر شأنها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «ليست بالحبيضة ولكنها ركبة من الرحمة».

حديث صحيح

رواه الترمذى<sup>(٤)</sup> والنسائي وهذا لفظه<sup>(٥)</sup> وأحمد<sup>(٦)</sup> والبيهقي<sup>(٧)</sup> وغيرهم كلهم رووه من طريق عائشة.

وروى موقعاً على ابن عمر<sup>(٨)</sup>.

(١) تهذيب التهذيب ٨٧/٢ رقم ١٨٧ الجرح والتعديل ٣٤٠/٢

(٢) تهذيب التهذيب ٤/٢٢١ رقم ٤٦٤ تقرير التهذيب ١/٢٣٨ رقم ٥٨٠

ثقات العجلى بترتيب الهيثمى ص ٢١٠ رقم ٦٣٧ الجرح والتعديل ٤٥٨/٩ طبقات ابن سعد ٣٤٥/٣

(٣) تهذيب التهذيب ٧/١٦٣ رقم ٣٥٢ الجرح والتعديل ٣٩٥/٦

ثقات العجلى بترتيب الهيثمى ص ٢٣١ رقم ١١٢١

(٤) جامع الترمذى ١/٢٢١ ك الطهارة ب ٩٥ المستحاضة تجمع بين الصالحين بغسل واحد ح ١٢٨

(٥) سنن النسائي ١/١٨٣ ك الحيض ب ٤ الأقراء ح ٣٥٦ وغيره.

(٦) مستند أحمد ٩/٤٤ ح ٢٥٠٢٦

(٧) السنن الصغرى للبيهقي ١/٧٣ ك الطهارة ب ٦ حيض المرأة واستحاضتها ح ٦٧

(٨) انظر حديث رقم ١٢٦

قال الترمذى وأحمد: حديث حسن صحيح<sup>(١)</sup>. صصح الألبانى إسناده<sup>(٢)</sup>.

## رجاله

الربيع بن سليمان بن داود بن إبراهيم الجيزى، أبو محمد الأزدي. ثقة ، ت ٢٥٦ هـ<sup>(٣)</sup>.

إسحاق بن بكر بن مضر المصرى، أبو يعقوب. قال أبو حاتم: لا بأس به وقال ابن حجر: (صدق)، ت ٢١٨ هـ<sup>(٤)</sup>.

بكر بن مضر بن حكيم، أبو محمد. ثقة ، ت ١٧٣ هـ<sup>(٥)</sup>.

يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، أبو عبد الله المدنى. ثقة، ت ١٣٩ هـ<sup>(٦)</sup>.

أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم. تقدم توثيقه في حديث رقم ٦٤.  
عمّرة. تقدم توثيقها في حديث رقم ٢٤.

٤١٤- قال الدارمى: أخبرنا محمد بن يوسف، ثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، قال: سئل ابن عباس عن المرأة تستحاض؟ قال: «إنما ذلك من الشيطان يُريد أن يُكفر إحداهم». **رواہ الدارمى<sup>(٧)</sup>.**

**حديث ضعيف موقوف**

رواہ الدارمى<sup>(٧)</sup>.

## رجاله

محمد بن يوسف. تقدم توثيقه في حديث رقم ٨٣.

عبد الحميد بن بهرام الفزارى المدائى. وثقة ابن المدىنى وأبو داود، قال أبو حاتم وغيره: هو

(١) جامع الترمذى ١/٢٢٦.

(٢) صحيح سنن النسائي ١/٧٦.

(٣) تهذيب التهذيب ٣/٢١٢ رقم ٤٦٤.

(٤) تهذيب التهذيب ١/١٩٩ رقم ٤٢٠.

(٥) تهذيب التهذيب ١/٤٢٧ رقم ٨٩٩.

(٦) تهذيب التهذيب ١١/٢٩٧ رقم ٥٥٢.

(٧) سنن الدارمى ١/٢٢٤ ك ١ الطهارة ب ٨٤ غسل المستحاضة ح ٧٩٧.

في شهر كالليث في سعيد المقبري، أحاديثه عن شهر صاحب، لا يحتاج بحديثه ولا بحديث شهر ولكن يكتب حديثه، قال النسائي وابن عدي والعجلبي: هو في نفسه لا بأس وإنما عابوا عليه كثرة رواياته عن شهر، وقال ابن حجر: صدوق (ثقة)<sup>(١)</sup>.

شهر بن حوشب. وثقة العجلبي وابن معين وأحمد، قال النسائي والحاكم وابن عدي وابن حبان: ليس بالقوي، ضعفه الساجي والبيهقي، قال الدارقطني وابن عدي: هو من يحتاج بحديثه، قال أبو الحسن القطان: لم أسمع لضعفه حجة وقال ابن حجر: (صدق كثير الإرسال والأوهام)<sup>(٢)</sup>.

---

(١) تهذيب التهذيب ٩٩/٦ رقم ٢٢٢ المحرر والتعميل ٨/٦

ثقات العجلبي بترتيب الهيثمي ص ٢٨٦ رقم ٩٢١.

(٢) تهذيب التهذيب ٣٢٤/٤ رقم ٦٣٥ ثقات العجلبي بترتيب الهيثمي ص ٢٢٣ رقم ٦٧٧

الضعفاء والمترؤكين ص ١٣٤ رقم ٣١٠ المحرر وحرره في ٣٦١/١

تقريب التهذيب ٣٨٢/٤ رقم ٣٥٥/١ المحرر والتعميل ١١٢.

## المبحث الثاني: غسل المستحاضة.

### المطلب الأول: الاغتسال عند كل صلاة.

١١٥- قال مسلم : حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث ح، وحدثنا محمد بن رُمع، أخبرنا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أنها قالت:-  
استفتت أم حبيبة بنت جحش رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت : إني استحاض ،  
قال : «إنما ذلك عرق فاغتسل ، ثم صلى»  
قالت عائشة : فكانت تغتسل عند كل صلاة.

#### حديث صحيح

رواه البخاري<sup>(٤)</sup> ومسلم وهذا لفظه<sup>(٢)</sup> وأبو يعلى<sup>(٣)</sup> والبيهقي<sup>(٤)</sup> كلهم رواه من طريق عائشة.

### المطلب الثاني: الوضوء عند كل صلاة.

١١٦- قال ابن حبان: أخبرنا جعفر بن أحمد بن سنان القطان وعمر بن محمد، قالا: حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا ابن أبي عدي، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض، فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إن دم الحيض دم أسود يُعرف ، فإذا كان ذلك فامسكي عن الصلاة وإذا كان الآخر فتوضهي وصلّي»<sup>(٥)</sup>.

#### حديث حسن

تَقْدِيم تخرّيجه في حديث رقم ٢٤ .

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٥٠٨/١ ك الحيض ب ٢٦ عرق الاستحاضة ح ٣٢٧ وغيره.

(٢) صحيح مسلم ٢٦٣/١ ك الحيض ب ١٤ المستحاضة وغسلها وصلاتها ح ٣٣٤ وغيره.

(٣) مُسند أبي يعلى الموصلي ٣٨١/٧ ح ٤٤١٠ .

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٤٩٠/١ ك الحيض ب ١٧ المعتادة لا تُميّز بين الدّمرين ح ١٥٧٠ وغيره.

(٥) صحيح ابن حبان بترتيب الإحسان ١٨٠/٤ ك الطهارة ب ١٨ الحيض والاستحاضة ح ١٣٢٨ .

١١٧- قال ابن ماجة: حدثنا علي بن محمد وأبو بكر بن أبي شيبة، قالا: ثنا وكيع، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: جاءت فاطمة ابنة أبي حبيش إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت : يا رسول الله، إني أستحاض فلا أظهر، أفادع الصلاة؟ قال: لا، إنما ذلك عرق، وليس بالحيضة، اجتنبي الصلاة أيام محيضك ثم اغسلي وتوضئي لكل صلاة وإن قطر الدم على الحصير».

حسن بشاهده ح ١١٥ للقضية الوضوء

#### إسناده ضعيف

رواه أبو داود<sup>(١)</sup> وابن ماجة وهذا لفظه<sup>(٢)</sup> والديلمي<sup>(٣)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق عائشة.

صححه الألباني<sup>(٤)</sup>.

#### رجاله

علي بن محمد بن إسحاق، أبو الحسن الطنافسي. ثقة، ت ٢٣٥ هـ<sup>(٥)</sup>.

أبو بكر بن أبي شيبة: عبد الله بن محمد. ثقة، ت ٢٣٥ هـ<sup>(٦)</sup>.

وكي———. تقدم توثيقه في حديث رقم ٨٤.

حبيب بن أبي ثابت. جزم الشورى والبخاري وأبو حاتم وغيرهم أنه لم يسمع من عروة حديث المستحاضة، ثقة كثير الإرسال والتسليس<sup>(٧)</sup>.

الأعمش تقدم توثيقه في حديث رقم ٣<sup>(٨)</sup>.

عروة بن الزبير———. تقدم توثيقه في حديث رقم ١١٢.

(١) سنن أبي داود ٢٠٩/١ ك ١ الطهارة ب ١١٣ تفضل من طهر إلى طهر ح ٢٩٨ وغيرها.

(٢) سنن ابن ماجة ٢٠٤/١ ك ١ الطهارة ب ١١٥ المستحاضة التي قد عدت أيام أقرانها ح ٦٢٤.

(٣) فردوس الأخبار للديلمي ٩٧/٢ ح ٢١٧٥.

(٤) صحيح سنن أبي داود ٦٠/١ صحيح سنن ابن ماجة ١٠٢/١.

(٥) تهذيب التهذيب ٣٣١/٧ رقم ٦١٤ الجرح والتعديل ٢٠٢/٦.

(٦) تهذيب التهذيب ٤٤٥/١ رقم ٥٨٩ الجرح والتعديل ١٦٠/٥.

(٧) تهذيب التهذيب ١٥٦/٢ رقم ٢٢٢ طبقات ابن سعد ٣٢٠/٦ الجرح والتعديل ١٠٧/٣.

نقاط العجلی بترتيب الهیثمی ص ١٠٥ رقم ٢٤٤ تعریف أهل التقديس من ٣٧ رقم ٦٩.

(٨) تهذيب التهذيب ١٩٥/٤ رقم ٣٨٦ طبقات ابن سعد ٣٤٢/٦ الجرح والتعديل ١٤٦/٤.

نقاط العجلی بترتیب الهیثمی ص ٢٠٤ رقم ٦١٩.

١١٨- قال أبو داود: حدثنا زياد بن أبى يوب، حدثنا هشيم، أخبرنا أبو بشر، عن عكرمة أنَّ أم حبيبة بنت جحش استحيضت، فأمرها النبي - صلى الله عليه وسلم - : «أن تنتظر أيام أقرائها ثم تغسل وتصلي، فإن رأيت شيئاً من ذلك توضأ وصلّي»

حديث صحيح

رواه أبو داود<sup>(١)</sup> والبيهقي<sup>(٢)</sup> بالسند نفسه.

صححه الألبانى<sup>(٣)</sup>.

## رجاله

زياد بن أبى يوب. وثقة العلماء، وقال أبو حاتم: صدوق (ثقة)<sup>(٤)</sup>.

هشيم . تقدم توثيقه في حديث رقم ٧٢.

أبو بشر . تقدم توثيقه في حديث رقم ٨٦.

عكرمة . تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٦.

١١٩- قال الدارمي : أخبرنا محمد بن يوسف، ثنا سفيان، عن فراس، عن الشعبي، عن قُمير امرأة مسروق، عن عائشة ، قالت: «المستحاضة تجلس أيام أقرائها ثم تغسل غسلاً واحداً وتتوضاً لكل صلاة».

حديث صحيح موقوف

رواه أبو داود<sup>(٥)</sup> وابن الجعدي<sup>(٦)</sup> وعبد الرزاق<sup>(٧)</sup> والدارمي وهذا لفظه<sup>(٨)</sup> وابن حبان<sup>(٩)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق عائشة .

(١) سنن أبي داود ٢١٤/١ ك الطهارة ب ١١٨ من لم يذكر الوضوء إلا عند الحدث ح ٣٠٥.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٥١٣/١ ك الحيض ب ٢٥ غسل المستحاضة ح ١٦٥٠.

(٣) صحيح سنن أبي داود ٦٢/١.

(٤) تهذيب التهذيب ٣٠٦/٣ رقم ٦٥٤ الحرج والتعديل ٥٢٥/٣ رقم ٢٣٧٣.

(٥) سنن أبي داود ٢١٠/١ ك الطهارة ب ١١٣ تغسل من طهر إلى طهر ك ٢٩٩ وغيره.

(٦) مسندى ابن الجعدي ص ٤٣٩ ح ٤٣٩.

(٧) مصنف عبد الرزاق ٣٠٤/١ ك الحيض ب المستحاضة ح ١١٧٠ وغيره.

(٨) سنن الدارمي ٢٢٤/١ ك الطهارة ب ٨٤ غسل المستحاضة ح ٧٩٩ وغيره.

(٩) صحيح ابن حبان بترتيب الإحسان ١٨٩/٤ ك الطهارة ب ١٨ الحيض والاستحاضة ح ١٣٥٥.

صححة الألباني<sup>(١)</sup>.

## رجاله

محمد بن يوسف. تقدم توثيقه في حديث رقم ٨٣.

سفيان الثوري. تقدم توثيقه في حديث رقم ١٠٣.

فراس بن بحبي الهمданى. وثقة أحمد وابن معين والنسائي والعجلانى، وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس، وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم (ثقة) ت ١٢٩ هـ<sup>(٢)</sup>.

الشعبي. تقدم توثيقه في حديث رقم ١٩.

قُبَيْر بنت عمرو الكوفية. ثقة<sup>(٣)</sup>.

١٢٠ - قال الدوسرى: أخبرنا أبو الميمون عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن راشد، نا يزيد بن عبد الصمد، قال: نا عبيد بن جناد، نا بقية ، عن سلمة بن كلثوم، عن الأوزاعى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «المستحاضة تغسل من قراء إلى قراء».

صحيح بشاهديه ح ١١٥-١١٨.

إسناده ضعيف

روااه الدوسرى<sup>(٤)</sup>

ورُويَ موقوفاً على ابن عمر<sup>(٥)</sup>.

فيه بقية بن الوليد: مدلّس من الطبقة الرابعة لا يحتاج بحديثه إلا بما صرّح فيه بالسمع لكثرة تدلّيسه على الضعفاء والمجاهيل وهذا لم يصرّح بالسمع<sup>(٦)</sup>.

(١) صحيح سنن أبي داود ١/٦٠.

(٢) تهذيب التهذيب ٨/٢٣٣ رقم ٤٨٣ الجرح والتعديل ٧/٩١ تقرير التهذيب ٢/٨١٠ رقم ١٢.

(٣) تهذيب التهذيب ١٢/٤٧٣ رقم ٤٧٣ ثقات العجلانى بترتيب الهيثمى ص ٥٢٤ رقم ٢١١٠ طبقات ابن سعيد ٨/٤٩٤.

(٤) الروض البسام للدوسرى ١/٢٢٦ كـ الطهارة بـ ٣٣ الإستحاضة ح ٢٢٩.

(٥) سنن الدارمى ١/٢٢٧ كـ الطهارة بـ ٨٥ تغسل من الطهر إلى الطهر ح ٨١٥.

(٦) تعريف أهل التقديس ص ١٢١ رقم ١١٧ تهذيب التهذيب ١/٤٦١ رقم ٨٧٨.

**١٢١- قال الطبراني:** حدثنا أحمد بن القاسم الطائي، قال: حدثنا بشر بن الوليد الكندي، قال حدثنا: أبو يوسف القاضي، عن عبد الله بن علي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «أَنَّهُ أَمْرٌ مُسْتَحْاضَةٌ بِالْوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ».

صحيح بشاهده ح ١١٨  
إسناده ضعيف

رواه الطبراني وهذا لفظه<sup>(١)</sup> والبيهقي<sup>(٢)</sup> كلاهما رواه من طريق أبي يوسف القاضي عن عبد الله بن علي «أبو أيوب الإفريقي» عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر مرفوعاً.

قلت: مداره على عبد الله بن محمد بن عقيل. صدوق، يخطىء، ت ١٤٢ هـ<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الثالث: الجمع بين الصلاتين بغسل واحد.

**١٢٢- قال الترمذى:** حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا زهير ابن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمّة عمران ابن طلحة، عن أمّة حمنة بنت جحش قالت:

كنتُ أستحاض حيضة كثيرة شديدة، فأتيتُ النبي - صلى الله عليه وسلم - استفتته وأخبره، فوجده في بيته زينب بنت جحش فقلت: يا رسول الله، إني استحاض حيضة كثيرة شديدة، فما تأمرني فيها، قد منعتني الصيام والصلاه قال: «أَنْعَتُ لَكَ الْكُرْسُفَ، فَإِنَّهُ يُذَهِّبُ الدَّمَ» قالت: هو أكثر من ذلك؟! قال: «فَتَلْجَمُّي» قالت: هو أكثر من ذلك؟! قال: «فَاتَّخَذِي ثُوبًا». قالت: هو أكثر من ذلك؛ إنما أثج ثجاً. فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : «سَأْمِرُكَ بِأَمْرَيْنِ: أَيُّهُما صنعت أَجْزَأُ عنكَ، فَإِنْ قُوِيتَ عَلَيْهِمَا فَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَقَالَ: إِنَّمَا هِيَ رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَتَحْيِضِي سَتَةِ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةِ أَيَّامٍ فِي عِلْمِ اللَّهِ، ثُمَّ اغْتَسِلِي فَإِذَا رَأَيْتَ أَنَّكَ قَدْ طَهَرْتَ وَاسْتَقْنَتِ، فَصَلِّي أَرْبَعاً وَعَشْرِينَ لَيْلَةً، أَوْ ثَلَاثَةَ وَعَشْرِينَ لَيْلَةً وَأَيَّامَهَا وَصُومَيْ وَصَلَّى، فَإِنْ ذَلِكَ يُجْزِئُكَ، وَكَذَلِكَ فَاعْلَمِي، كَمَا تُحِيطُ النِّسَاءُ وَكَمَا يَطْهَرُنَّ، لِمِيقَاتِ حِيَضَهِنَّ وَطَهَرَهُنَّ، فَإِنَّ

(١) المعجم الأوسط للطبراني ٢٥٧/٢ ح ١٦٢٠.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٥١٢/١ ك الحيض ب ٢٤ المستحاضة تتوضأ للكل صلاة ح ١٦٣٥.

(٣) ستائي ترجمته كاملة في حديث رقم ١٤٢.

قويت على أن تؤخرني الظهر وتعجلني العصر، ثم تغسلين حين تطهرين، وتُصلين الظهر والعصر جمِيعاً، ثم تؤخرین المغرب وتعجلین العشاء، ثم تغسلین وتجمیعنین بين الصلاتين - فافعلی، وتغسلین مع الصبح وتصلین ، وكذلك فافعلی، وصومی - إن قويت على ذلك - فقال رسول الله - صلی الله عليه وسلم - : وهو أَعْجَبُ الْأَمْرَيْنِ إِلَيْهِ.

**صحيح بشاهده ح ١١٥ القضية الفصل مرة واحدة**

**حسن بشاهده ح ١٢٣ القضية الجمع**

**إسناده ضعيف**

رواه الترمذى وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وأبو داود<sup>(٢)</sup> وابن ماجة<sup>(٣)</sup> وأحمد<sup>(٤)</sup> وابن أبي عاصم<sup>(٥)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمّه عمران بن طلحة عن أمّه حمنة بنت جحش.

قال الترمذى وأحمد: حديث حسن صحيح<sup>(٦)</sup>.

قال الحاكم: عبد الله بن محمد بن عقيل لم يتحجّبه<sup>(٧)</sup> وقال أحمد. حديث ابن عقيل في نفسي منه شيء<sup>(٨)</sup>.

حسنة الألباني<sup>(٩)</sup>.

## رجاله

محمد بن بشار بن عثمان بن داود العبدى . وثقة العجلى والنمسائى والدرقطنى وقال أبو حاتم صدوق (ثقة) ، ت ٢٠٢ هـ<sup>(١٠)</sup>.

أبو عامر العقدي: عبد الملك بن عمرو القيسى . ثقة ، ت ٤٢٠ هـ<sup>(١١)</sup>.

(١) جامع الترمذى ١/٢٢١ ك الطهارة ب ٩٥ المستحاضنة تجمع بين الصلاتين بغسل واحد ح ١٢٨.

(٢) سنن أبي داود ١/١٩٩ ك الطهارة ب ١١ إذا أقبلت الحيض تدع الصلاة ح ٢٨٧.

(٣) سنن ابن ماجة ١/٢٠٥ ك الطهارة ب ١١٧ البكر إذا ابتدأت مستحاضنة ح ٦٢٧.

(٤) مسندة أحمد ١/٤١٣ ح ٤١٣٤ و غيره.

(٥) الآحاد والمثنوي لابن أبي عاصم ٦/١٢ ح ٣١٨٩.

(٦) جامع الترمذى ١/١٤٤.

(٧) مستدرك الحاكم ١/١٧٢.

(٨) سنن أبي داود ١/١٩٩.

(٩) صحيح سنن الترمذى ١/٤٠.

(١٠) تهذيب التهذيب ٩/٦١ رقم ٨٧

ثقات العجلى بترتيب الهيثمي ص ٣١٠ رقم ٧٦٤

طبقات ابن سعد ٧/٢٩٩ رقم ١٠٣٤

الجرح والتعديل ٧/٢١٤ رقم ٢١٤

(١١) تهذيب التهذيب ٦/٣٦٣ رقم ٣١٠

طبقات ابن سعد ٥/٣٥٩ رقم ٣٥٩

- ١٢٨ -

زهير بن محمد التميمي، أبو المنذر. قال البخاري وأبو حاتم وابن حجر: حديثه في الشاميين منا كثیر لأنّه حدث من حفظه فغلط وروايته عن أهل العراق مقبولة، قال أبو حاتم محله الصدق، العجلي: جائز الحديث، النسائي ليس بالقوى (صدق) ت ١٦٢ هـ<sup>(١)</sup>.

عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب. قال ابن سعد وأحمد وابن معين وأبو حاتم. منكر الحديث لا يحتاجون بحديثه وقال العجلي: جائز الحديث، ثقة، وقال ابن حجر: صدوق في حديثه لين يقال تغير بأخره، ضعفه النسائي، وقال ابن حبان: رد الحفظ، وقال الذهبي: حديثه في مرتبة الحسن (صدق يخطىء) ت ١٤٢ هـ<sup>(٢)</sup>.

إبراهيم بن محمد بن طلحة. ثقة، ت ١١٠ هـ<sup>(٣)</sup>.

عمران بن طلحة بن عبد الله. وثقة العجلي وقال ابن حجر: (صدق)<sup>(٤)</sup>.

قلت: بعد دراسة الإسناد تبيّن لي أنَّ معنى حسن صحيح عند الترمذى يقصد به: جزء من المتن صحيح وهو الجزء الأول الموجود في صحيح البخاري ومسلم وجزء حسن (على منهج الذهبي في التحسين باعتبار حديث [صدق يخطىء] حسن) وهو الجزء الخاص بالجمع بين الصالاتين والاغتسال لهما والله أعلم.

١٢٣- قال أبو داود: حدثنا عبد العزيز بن يحيى، حدثني محمد بن سلمة، عن محمد ابن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، أنَّ سهلة بنت سهيل استحيضت، فأفتت النبي - صلى الله عليه وسلم - فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة، فلماً جهدها ذلك، أمرها أن تجتمع بين الظهر والعصر بغسل، والمغرب والعشاء بغسل، وتغتسل للصبح». حديث حسن لغيره.

(١) تهذيب التهذيب ٢٠١/٣ رقم ٦٤٥ ثقات العجلي بترتيب الهيثمي ص ١٦٦ رقم ٤٠٦٤.

(٢) طبقات ابن سعد ٢٦٤/٥ المحرر والتعديل ١٥٣/٥ ثقات العجلي بترتيب الهيثمي ص ٢٧٧ رقم ٨٨١ تقرير التهذيب ٤٤٨/١ رقم ٦٠٧ ميزان الاعتدال ٤٨٤/٢.

(٣) تهذيب التهذيب ١٢٣/١ رقم ٢٧٥ المحرر والتعديل ١٠٧/٢ ثقات العجلي بترتيب الهيثمي ص ٥٤ رقم ٣٥ طبقات ابن سعد ٩٣/٧.

(٤) تهذيب التهذيب ١١٨/٨ رقم ٢٣١ المحرر والتعديل ٢٩٩/٦ تقرير التهذيب ٢٣/٨ رقم ٧٢٩.

رواه أبو داود وهذا لفظه<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup> والطبراني<sup>(٣)</sup> وغيرهم كلهم رواه عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة.

صححه الألباني<sup>(٤)</sup>.

## رجاله

عبد العزيز بن يحيى بن يوسف البكائي، أبو الأصبح الحراني. ثقه أبو داود، وقال أبو حاتم: صدوق وقال ابن حجر: صدوق رَبِّما وَهُمْ (صدوق) ت ٢٣٥ هـ<sup>(٥)</sup>.

محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي، أبو عبد الله الحراني. ثقة، ت ١٩١ هـ<sup>(٦)</sup>.

محمد بن إسحاق . تقدم القول بأنه صدوق، يدلّس عن الضعفاء في حديث رقم ١٦.

عبد الرحمن بن القاسم. ثقة، ت ١٢٦ هـ<sup>(٧)</sup>.

القاسم بن محمد . تقدم توثيقه في حديث رقم ١٦ . بن أبي

قلت: شعبة تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٧ ، وقد تابع محمد بن إسحاق.

١٢٤- مصنف عبد الرزاق: عبد الرزاق، عن معمر، عن أئوب، عن سعيد بن جُبَير، أنَّ امرأة من أهل الكوفة كتبت إلى ابن عباس بكتاب، فدفعه إلى ابنه ليقرأه فتعتنق فيه، فدفعه إلى فقراته، فقال ابن عباس: أما لو هذرت منها كما هذرت منها الغلام المصري إِنَّمَا فِي الْكِتَابِ مَا يَرِدُ عَلَيْكُمْ مِمَّا يَرِدُ عَلَيَّ مِنْ أَنْتُمْ إِنَّمَا أَدْعُ الصَّلَاةَ الْزَّمَانَ الطَّوِيلَ، وَإِنَّ عَلَيَّ بِنَ أَنِي طَالِبٌ

(١) سن أبي داود ٢٠٧/١ ك الطهارة ب ١١٢ تجمع بين الصالحين وتنسل لها ح ٢٩٤ وغيرها.

(٢) سن النسائي ١٨٤/١ ك الحيض والاستحاضة ب ٥ جمع المستحاضة بين الصالحين وغسلها إذا جمعت ح ٣٦٠ وغيرها.

(٣) المعجم الصغير للطبراني ١/٢٩٣ ح ٤٨٦ وغيرها.

(٤) صحيح سن أبي داود ٥٩/١ صحيح سن النسائي ١/٧٧.

(٥) الجرح والتعديل ٣٩٩/٥ تهذيب التهذيب ٦/٢٢٣ رقم ٦٩٣ تقريب التهذيب ١/٥١٣ رقم ١٢٥٩.

(٦) الجرح والتعديل ٢٧٦/٧ طبقات ابن سعد ٧/٤٨٥ ثقات العجلي بترتيب الهيثمي ص ٤٠٤ رقم ١٠٦٠.

(٧) الجرح والتعديل ٢٧٨/٥ طبقات ابن سعد ٧/٢١٣ ثقات العجلي بترتيب الهيثمي ص ٢٩٨ رقم ٩٧٥.

سُئلَ عن ذلك، فأنفاني أَن أَغتسل عند كُل صلاة، فقال ابن عَبَّاس: اللَّهُمَّ لَا أَجِدُ لَهَا إِلَّا مَا قَالَ عَلَيْيَّ، غَيْرَ أَنَّهَا تَجْمَعُ بَيْنَ الظَّهَرِ وَالعَصْرِ بَغْسُلٌ وَاحِدٌ، وَالْمَغْرِبُ وَالْعَشَاءُ بَغْسُلٌ وَاحِدٌ، وَتَغْسِلُ لِلْفَجْرِ، قَالَ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْكُوفَةَ أَرْضٌ بَارِدَةٌ، وَإِنَّهُ يَشْقُّ عَلَيْهَا، قَالَ: لَوْ شَاءَ لَأَبْتَلَاهَا بِأَشَدِّ مِنْ ذَلِكَ.

حديث صحيح موقوف.

رواه عبد الرزاق وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وابن الجعده<sup>(٢)</sup> وابن أبي شيبة<sup>(٣)</sup> والدرامي<sup>(٤)</sup> والبيهقي<sup>(٥)</sup> كلهم رواوه من طريق ابن عَبَّاس.

## رجاله

معمر: تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٣.

أبي سعيد: تقدم توثيقه في حديث رقم ٥.

سعيد بن جُبَير: تقدم توثيقه في حديث رقم ٧٨.

## غريب الحديث

تعثُّع: تعثُّع فلان في كلامه: تردد في عي<sup>(٦)</sup>.

هَذَرَتْهَا: هَذَرَ فلان في كلامه: هَذَى، أي اخْتَلَطَ وَتَكَلَّمَ بِمَا لَا يَنْبَغِي<sup>(٧)</sup>.

(١) مصنف عبد الرزاق ٣٠٥/١ ك الحيض ب المستحاشة ح ١١٧٣ وغيره.

(٢) مسنون ابن الجعده ص ٣٤ ح ١١٥.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٣٢٧/٢ ك صلاة التطهير والإمامية ب ٢٧٨ الرخصة للمستحاشة أن تجتمع بين الصالاتين ح ١ وغيره.

(٤) سنن الدارمي ٢٢٥/١ ك الطهارة ب ٨٤ غسل المستحاشة ح ٨٠٤ وغيره.

(٥) السنن الكبرى للبيهقي ٤٩٦/١ ك الحيض ب ١٧ المعتادة لا تُمْيزُ بين الدَّمَيْنَ ح ١٥٨٨.

(٦) المعجم الوسيط ٨٥/١.

(٧) المرجع السابق ٩٧٩/٢.

#### **المطلب الرابع: الغسل كل يوم مرة.**

١٢٥ - قال الدارمي: أخبرنا حجاج، ثنا حماد، عن داود، عن الشعبي، عن قمير امرأة مسروق، أن عائشة قالت في المستحاضة. تغسل كل يوم مرة.

#### **حديث ضعيف موقوف**

رواه الدارمي<sup>(١)</sup>.

#### **رجاله**

حجاج. تقدم توثيقه في حديث رقم ٩٧.

حماد. تقدم توثيقه في حديث رقم ٥.

داود بن أبي هند، أبو محمد البصري. ثقة، كان يَهْمَّ بآخرة، ت ١٣٩ هـ<sup>(٢)</sup>.  
الشعبي. تقدم توثيقه في حديث رقم ١٩.

قُمير. تقدم توثيقها في حديث رقم ١١٩.

١٢٦ - قال أبو داود: حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا عبد الله بن نمير، عن محمد بن أبي إسماعيل (وهو محمد بن راشد)، عن معقل الخثعمي، عن علي - رضي الله عنه - قال: «المستحاضة إذا انقضى حيضها، اغتسلت كل يوم، واتخذت صوفة فيها سمن أو زيت».

#### **حديث ضعيف موقوف**

زواه أبو داود<sup>(٣)</sup>.

#### **ضعفه الألباني<sup>(٤)</sup>.**

(١) سنن الدارمي ١/ ٢٢٧ ك الطهارة ب ٨٥ تغسل من الطهر إلى الطهر وتحامع وتصوم ح ٨١٤.

(٢) تهذيب التهذيب ٣/ ١٧٧ رقم ٣٨٨ ثقات العجلب بترتيب الهيثمي ص ١٤٨ رقم ٤٠٠ طبقات ابن سند ٤١١/ ٣.

(٣) سنن أبي داود ١/ ٢١٢ ك الطهارة ب ١١٢ تغسل كل يوم مرة ح ٣٠٢.

(٤) ضعيف سنن أبي داود ص ٣٢.

## رجاله

أحمد بن حنبل . ثقة، ت ٤١ هـ ٢٤١ (١).

عبد الله بن نمير الهمданى . ثقة، ت ٢١٥ هـ ٢١٥ (٢).

محمد بن أبي إسماعيل (محمد بن راشد). تقدم القول بأنه صدوق إذا حدث عن ثقة يقبل منه في حديث رقم ٨.

معقل الشعماي . قال ابن حجر: مجهول (٣).

قلت: روایة محمد بن راشد لا تُقبل لأنّه روی عن مجهول.

## الرأي الراجح في مبحث غسل المستحاضة.

بعد دراسة الأسانيد ومعرفة درجة كل حديث وتمييز المرفوع من الموقوف نلاحظ ما يلي:-

- ١- الحديث الصحيح من روایة البخاري ومسلم على مطلق الاغتسال «اغتسلي وصلّي».
- ٢- في قصة حمنة وردت ثلاث روایات:-

أ- كانت تغتسل عند كل صلاة (Hadith صحيح من روایة البخاري ومسلم).

ب- الغسل مرة واحدة أو الجمع بين الصلاتين بغسل واحد على التخيير (Hadith حسن لغيره).

ج- الوضوء عند كل صلاة (Hadith صحيح).

- ٣- في قصة فاطمة بنت أبي حبيش وردت روایة واحدة هي: الوضوء عند كل صلاة (Hadith حسن).

(١) تهذيب التهذيب ١/٦٢ رقم ١٢٦ طبقات ابن سعد ٧/٤٥٣.

(٢) تهذيب التهذيب ٦/٥٢ رقم ١١٠ طبقات ابن سعد ٦/٤٩٣.

نقاط العجلی بترتيب الهیشی ص ٢٨٢ رقم ٩٠١ الحرج والتعديل ٥/٦١٨.

(٣) تهذيب التهذيب ١٠/٢١٢ رقم ٤٣٣ تقریب التهذيب ٢/٢٦٥ رقم ١٢٧٦ الحرج والتعديل ٨/٢٨٥.

٤- قصة سهلاة بنت سهيل وردت رواية واحدة وهي : الجمع بين الصلاتين بغسل واحد بعد أن شق عليها الغسل عند كل صلاة (Hadithu Hasnun لغيره).

لقد أعدت دراسة الأحاديث أكثر من مرة لأقف على الرأي الراجح حول قضية غسل المستحاضنة واستعنت بكتب شروح الحديث والفقه واستفسرت من أهل الطب عن أثر كثرة الاغتسال على فترة الاستحاضة ، فلم أجد أكثر من أن كثرة الاغتسال مُنشطة للجسم، بعد ذلك اجتهدت مسترشدة بما لدى من أحاديث مرفوعة صحيحة على أن المستحاضنة بعد مضي مدة الحيض تغسل مرة واحدة ثم تتوضأ لكل صلاة ويُحمل الأمر في الأحوال الأخرى على الندب أو التخيير.

أما الموقفات فلم أدخلها في الترجيح لوجود أحاديث مرفوعة.  
وقد يكون الإختلاف ناتجاً عن تفسير معنى تغسل بمعنى تغسل موضع الدم .  
والله أعلم.

### **المبحث الثالث: عبادات المستحاضة.**

١٢٧- قال البخاري: حدثنا قُتيبة، قال: حدثنا يزيد بن زُريع، عن خالد، عن عكرمة، عن عائشة قالت: -

«اعتكفت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - امرأة مستحاضة من أزواجه فكانت ترى الحمرة والصفرة ، فربما وضعنا الطست تحتها وهي تصلي».

حديث صحيح

رواه البخاري وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وأبي داود<sup>(٢)</sup> وابن ماجة<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق عائشة.

### **غريب الحديث**

الطست: إماء كبير مستدير من نحاس أو نحوه يُغسل فيه<sup>(٥)</sup>.

١٢٨- قال الدارقطني: حدثنا ابن مبشر، نا محمد بن حرب، نا سعيد بن محمد الوراق الشقفي، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة ، عن عائشة ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «تصلي المستحاضة، وإن قطر الدم على الحصير»<sup>(٦)</sup>.

صحيح بشاهده ح ١٢٧

إسناده ضعيف.

تقديم تحريرجه في حديث رقم ١١٧ .

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤/٣٣٠ ك الإعتكاف ١٠ اعتكاف المستحاضة ح ٢٠٣٧ وغيره.

(٢) سنن أبي داود ٢/٨٢٨ ك الصوم ب ٨١ المستحاضة تعتكف ح ٢٤٧٦ .

(٣) سنن ابن ماجة ١/٥٦٦ ك الصيام ب ٦٦ المستحاضة تعتكف ح ١٧٨٠ .

(٤) السنن الكبرى للنسائي ٢/٢٦٠ ك الإعتكاف ب ٤ إعتكاف المستحاضة ح ٢٣٤٦ .

(٥) المعجم الوسيط ٢/٥٥٧ .

(٦) سنن الدارقطني ١/٢١٢ ك الحبض ب بلا ١ اسم ح ٣٩ وغيره.

١٢٩- مصنف عبد الرزاق: عبد الرزاق، عن مالك، عن أبي الزَّبِير، أَنَّ أَبَا ماعز عبد الله ابن سفيان أخباره: أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ تَسْتَفْتِيهِ قَوْلَتْ: إِنِّي أَقْبَلْتُ أَرِيدُ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَنْتُ بِبَابِ الْمَسْجِدِ أَهْرَقْتُ فَرَجَعْتُ حَتَّى ذَهَبَ ذَلِكُ عَنِّي، ثُمَّ أَقْبَلْتُ حَتَّى إِذَا كَنْتُ بِبَابِ الْمَسْجِدِ أَهْرَقْتُ، حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، قَوْلَابْنِ عُمَرِ: «إِنَّهَا رَكْضَةٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ فَاغْتَسَلْتُ وَاسْتَفَرْتُ بِثُوبٍ وَطَوْفَيٍ».

#### حديث ضعيف موقوف

رواه عبد الرزاق وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وابن الجعدي<sup>(٢)</sup> وابن أبي شيبة<sup>(٣)</sup> وغيرهم كلهم رووه من طريق ابن عمر.

قلت: مداره على أبي ماعز: عبد الله بن سفيان. تقدم القول بجهالته في حديث رقم ١٣.

١٣٠- قال الدارمي: أخبرنا أسود بن عامر، ثنا شعبة، عن عمّار مولىبني هاشم، عن ابن عباس في المستحاضة: «تدع الصلاة أيام أقرائها، ثم تغتسل، ثم تختشي وتستشر، ثم تصلّي». فقال الرجل: وإن كانت تسيل؟ قال: وإن كانت تسيل مثل هذا المشعب».

#### حديث صحيح موقوف

رواه ابن أبي شيبة<sup>(٤)</sup> والدارمي وهذا لفظه<sup>(٥)</sup>.

## رجاله

أسود بن عامر شاذان، أبو عبد الرحمن الشامي. وثقة ابن المديني وابن حجر، وقال ابن معين: لا بأس به، وقال أبو حاتم: صدوق وقال ابن سعد صالح الحديث (ثقة) ت ٢٠٨ هـ<sup>(٦)</sup>.

(١) مصنف عبد الرزاق ٣١١/١ ك الحبض ب المستحاضة هل تطوف بالبيت ح ١١٩٥.

(٢) مسنده ابن الجعدي ص ٣٨٢ ح ٢٦١٦ وغيره.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٤٠١/٤ ك الحج ب ٢٨١ المستحاضة تطوف بالبيت ح ٢.

(٤) المرجع السابق ٤٠١/٤ ك الحج ب ٢٨١ المستحاضة تطوف بالبيت ح ٣.

(٥) سنن الدارمي ٢٢٢/١ ك الطهارة ب ٨٤ غسل المستحاضة ح ٧٨٨ وغيره.

(٦) تقريب التهذيب ١/٧٦ رقم ٥٧٣ الجرح والتعديل ٢/٢٩٤ طبقات ابن سعد ٧/٣٦.

شعبة : تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٧.

عمار بن أبي عمار ، مولىبني هاشم. ثقة<sup>(١)</sup>.

### غريب الحديث

المتّعب : المizarب، مجرى الماء من الحوض وغيره<sup>(٢)</sup>.

١٣٩ - مصنف عبد الرزاق: عبد الرزاق، عن الثوري، عن جابر، عن أبي جعفر. قال: جاءت امرأة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت: إني استحضرتُ في غير قرئي قال : «فاحتشي كرسفاً، فإنْ يَعْد فاحتشي كرسفاً، وصومي وصلّي واقضي ما عليك».

صحيح بشاهده ح ١٢٧

إسناده ضعيف

رواه عبد الرزاق وهذا لفظه<sup>(٣)</sup> وابن أبي شيبة<sup>(٤)</sup>.

### رجاله

الثوري. تقدم توثيقه في حديث رقم ١٠٣.

جابر بن يزيد بن يغوث الجعفي، أبو عبد الله . ضعفه ابن حجر وأحمد بن حنبل قال النسائي والدارقطني: متوك، وقال أحمد: لا يساوي شيئاً ت ١٢٧ هـ<sup>(٥)</sup>.

أبو جعفر الأنصاري. صحابي، وإنما أستطيع تمييزه<sup>(٦)</sup>.

(١) تهذيب التهذيب ب ٣٨٩/٦

(٢) المعجم الوسيط ٩٦/١

(٣) مصنف عبد الرزاق ٣١١/١ ك الحبض ب المستحاضة تصلي وتطوف ح ١١٩٠.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٤٠١/٤ ك الحج ب ٢٨٠ المستحاضة تطوف بالبيت ح ١.

(٥) تهذيب التهذيب ٤١/٢ رقم ٧٥ تقرير التهذيب ١٢٣/١ رقم ١٧ المفتني في الضعفاء ١٣٥/١  
الضعفاء والمتروكين ص ٧١ رقم ١٠٠ الجرح والتعديل ٢/٥٤٨ رقم ٤٢٠/١ ميزان الاعتدال

(٦) الإصابة في تمييز الصحابة ٦٣/٧ رقم ٩٧٠٩

#### **المبحث الرابع : علاقة الرجل بامرأته المستحاضة.**

١٣٢- قال الدارقطني: حدثنا محمد بن مخلد، ثنا محمد بن إسماعيل الحسّاني، ثنا وكيع، عن سفيان، عن غilan بن جامع المخاربي، عن عبد الملك بن ميسرة الزراد، عن الشعبي، عن قميء امرأة مسروق عن عائشة: «أنّها كرهت أن يجامع المستحاضة زوجها».

#### **حديث حسن موقوف**

روااه ابن أبي شيبة<sup>(١)</sup> والدارمي<sup>(٢)</sup> والدارقطني وهذا الفظه<sup>(٣)</sup> والبيهقي<sup>(٤)</sup> كلهم رواوه من طريق عبد الملك بن ميسرة الزراد عن الشعبي عن قميء امرأة مسروق عن عائشة.

#### **رجاله**

محمد بن مخلد الدوري العطار، أبو عبد الله. ثقة، ت ٢٨١ هـ<sup>(٥)</sup>.

محمد بن إسماعيل الحسّاني، أبو عبد الله الواسطي. صدوق، ت ٢٥٨ هـ<sup>(٦)</sup>.

وكيع. تقدم توثيقه في حديث رقم ٨٤.

سفيان. تقدم توثيقه في حديث رقم ١٠٣.

غilan بن جامع المخاربي. ثقة، ت ١٣٢ هـ<sup>(٧)</sup>.

عبد الملك بن ميسرة الزراد. ثقة، ت ١٢٠ هـ<sup>(٨)</sup>.

الشعبي. تقدم توثيقه في حديث رقم ١٩.

قميء. تقدم توثيقها في حديث رقم ١١٩.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٣٨٠/٣ ك النكاح ب ١٣٧ المستحاضة من كره أن يأتيها زوجها ح ١.

(٢) سنن الدارمي ١/٢٢٩ ك الطهارة ب ٨٧ لا يجامع المستحاضة زوجها ح ٨٣٠.

(٣) سنن الدارقطني ١/٢١٩ ك الحيض ب بلا اسم ح ٦٥.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ١/٤٨٨ ك الحيض ب ١٥ الإباحة لزوجها أن يأتيها ح ١٥٦٣.

(٥) سير أعلام النبلاء ١٥/٢٥٦ رقم ٢١٠/٣ تاريخ بغداد ١٠٨ رقم ٣١٠ رقم ١٤٠٦.

(٦) تهذيب التهذيب ٩/٤٨ رقم ٥٥ الجرح والتعديل ٧/١٩٠.

(٧) تهذيب التهذيب ٨/٢٢٦ رقم ٢٦٨ طبقات ابن سعد ٦/٣٥٢ الجرح والتعديل ٧/٥٣.

(٨) تهذيب التهذيب ٦/٣٧٧ رقم ٧٨٩ طبقات ابن سعد ٦/٣١٩ الجرح والتعديل ٥/٣٦٥.

تراث العجمي بترتيب الهيثمي. ص ٣١٣ رقم ١٠٤١ رقم ٥/٣٦٥.

١٣٣- مصنف عبد الرزاق: عبد الرزاق عن عبدالله بن المبارك عن الأجلح عن عكرمة عن ابن عباس في المستحاضنة قال: «لا بأس أن يجامعها زوجها».  
حديث (صحيح لغيره) موقوف

رواه عبد الرزاق وهذا لفظه<sup>(١)</sup> والدارمي<sup>(٢)</sup>.

## رجاله

عبد الله بن المبارك. تقدم توثيقه في حديث رقم ٥٥.  
الأجلح بن عبد الله بن عدي قال أبو حاتم: ليس بالقوى يكتب حدبه ولا  
يحتاج به وثقة العجلبي وابن معين (صادق)<sup>(٣)</sup>.  
قلت: تابعه خصيف وهو صادق<sup>(٤)</sup>.  
عكرمة. تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٦.

١٣٤- قال الدارمي: أخبرنا أبو نعيم، ثنا عمرو بن زرعة الخارفي، عن محمد بن سالم ،  
عن الشعبي، عن علي قال: «المستحاضة يجامعها زوجها».  
 الحديث ضعيف موقوف

رواه الدارمي<sup>(٥)</sup>.

## رجاله

أبو نعيم. تقدم توثيقه في حديث رقم ٤٨.  
عمرو بن زرعة الخارفي. لم أقف على ترجمته.  
محمد بن سالم الهمданى ، أبو سهل الكوفي. (ضعف) وقال الدارقطنى والنسائي

(١) مصنف عبد الرزاق ٢١٠/١ ك الحبض ب المستحاضنة يجامعها زوجها ح ١١٨٩ وغيره.

(٢) سنن الدارمي ٢٢٧/١ ك الطهارة ب ٨٦ المستحاضنة يجامعها زوجها ح ٨٢٥.

(٣) الجرح والتعديل ٣٤٦/٢. ثقات العجلبي بترتيب ص ٥٧ رقم ٤٨ التاريخ الكبير ١٩:٢.

(٤) ستأتي ترجمته في حديث رقم ١٤٣.

(٥) سنن الدارمي ٢٢٨/١ ك الطهارة ب ٨٦ المستحاضنة يجامعها زوجها ح ٨٢٥.

متروك الحديث<sup>(١)</sup>.

الشعبي. تقدم توثيقه في حديث رقم ١٩.

١٣٥. قال أبو داود: حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا معلى بن منصور، عن علي ابن مسهر الشيباني، عن عكرمة قال: «كانت أم حبيبة تستحاض فكان زوجها يغشاه». حديث صحيح موقوف

رواية أبو داود<sup>(٢)</sup> والبيهقي<sup>(٣)</sup> بالسند نفسه.  
صححه الألباني<sup>(٤)</sup>.

## رجاله

إبراهيم بن خالد، أبو ثور الكلبي. ثقة ت ٢٤٠ هـ<sup>(٥)</sup>.  
معلى بن منصور الرازي، أبو يعلى. وثقة ابن معين والعجلاني وابن سعد وابن عدي وابن حجر وقال أبو حاتم: صدوق (ثقة) ت ٢١١ هـ<sup>(٦)</sup>.  
علي بن مسهر الشيباني القرشي. ثقة ت ١٨٩ هـ<sup>(٧)</sup>.  
عكرمة. تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٦.

قلت: لم يرد في علاقة الرجل بأمرأته المستحاضة حديث مرفوع وكل ما لدينا أقوال وأفعال للصحابية - رضوان الله عليهم -، لذا اعدت لأهل الاختصاص من الأطباء وطرحت عليهم الموضوع فكانت الإجابة : لا يمكن إعطاء حكم عام، وتعامل كل حالة لوحدها وذلك لاختلاف أسباب الاستحاضة<sup>(٨)</sup>. وهذه حالة مرضية يحكم فيها أهل الاختصاص.

(١) الضعفاء والتروكين ص ٢١٢ رقم ٥٤٠ المجموعين ٢٦٢/٢ المعني في الضعفاء ٥٨٣/٢.

(٢) سن أبي داود ٢١٦/١ ك الطهارة ب ١٢٠ المستحاضة يغشها زوجهما ٣٠٩ وغيره.

(٣) السن الكبير للبيهقي ٤٨٧/١ ك الحيض ب ١٥ صلاة المستحاضة واعتكافها ١٥٦١ وغيره.

(٤) صحيح سن أبي داود ٦٢/١.

(٥) تهذيب التهذيب ١٠٢/١ رقم ٢١١ المحرر والتعديل ٩٧/٢.

(٦) ثقات العجلاني بترتيب البيهقي ص ٤٣٥ رقم ١٦٠٩ المحرر والتعديل ٣٣٤/٨

تهذيب التهذيب ٢١٥/١٠ رقم ٤٣٨ طبقات ابن سعد ٣٤١/٧.

(٧) المحرر والتعديل ٢٠١/٦ طبقات ابن سعد ٤٨٤/٨ تهذيب التهذيب ٣٣٥/٧.

(٨) كلام الدكتور يوسف الدبيسي في مقابلة شخصية.

## المبحث الخامس: علاج تطاول دم الحيستة.

١٣٦- مصنف عبد الرزاق: أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر، قال: أخبرنا واصل مولى ابن عينه، عن رجل سأله ابن عمر: عن امرأة تطاول بها دم الحيستة، فأرادت أن تشرب دواء يقطع الدم عنها. فلم يرَ ابن عمر بأساً، ونَعَتْ ابن عمر ماء الآراك. قال معمر وسمعتُ ابن أبي نجيع يسأل عن ذلك فلم يرَ به بأساً.

حديث ضعيف موقوف

رواية عبد الرزاق<sup>(١)</sup>.

## رجاله

عبد الرزاق تقدم توثيقه في حديث رقم ٣.

معمر: تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٣.

واصل مولى ابن عينة بن المهلب بن أبي صفرة. (صحيح)، وثقة أحمد والعلجي ، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال ابن حجر: صحيح<sup>(٢)</sup>.  
قلتُ: في السندي رجال مجهول. بين واصل وابن عمر.

أما عن ماء الآراك فيقول الدكتور عبد الله عبد الرزاق في كتابه: إن السواك المأخوذ من شجرة الآراك غني بالمواد المطهرة والمنظفة، والقابضة، والمانعة للنزف الدموي، والعفونة القاتلة للجراثيم.

ولقد أجرت كلية الصيدلة بجامعة الرياض تجارب على المسواك، من نتائجها أن المسواك يحتوي على العفص، ولهذه المادة تأثير مضاد للتعدنات والإسهالات، كما يعتبر العفص مطهراً، وله استعمالات مشهورة ضد نزيف الدم... الخ<sup>(٣)</sup>.

(١) مصنف عبد الرزاق ٢١٨/١ ك الحيض ب الدواء يقطع الحيستة ج ١٢٢٠.

(٢) تهذيب التهذيب ٩٣/١١ رقم ١٨١ الإكمال لابن ماكولا ١٢٦/٦

تقرير تهذيب ٣٢٩/٢ الجرح والتعديل ٣٠/٩

(٣) السواك والعناية بالأسنان للدكتور عبد الله عبد الرزاق ص ٤٥

وقد أجريت اتصالاً هاتفياً مع المؤلف بعد طول عداء في البحث عن عنوانه. وأخبرني أن التجارب على السواك كانت فيما يتعلق بفائدة للأسنان، ووعد بالبحث عن فوائد أخرى للسواك وبعد أسبوع تقريراً حصلتُ على النتيجة من رسالة ماجستير عنوانها السواك / صلاح الدين الحنفي وهي:-

(فشور الساق : تُستعمل بشكل مطبوخ يُعطى في الحميات الخفيفة كما يُعطى كمقوٍ ومنبه في حالات عسر الطمث وانقطاعه)<sup>(١)</sup>.  
قلتُ: ولا زال الموضوع تحت البحث لمعرفة الحكم العلمي الدقيق.

---

(١) ترجمة صلاح الدين الحنفي لصفحة ١٤ من كتاب *Plantes Medicinales*.

## الفصل السابع

### النفاس

المبحث الأول : أقل النفاس وأكثر ره.

المبحث الثاني : عبادات النفاس وكيف تطهر لها:-

المطلب الأول : وجوب اعتزال الصلاة وحكم قضائها.

المطلب الثاني : حج النفاس.

المطلب الثالث : النفاس تطهر ولم تجد الماء.

المبحث الثالث : متفرقات.

المطلب الأول : الصلاة على النفاس.

المطلب الثاني : إقامة الحد على النفاس.

المطلب الثالث : طلاق النفاس.

المطلب الرابع : دخول النفاس إلى الحمامات العامة.

المطلب الخامس : موت المرأة في نفاسها شهادة.

المطلب السادس : الحامل ترى الدم.

المطلب السابع : هجرة الحامل وهي متى.

## المبحث الأول : أقل النُّفاس وأكثره.

١٣٧- قال الترمذى: حدثنا نصر بن علي المجهضى، حدثنا شجاع بن الوليد أبو بدر، عن علي بن عبد الأعلى، عن أبي سهل عن مُسْنَة الأزدية، عن أم سلمة، قالت: «كانت النساء تجلس على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أربعين يوماً، فكُنَّا نظلي وجوهنا بالورس من الكلف».

### حديث ضعيف

رواه الترمذى وهذا لفظه <sup>(١)</sup> وأبو داود <sup>(٢)</sup> وابن ماجة <sup>(٣)</sup> وأحمد <sup>(٤)</sup> وغيرهم كلهم رواه من طريق مُسْنَة عن أم سلمة.

وَرُوِيَ مثله من طريق عائشة <sup>(٥)</sup> وابن عمر <sup>(٦)</sup> وأنس <sup>(٧)</sup> وجابر <sup>(٨)</sup> مرفوعاً وفي كل منها ضعيف جداً.

وَرُوِيَ موقوفاً على أبي هريرة <sup>(٩)</sup> وابن عباس <sup>(١٠)</sup> وعمر <sup>(١١)</sup> وعثمان بن أبي العاص <sup>(١٢)</sup>.

قال الترمذى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي سهل عن مُسْنَة عن أم سلمة.

قال الألبانى: حسن صحيح، وقال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه <sup>(١٣)</sup>، وافقه الذهبي <sup>(١٤)</sup>.

(١) جامع الترمذى ٢٥٦/١ ك الصلاة ب ١٠٥ كم تكث النساء ح ١٣٩.

(٢) سنن أبي داود ٢١٧/١ ك الطهارة ب ١٢١ وقت النساء ح ٢١١.

(٣) سنن ابن ماجة ٢١٢/١ ك الطهارة ب ١٢٨ النساء كم تجلس ح ٦٤٨.

(٤) مسنـدـأـحـمـدـ ١٩٦/١ ح ٢٦٦٥٤.

(٥) سنـنـالـدارـقطـنـيـ ٢٢٢/١ كـالـحيـضـ بـ بلاـاسمـ ح ٧٩.

(٦) المرجـعـالـساـبقـ ٢٢١/١ كـالـحيـضـ بـ بلاـاسمـ ح ٧٢.

(٧) سنـنـابـنـماـجـةـ ٢١٣/١ كـالـطـهـارـةـ بـ ١٢٨ـ النساءـ كـمـ تـجـلـسـ ح ٦٤٩ـ وـغـيـرـهـ.

(٨) المعجمـالأـوـسـطـلـلـطـبـرـانـيـ ٢٨٦/١ ح ٤٦٥.

(٩) فـرـدوـسـالـأـخـبـارـلـلـدـيـلـمـيـ ١١٣/٢ ح ٢٢٢٤.

(١٠) مـصـفـفـابـنـأـبـيـشـيـةـ ٤٣٥/٣ كـالـنـكـاحـ بـ ٢٠٩ـ النساءـ كـمـ تـجـلـسـ ح ٦ـ وـغـيـرـهـ.

(١١) سنـنـالـدارـقطـنـيـ ٢٢١/١ كـالـحيـضـ بـ بلاـاسمـ ح ٧٤ـ وـغـيـرـهـ.

(١٢) مستـدـرـكـالـحاـكـمـ ١٧٦/١ كـالـطـهـارـةـ بـ وقتـالـنـسـاءـ أـرـبـعـونـ لـيـلـةـ حـ بلاـرـقـمـ.

(١٣) التـلـخـصـ عـلـىـالـمـسـتـدـرـكـلـلـذـهـبـيـ ١٧٥/١.

## رجاله

نصر بن علي الجهمي . ثقة، ت ٢٥٠ هـ<sup>(١)</sup>.

شجاع بن الوليد، أبو بدر السكوني . صدوق، ت ٢٠٤ هـ<sup>(٢)</sup>.

علي بن عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، أبو الحسن الكوفي الأحوال . قال أحمد والنسائي : ليس به بأس، أبو حاتم والدارقطني : ليس بالقوى، وثقة البخاري والترمذى وقال ابن حجر صدوق ربما وهم (صدوق)<sup>(٣)</sup>.

أبو سهل بن زياد . تقدم توثيقه في حديث رقم ٥٥.

مسة الأذية: تقدم القول بأنها مقبولة في حديث رقم ٥٥.

الطب يعتبر أطول مدة للنفاس ٦ أسابيع (٤٢ يوم) وهي المدة التي يحتاجها الجهاز التناسلي للعودة للوضع الطبيعي<sup>(٤)</sup>.

## غريب الحديث

«الكَلْفُ: حُمْرَةٌ كَدِيرَةٌ تَعْلُوُ الْوَجْهِ وَقَدْ يَكُونُ مَعَهَا بَثُورٌ صَغِيرٌ»<sup>(٥)</sup>.

١٣٨ - قال الدارقطني: حدثنا أبو سهل بن زياد، ثنا أبو اسماعيل الترمذى، حدثنا عبد السلام بن محمد الحمصى ولقبه سليم، ثنا عاصي، أنا على، عن الأسود، عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إذا مضى للنساء سبع، ثم رأت الطهر فلتغتسل ولتصل».

## حديث ضعيف

(١) تهذيب التهذيب ١٠/٣٨٣ رقم ٧٨٠ الجرح والتعديل ٨/٤٦٦.

(٢) تهذيب التهذيب ٤/٢٧٥ رقم ٥٤٦ الجرح والتعديل ٤/٣٧٨.

(٣) تهذيب التهذيب ٧/٣١٤ رقم ٥٧٩ الجرح والتعديل ٦/١٩٥ تقرير التهذيب ٢/٤٠ رقم ٣٧١.

(٤) ترجمة الدكتور يوسف الدبيسي لصفحة ٨١٢ من كتاب Current obstetric and gynecologic

(٥) صحيح سنن الترمذى ١/٤٥.

رواه الدارقطني وهذا لفظه<sup>(١)</sup> والحاكم<sup>(٢)</sup> والدوسي<sup>(٣)</sup> والبيهقي<sup>(٤)</sup> كلهم رواوه من طريق عبد السلام بن محمد الحمصي عن بقية عن علي بن الأسود عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ مرفوعاً.

قال البيهقي: إسناده ليس بالقوي فيه الأسود وهو مجهول، وقال الحاكم: شامي معروف والحديث غريب، وافقه الذهبي على ذلك.

## رجاله

أبو إسماعيل الترمذى، محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمى. ثقة، ت ٢٨٠ هـ<sup>(٥)</sup>.

عبد السلام بن محمد الحمصي ولقبه سليم: الحضرمي. صدوق، ت ٢٢٤ هـ<sup>(٦)</sup>.

بقية بن الوليد: تقدم تضعيفه في حديث رقم ١٢٠.

علي بن علي الشكري. أبو إسماعيل البصري، قال أبو حاتم وأحمد والبزار ليس به بأس، وثقة أبو زرعة (صدوق)<sup>(٧)</sup>.

الأسود بن ثعلبة. قال ابن المدينى: لا يُعرف، وعرفه الحاكم وقال ابن حجر (شامي مجهول)<sup>(٨)</sup>.

عبادة بن نسي، أبو عمرو الشامي. ثقة ت ١١٠ هـ<sup>(٩)</sup>.

عبد الرحمن بن غنم. صحابي، ت ٧٨ هـ<sup>(١٠)</sup>.

(١) سنن الدارقطنى ٢٢١/١ ك الحبيب ب بلا اسم ح ٧٥.

(٢) مستدرك الحاكم ١٧٦/١ ك الطهارة ب وقت النساء أربعون يوماً ح بلا رقم.

(٣) الروض البسام ٢٦٦/١ ك الطهارة ب ٣٤ النفاس ح ٢٣٠ وغيره.

(٤) السنن الكبيرى للبيهقي ٥٠٥/١ ك الحبيب ب ٢٣ النفاس ح ١٦١٧ وغيره.

(٥) تهذيب التهذيب ٥٣٩ رقم ٦٤ ثقات العجلى بترتيب الهيثمى ص ٤٠٠ رقم ١٤٣٤.

(٦) الجرح والتعديل ٤٨/٦ رقم ٢٥٩ تهذيب الكمال ٩١/١٨ رقم ٣٤٢٦.

(٧) الجرح والتعديل ——— ١٩٠/٧ رقم ٥٩٢ تهذيب التهذيب ٣١٩/٧ رقم ٥٧٩.

(٨) تهذيب التهذيب ٢٩٥/١ رقم ٦١٥ تقريب التهذيب ٧٦/١ رقم ٥٧٩.

(٩) تهذيب التهذيب ٩٩/٥ رقم ١٩٣ ثقات العجلى بترتيب الهيثمى ص ٢٤٧ رقم ٧٦٨.

(١٠) أسد الغابة ٤٨٢/٣ رقم ٣٣٧٦ الإصابة ٢٩٣/٤ رقم ٥١٩٧.

١٣٩- قال الدارقطني: حدثنا محمد بن مخلد، ثنا محمد بن إسماعيل الحساني، ثنا وكيع، ثنا إسرائيل عن عمرو بن يعلى الثقفي، عن عرفجة السلمي، عن علي - رضي الله عنه - قال: «لا يحل للنفساء إذا رأت الطهر إلا أن تصلّى».

حديث ضعيف موقوف

رواية الدارقطني وهذا الفظه<sup>(١)</sup> والبيهقي<sup>(٢)</sup> بالسند نفسه.

## رجاله

محمد بن مخلد. تقدم توثيقه في حديث رقم ١٣٢.

محمد بن إسماعيل الحساني. تقدم القول بأنه صدوق في حديث رقم ١٣٢.

وكيع بن الحراح. تقدم توثيقه في حديث رقم ٨٤.

عمرو بن يعلى الثقفي . منكر الحديث<sup>(٣)</sup>.

عرفجة السلمي. مجده قول<sup>(٤)</sup>.

إسرائيل. تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٣.

١٤٠- قال الدارقطني: حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق، نا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب ، ثنا هشام بن حسان، عن الجلد بن أيوب ح، وحدثنا دعلج بن أحمد، نا موسى بن هارون، نا ابن أخي جويرية، حدثنا مهدي بن ميمون، عن الجلد بن أيوب، عن أبي إياس معاوية بن قرة، عن عائذ بن عمرو أنَّ امرأته نَفَسَتْ، وأنها رأت الطهر بعد عشرين ليلة، فتظهرت ثم أتت فراشه فقال: ما شأنك قالت: قد طهرت، قال : فضربها برجله وقال إليك عني فلستُ بالذِي تعزبني عن ديني، حتى يمضي لك أربعين ليلة.

حديث ضعيف موقوف

(١) سنن الدارقطني ٢٢١/١ ك الحيض ب بلا اسم ح ٨١.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٥٠٥/١ ك الحيض ب ٢٣ النفاس ح ١٦١٦.

(٣) تهذيب التهذيب ٤١٣/٧ رقم ٧٨٣ ميزان الاعتدال ٢١١/٣ رقم ٦١٥٦.

(٤) تهذيب التهذيب ١٦/٧ رقم ٣٤٧.

رواه الدارقطني وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وابن أبي شيبة<sup>(٢)</sup> والدارمي<sup>(٣)</sup>. كلهم رواه من طريق الجلد ابن أيوب عن أبي إياس معاوية بن قرة عن عائذ بن عمرو.

قلت: مداره في الجلد بن أيوب. تقدم تضعيقه في حديث رقم ٨.

### غريب الحديث

تعزبني: عَزَبَ: بَعْدَ وَغَابَ تعزبني: تُبَعِّدُنِي<sup>(٤)</sup>.

٤١- قال البيهقي: أخبرنا أبو بكر الفارسي، ثنا أبو إسحاق الأصفهاني، ثنا أبو أحمد بن فارس، ثنا محمد بن إسماعيل، قال سهم مولى ابن سليم أن مولاته أم يوسف ولدت بمكة فلم تر دماً فلقيت عائشة، فقالت: أنت امرأة طهرك الله ، فلما نفرت رأت قال محمد: قاله لنا موسى بن إسماعيل.

حديث ضعيف موقوف

رواه البيهقي<sup>(٥)</sup>.

### رجاله

أبو بكر الفارسي، محمد بن إبراهيم الفارسي المشاط. قال الذهبي : لا أعلم متى توفي .  
وقال محقق سير أعلام النبلاء: لم نقف له على ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر<sup>(٦)</sup>.  
أبو إسحاق الأصفهاني. لم أقف على ترجمته.

(١) سنن الدارقطني ٢٢١/١ ك الحبض ب بلا اسم ح ٧٣ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٤٢٥/٣ ك النكاح ب ٢٠٩ النساء كم مجلس ح ١ .

(٣) سنن الدارمي ٢٤٧/١ ك الطهارة ب ٩٩ المرأة الحائض تصلّي في ثوبها إذا طهرت ح ٩٥٦ .

(٤) مختار الصحاح ص ١٨٠ .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي ٥٠٦/١ ك الحبض ب ٢٣ النفاس ح ١٦٢٠ .

(٦) تحقيق سير أعلام النبلاء ٤٢٩/١٧ رقم ٢٨٦ .

أبو أحمد بن فارس. لعله أبو الحسين أحمد بن فارس القزويني، ثقة، ت ٣٩٥ هـ، فإن لم يكن . فلم أقف على ترجمته<sup>(١)</sup>.

محمد بن اسماعيل . لم أستطع تعيّزه.

سهم مولى ابن سليم. ذكره ابن ماكولا في الإكمال<sup>(٢)</sup>.

أم يوسف . ذكرها ابن ماكولا في الإكمال<sup>(٣)</sup>.

موسى بن اسماعيل. لم أستطع تعيّزه.

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٧/٤١٠٣ رقم ٦٥ تاريخ الإسلام ٩٧/٤.

(٢) الإكمال لابن ماكولا ٤/٤٣٩٩.

(٣) المرجع السابق ٤/٤٣٩٩.

## **المبحث الثاني: عبادات النُّفَسَاء وكيف تطهُّر لها.**

### **المطلب الأول: وجوب اعتزال الصلاة وحكم قصائها.**

١٤٢ - قال أبو داود: حدثنا الحسن بن يحيى، أخبرنا محمد بن حاتم، يعني حبي، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن يونس بن نافع، عن كثير بن زياد، قال: حدثتني الأزدية يعني (مسنة)، قالت: حججت فدخلت على أم سلمة، قلت: يا أم المؤمنين، إن سمرة بن جندب يأمر النساء يقضين صلاة المحيض، فقالت: لا يقضين، كانت المرأة من نساء النبي - صلى الله عليه وسلم - تقع في النُّفَسَاء أربعين ليلة لا يأمرها النبي - صلى الله عليه وسلم - بقضاء صلاة النُّفَسَاء<sup>(١)</sup>.

حديث حسن

تقديم تحريرجه في حديث رقم ٥٥

## **المطلب الثاني: حج النُّفَسَاء.**

١٤٣ - قال الترمذى: حدثنا زيد بن أبى يوب، حدثنا مروان بن شجاع الجزري، عن خُصِيف، عن عكرمة ومجاهد وعطاء، عن ابن عباس رفع الحديث إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «أن النُّفَسَاء والخائض تغتسل وتقضى المناسك كلها، غير أن لا تطوف بالبيت حتى تطهُّر».

صحيح بشاهده ح ١٤٤

إسناده حسن

رواہ الترمذی وهذا لفظه<sup>(٢)</sup> وأبو داود<sup>(٣)</sup>.

قال الترمذى: حديث حسن غريب من هذا الوجه، صححه الألبانى<sup>(٤)</sup>.

(١) سن أبي داود ٢١٧/١ ك الطهارة ب ١٢ وقت النُّفَسَاء ح ٣١١.

(٢) جامع الترمذى ٢٨٢/٣ ك الحج ب ٩٧ ما تقضى الخائض من المناسك ح ٩٥٨.

(٣) سن أبي داود ٣٥٧/٢ ك المناسك ب ١٥ الخائض تهل بالحج ح ١٧٤٤.

(٤) صحيح سن الترمذى ٢٧٩/١ صحيح سن أبي داود ٣٢٨/١.

## رجاله

زياد بن أيوب . تقدم توثيقه في حديث رقم ١١٨ .

مروان بن شجاع المجزري . ويقال الحصيفي لكثره روايته عن حصيف . قال أحمد وابن سعد: صدوق وقال أبو حاتم: صالح ليس بذلك القوي في بعض ما يرويه منا كثیر يكتب حديثه وثقة ابن معین والدارقطني (صدق) ت ١٥٢ هـ<sup>(١)</sup> .

حصيف بن عبد الرحمن ، أبو عون الحضرمي . قال أحمد وابن معین والنسائي والحاکم والأزدي: ليس بالقوى ، قال ابن حبان وابن عدي والساجي: صدوق ، يخطئ كثيراً ، والإنصاف فيه إذا قبول ما وافق الثقات في الروايات وترك ما لم يتابع ، قال أبو حاتم: صالح يخلط ، وتُكلّم في سوء حفظه (صدق) ، ت ١٣٥ هـ<sup>(٢)</sup> .

مجاهد بن جبر المكي: ثقة ت ١٠٠ هـ<sup>(٣)</sup> .

عكرمة تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٦ .

عطاء تقدم توثيقه في حديث رقم ٢١ .

٤٤ - قال مسلم : حدثنا هناد بن السري وزهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة كلهم ، عن عبدة ، قال زهير: حدثنا عبدة بن سليمان ، عن عبید الله بن عمر ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: نفست أسماء بنت عميس بمحمد ابن أبي بكر ، بالشجرة . فأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبا بكر ، يأمرها أن تغسل وتهل .

حديث صحيح

(١) تهذيب التهذيب ٩١/٤ رقم ٨٤٢٨ ميزان الاعتدال ٩١/٤ رقم ١٧٤

طبقات ابن سعيد ٢٢٨/٧ الحرج والتعديل ٢٧٣/٨

(٢) تهذيب التهذيب ٦٥٣/١ رقم ٢٥١١ ميزان الاعتدال ٦٥٣/١ رقم ٢٨٧/١

المغني في الضعف ٢٠٩/١ تقریب التهذيب ٤٠٣/٣ الحرج والتعديل ٢٢٤/١

(٣) تهذيب التهذيب ٣٩/١٠ رقم ٦٨ ثقات العجلی بترتيب الهشی مص ٤٢٠ رقم ١٥٣٨

رواه مسلم وهذا لفظه <sup>(١)</sup> وأبو داود <sup>(٢)</sup> والدرامي <sup>(٣)</sup> عن عائشة.  
وروى عن جابر <sup>(٤)</sup> وأبي بكر <sup>(٥)</sup> وأسماء بنت عميس <sup>(٦)</sup> وفاطمة الزهراء <sup>(٧)</sup>.  
في رواية جابر نفست أسماء بذى الحلبة، بدل الشجرة.

### المطلب الثالث: النُّفَسَاء تَطْهَر وَلَمْ تَجِدِ المَاء.

١٤٥ - مصنف عبد الرزاق: عبد الرزاق عن المشي بن الصباح قال: أخبرني عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: جاء أعرابي إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، إني أكون في الرمل أربعة أشهر أو خمسة فتكون فينا النساء أو الحائض أو الجنب فما ترى؟ قال: «عليك بالتراب» <sup>(٨)</sup>

صحيح بشاهده

إسناده حسن لغيره

تقديم تحريرجه في حديث رقم ٩٨ .

(١) صحيح مسلم ٨٦٩/٢ ك١٥ الحج ب١٦ إحرام النساء ح ١٢٠٩.

(٢) سنن أبي داود ٣٥٧/٢ ك٥ المناسب ب١٠ الحائض تهل بالحج ح ١٧٤٣.

(٣) سنن الدارمي ٥١/٢ ك٥ المناسب ب١١ النساء والحاirst ح ١٨٠٤ وغيره.

(٤) صحيح مسلم ٨٦٩/٢ ك١٥ الحج ب١٦ إحرام النساء ح ١٢١٠ وغيره.

(٥) البحر الزخار ١٥٥/١ ح ٧٨ وغيره.

(٦) الأحاديث المثنوي ٤٧٣/١ ح ٤٥٧ وغيره.

(٧) مسند أبي يعلى الموصلي ١٢/١٠٥ ح ٦٧٣٩.

(٨) مصنف عبد الرزاق ٢٢٦/١ ك١ الطهارة بـ الرجل يعزب عن الماء ح ٩١١.

### المبحث الثالث : متفرقات.

#### المطلب الأول : الصلاة على النساء .

٤٦- قال البخاري : حدثنا عمران بن ميسرة ، حدثنا عبد الوارث ، حدثنا حسين ، عن ابن بُريدة ، حدثنا سَمْرَةَ بْنَ جَنْدِبَ - رضي الله عنه . قال : «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى امْرَأَةِ مَاتَتْ فِي نُفَاسَاهَا، فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطَهَا» .

حديث صحيح

رواه البخاري وهذا لفظه<sup>(١)</sup> ومسلم<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup> والبيهقي<sup>(٤)</sup> كلهم رواه من طريق سَمْرَةَ .

ورُوِيَّ من طريق النعمان مرسلاً<sup>(٥)</sup> .

قال ابن حجر : المرأة هي أم كعب<sup>(٦)</sup> .

٤٧- مصنف ابن أبي شيبة : حدثنا حفص بن غياث ، عن أشعث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : سأله عن المرأة تموت في نفاسها من الفجور أيصلى عليها ؟ فقال : صل على من قال لا إله إلا الله .

حديث ضعيف موقوف

رواه ابن أبي شيبة<sup>(٧)</sup> .

### رجاله

حفص بن غياث . ثقة ، يُدَلِّسُ ، ولكنه من المرتبة الأولى فلا تضره العنونة ، ت ١٩٤ هـ<sup>(٨)</sup> .

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٢٢٩/٣ ك ٢٣ الجنائز ب ٦٣ أين يقوم من المرأة والرجل ح ١٣٣٢ وغيره.

(٢) صحيح مسلم ٦٦٤/٢ ك ١١ الجنائز ب ٢٧ أين يقوم الإمام من الميت للصلاة ح ٩٦٤ وغيره.

(٣) سن النسائي ١٩٥/١ ك ٣ الحيض والاستحاضة ب ٢٥ الصلاة على النساء ح ٣٩٢ .

(٤) السن الكبير للبيهقي ٤/٤٥ ك الجنائز ب ١٠٩ الإمام يقف على المرأة عند عجيزتها ح ٦٩٢٤ .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ٣/٢٢٠ ك الجنائز ب ١٥٢ النساء من الرزنا هل يصلى عليهما ح ٢ .

(٦) فتح الباري ١/٥٥٥ وغيره.

(٧) مصنف ابن أبي شيبة ٣/٢٣٠ ك الجنائز ب ١٥٢ النساء من الرزنا هل يصلى عليهما ح ١ .

(٨) تهذيب التهذيب ٢/٣٥٧ رقم ٧٢٥ تعريف أهل التقديس ص ٣٥ رقم ٩ .

أشعرت : تقدم تضعيفه في حديث رقم ١٨.

أبو الزبير المكي: محمد بن مسلم بن تدرس الأستدي وثقة ابن معن والنسائي وابن سعد وغيرهم وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتاج به وقال ابن حجر (صدوق يدلّس) .  
ت ١٢٦ هـ<sup>(١)</sup>.

قلت: تقبل منه العنونة<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثاني: إقامة الحد على النساء.

٤٤٨ - قال مسلم: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا سليمان أبو داود، حدثنا زائدة السُّدِّي، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبد الرحمن، قال: خطب علي فقال: يا أيها الناس، أقيموا على أرقائكم الحد. من أحصن منهم ، ومن لم يحسن فإنَّ أمةً لرسول الله - صلَّى الله عليه وسلم - زلت. فأمرني أن أجلدتها، فإذا هي حديث عَهْدِ بَنْفَاس، فخشيت إن أنا جلدتها، أن أقتلها، فذكرت ذلك للنبي - صلَّى الله عليه وسلم - فقال: «أحسنت».

حديث صحيح

رواه مسلم وهذا لفظه<sup>(٣)</sup> والبزار<sup>(٤)</sup> والطبراني<sup>(٥)</sup> وأحمد<sup>(٦)</sup> كلهم رواه من طريق علي.  
وزاد مسلم في رواية «أتر كها حتى تماثل»<sup>(٧)</sup>.

### غريب الحديث

تماثل: تقارب البرء والأصل تماطل<sup>(٨)</sup>.

(١) تهذيب التهذيب ٩/٣٠٩ رقم ٣٧٤ طبقات ابن سعد ٥/٤٨١.

(٢) انظر تعريف أهل التقديس ص ٤٥ رقم ١٠١ . وانظر ص ١٣ من الكتاب نفسه.

(٣) صحيح مسلم ٣/٣٢٠ لـ ٢٩ الحدود بـ ٧ تأثير الحد على النساء ح ١٧٠٥.

(٤) البحر الرحيم ٣/٢٠٦ ح ٥٩١.

(٥) مستند أبي داود الطبراني ص ١٨ ح ١١٢.

(٦) مستند أحمد ١/٢٨٧ ح ١١٤٢ وغيره.

(٧) صحيح مسلم ٣/٣٢٠ لـ ٢٩ الحدود بـ ٧ تأثير الحد على النساء ح بلا رقم.

(٨) تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ٣/٣٢٠ .

### **المطلب الثالث: طلاق النساء.**

٤٩- مصنف ابن أبي شيبة: حدثنا أبو بكر قال : نا و كيع، نا جرير بن حازم ، عن قيس بن سعد، عن بُكير بن عبد الله الأشج عن سليمان بن يسار، عن زيد بن ثابت، قال: «إذا طلق الرجل امرأته وهي نساء لم تعتد بدم نفاسها في عدتها».

حديث صحيح موقوف

رواه ابن أبي شيبة <sup>(١)</sup>.

### **رجاله**

جرير بن حازم . ثقة ، تغير بأخره ، ولم يسمع منه أحد بعد اختلاطه ، ت ١٧٥ هـ <sup>(٢)</sup>.

قيس بن سعد . ثقة ، ت ١١٧ هـ <sup>(٣)</sup>.

بُكير بن عبد الله الأشج . ثقة ، ت ١١٧ هـ <sup>(٤)</sup>.

سليمان بن يسار . ثقة ، ت ١٠٧ هـ <sup>(٥)</sup>.

و كيع . تقدم توثيقه في حديث رقم ٨٤.

### **المطلب الرابع: دخول النساء إلى الحمامات العامة.**

٥٠- الم منتخب : حدثنا جعفر بن عون ، ثنا الإفريقي ، عن عبد الرحمن بن رافع ، عن عبد الله بن عمرو ، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إِنَّهُ سَيَفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضَ الْأَعْجَمِ، وَسَتَجِدُونَ فِيهَا بَيْوتًا يُقَالُ لَهَا الْحَمَامَاتُ، فَلَا يَدْخُلُهَا الرِّجَالُ إِلَّا يَأْزَارُ وَامْنَعُوا النِّسَاءَ أَنْ يَدْخُلُنَّهَا إِلَّا مَرِيضَةً أَوْ نَفْسَاءً».

حديث ضعيف

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٤/١١٦ ك الطلاق ب ١٥٠ النساء تطلق ح ٤ وغيره.

(٢) تهذيب التهذيب ٢/٦٠ رقم ١١١ شرح علل الترمذى ٢/٧٨٤.

(٣) تهذيب التهذيب ٨/٣٥٤ رقم ٧٠٣ ثقات العجلی بترتيب الهیشی ص ٣٩٣ رقم ١٣٩٤.

(٤) تهذيب التهذيب ١/٤٣١ رقم ٩٠٨ ثقات العجلی بترتيب الهیشی ص ٨٦ رقم ١٧٠.

(٥) تهذيب التهذيب ٤/١٩٩ رقم ٣٩١ ثقات العجلی بترتيب الهیشی ص ٢٠٧ رقم ٦٢٠.

رواه عبد بن حميد وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وأبو داود<sup>(٢)</sup> وابن ماجة<sup>(٣)</sup> بالسند نفسه .  
ضعفه الألباني<sup>(٤)</sup>.

## رجاله

جعفر بن عون المخزومي، أبو عون. وثقة ابن معين وابن قانع، وقال أبو حاتم وابن حجر:  
(صدوق)، وقال أحمد: ليس به بأس، ت ٢٠٧ هـ<sup>(٥)</sup>.

عبد الرحمن بن رافع . قال ابن حبان: لا يحتج بخبره إذا كان من روایة ابن أنعم وإنما وقع  
المناكير في حديثه من أجله، ت ١١٣ هـ<sup>(٦)</sup>.  
الإفريقي . تقدم تضعيقه في حديث رقم ٤٣.  
عبد الله بن عمرو: بن العاص . صحابي<sup>(٧)</sup>.

## المطلب الخامس: موت المرأة في ثفاسها شهادة.

١٥١- مستند الطيالسي: حدثنا أبو داود. قال : حدثنا شعبة ، عن أبي بكر بن حفص، قال:  
سمعتُ ابن مصبح أو أبي مصبح يحدث عن شرحبيل بن السمط، عن عبادة، قال: عاده النبي -  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مَا تَعْدُونَ شَهِيدَاءِ أُمَّتِي»  
فقال: مُنْ قُتُلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِنَّ شَهِيدَاءِ أُمَّتِي  
لَقَلِيلٌ: الْقُتْلُ شَهَادَةٌ وَالطَّاعُونُ شَهَادَةٌ وَالبَطْنُ شَهَادَةٌ وَالمرأةُ يُقْتَلُهَا وَلَدُهَا جَمِيعًا شَهَادَةً».

## حديث صحيح

(١) المنتخب لعبد بن حميد ١/٣٠٩ ح ٣٥٠

(٢) سن أبي داود ٤/٣٠١ ح ٤٠١١ ك ٢٥ الحمام ب ١ بلا اسم ح ٤٠١١.

(٣) سن ابن ماجة ٢/١٢٣٢ ح ٣٧٤٨ ك ٣٣ الأدب ب ٣٨ دخول الحمام ح ٣٧٤٨.

(٤) ضعيف سن أبي داود ص ٣٩٧ ضعيف سن ابن ماجة ص ٣٠٤.

(٥) تهذيب التهذيب ٢/٨٦ رقم ١٥٣ تهذيب التهذيب ب ١٦٣ ح ٤٨٤ رقم ٤٨٤.

(٦) تهذيب الكمال ١٧/٨٣ رقم ٣٨١١ تهذيب الكمال ١٧/٨٣ رقم ٣٨١١ ح ١١٠٠ رقم ٢٣٢/٥.

(٧) ميزان الاعتدال ٢/٥٦٠ رقم ٤٨٦ ميزان الاعتدال ٢/٥٦٠ رقم ٤٨٦ المغني في الضعفاء ١/٥٣٦.

(٨) الإصابة في تمييز الصحابة ٤/١٩٢ رقم ٤٨٥٠

رواه الطيالسي وهذا لفظه<sup>(١)</sup> وأحمد<sup>(٢)</sup> من طريق عبادة بن الصامت مرفوعاً.

وروي عن أبي هريرة<sup>(٣)</sup> وابن عباس<sup>(٤)</sup> وسلمان<sup>(٥)</sup> وعبد الرحمن بن جبر بن عتبة عن أبيه عن جده<sup>(٦)</sup> وعبد الملك بن هارون بن عترة عن أبيه عن جده<sup>(٧)</sup> وعمر بن سعد عن سعد<sup>(٨)</sup> مرفوعاً.

وروي عن صفوان بن أمية مرفوعاً<sup>(٩)</sup> وموقاً<sup>(١٠)</sup> وعقبة بن عامر مرسلاً<sup>(١١)</sup>.

## رجاله

شعبة بن الحجاج تقدم توثيقه في حديث رقم ٢٧.

أبو بكر بن حفص، عبد الله بن عمر بن سعد بن أبي وقاص. ثقة، ت ١٥٦هـ<sup>(١٢)</sup>.

أبو مصبح الأوزاعي. المقرئ الحمصي. وثقة ابن حجر وأبو زرعة، ولم يعرف اسمه (ثقة)<sup>(١٣)</sup>.

شرحبيل بن السمط بن الأسود. صحابي<sup>(١٤)</sup>.

## غريب الحديث:

المرأة يقتلها ولدها جمعاً: ماتت ولدتها في بطنهما ماخضاً كانت أو غير ماخض<sup>(١٥)</sup>.

(١) مستند أبي داود الطيالسي ص ٧٩ ح ٥٨٢.

(٢) مستند أحمد ٣٩٥/٨ ح ٢٢٧٤٧ وغيره.

(٣) مصنف عبد الرزاق ٥/٢٧٠ كالمجاهد ب الشهيد ح ٩٥٧٤.

(٤) المعجم الكبير للطبراني ١١/٢٦٣ ح ١١٦٨٦.

(٥) المرجع السابق ٦/٢٤٧ ح ٦١١٥ وغيره.

(٦) الأحاداد والمثاني ٤/٣٠ ح ١٩٧٢.

(٧) المعجم الكبير للطبراني ١٨/٨٧ ح ١٦١.

(٨) المتنخب لابن حميد ١٨٤/١ ح ١٥٤.

(٩) مستند أحمد ٥/٢٢٣ ح ١٥٣٠١ وغيره.

(١٠) الأحاداد والمثاني ٢/٨٠ ح ٧٧٧.

(١١) المعجم الكبير للطبراني ٦/٣٢٦ ح ٩٠٠.

(١٢) تهذيب التهذيب ١/٢٥٢ رقم ٨٣٥.

ثقات العجلبي بترتيب الهيثمي ص ٤٩٢.

(١٣) تهذيب التهذيب ١٢/٢٥٨ رقم ١٠٧٢.

مختصر تاريخ دمشق ٢٩/١٦٠ رقم ١٤٨.

(١٤) أسد الغابة ٢٢١/٢ رقم ٢٤١١.

(١٥) فتح البساري ٦/٥١.

## المطلب السادس : الحامل ترى الدم.

١٥٣- قال الدارمي: أخبرنا حجاج، ثنا حماد، عن يحيى بن سعيد ، عن عائشة، أنها قالت: «إذا رأت الحبلى الدم فلتتمسك عن الصلاة فإنه حيض».

وفي رواية قال يحيى أمر لا يختلف فيه عندنا عن عائشة: «المرأة الحبلى إذا رأت الدم أنها لا تصلى حتى تطهر».

حديث صحيح موقوف

رواه مالك<sup>(١)</sup> والدارمي وهذا لفظه<sup>(٢)</sup> والبيهقي<sup>(٣)</sup> كلهم رواه من طريق عائشة.

## رجاله

حماد. تقدم توثيقه في حديث رقم ٥.

حجاج. تقدم توثيقه في حديث رقم ٩٧.

يحيى بن سعيد بن العاص . ثقة<sup>(٤)</sup>.

قلت: لم يرد في المطلب حديث مرفوع والطب اختلف في هذه القضية ويقول الدكتور يوسف الدميري: الحامل لا تحيض، ونزول الدم من الرحم أثناء الحمل في الأشهر الأولى معناه تهديد بالإجهاض وفي الأشهر الأخيرة نزف ما قبل الولادة».

وقد ذكرت رأي الطبيب المختص للأمانة العلمية ولكنني أحالفه الرأي وأرجح أن النزف ما قبل الولادة (أثناء المخاض) هو دم نفاس ترك معه المرأة الصلاة وحالها تماماً كالحائض التي ترى الدم قبل موعدها بب يوم.

والله أعلم

(١) موطأ مالك ص ٥٠ ك الطهارة ب جامع الحبيضة ح ١٢٨.

(٢) سنن الدارمي ٢٤٣/١ ك الحيض ب ٩٧ الحبلى إذا رأت الدم ح ٩٢٤ وغيرها.

(٣) السن الصغير للبيهقي ١٤٩/٣ ك الإبلاء ب ٩ الحيض على الحمل ح ٢٧٩٠.

(٤) تهذيب التهذيب ١٨٧/١١ رقم ٣٥٨ طبقات ابن سعد ٢٣٨/٥ الجرح والتعديل ١٤٩/٩.

**١٥٤ - مصنف عبد الرزاق:** أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا محمد بن راشد، قال: حدثنا سليمان بن موسى ، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة، قالت: «إذا رأي الحامل الصفرة توضأت وصلت، وإذا رأي الدم اغتسلت وصلت ولا تدع الصلاة على كل حال».

### حديث ضعيف موقوف

**رواه عبد الرزاق وهذا لفظه<sup>(١)</sup>** وابن أبي شيبة<sup>(٢)</sup> والدارمي<sup>(٣)</sup> والدارقطني<sup>(٤)</sup> والبيهقي<sup>(٥)</sup> كلهم رواه من طريق عائشة.

## رجاله

محمد بن راشد. تقدم القول بأنه صدوق قبل روايته إذا حدث عن ثقة في حديث رقم ٨. سليمان بن موسى الأموي، أبو أيوب. وثقة ابن سعد وابن معين في الزهرى وقال أبو حاتم: محله الصدق وفي حديثه بعض اضطراب، وقال البخارى : عنده مناكسير. وقال النسائي: ليس بالقوى، وقال ابن حجر: (صدق في حديثه بعض لين) خولط قبل موته بقليل<sup>(٦)</sup>.

عطاء بن أبي رباح. تقدم توثيقه في حديث رقم ٢١.

## المطلب السابع : هجرة الحامل وهي مُتم.

**١٥٥ - قال البخاري :** حدثني زكرياء بن يحيى، عن أبيأسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء - رضي الله عنها - أنها حملت بعد الله بن الزبير، قالت: فخرجت وأنا مُتم ، فأتيت المدينة، فنزلت بقباء فولدت بقباء، ثم أتيت به النبي - صلى الله عليه وسلم - فوضعته في حجره، ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله

(١) مصنف عبد الرزاق ٣١٧/١ ك الحيض ب الحامل ترى السيد ح ١٢١٤.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١١٦/٢ ك صلاة التطوع والإمام ب الحامل ترى الدم ح ١.

(٣) سنن الدارمى ٢٤٣/١ ك الحيض ب ٩٧ الحبلى إذا رأي الدم ح ٩٤٥ وغيره.

(٤) سنن الدارقطنى ٢١٩/١ ك الحيض ب بلا اسم ح ٦٣.

(٥) السن الصغير للبيهقي ١٤٨/٣ ك الإيلاء ب ٩ الحيض على الحمل ح ٢٧٨٩.

(٦) تهذيب التهذيب ١٩٧/٤ رقم ٣٨٧ تcritique التهذيب ٣٣١/١ رقم ٥٠١.

طبقات ابن سعيد ٤٥٧/٧ .

المسرح والتعميد ١٤١/٤ .

- صلى الله عليه وسلم - ثم حنكه بتمرة ثم دعا له وبرَّك عليه، وكان أول مولود ولد في الإسلام.

حديث صحيح

رواه البخاري وهذا الفظه<sup>(١)</sup> ومسلم<sup>(٢)</sup>

### غريب الحديث

مُتمٌ : مُقاربة للولادة<sup>(٣)</sup>.

قلت: ضربت أسماء - رضي الله عنها - مثلاً رائعاً في مجاهدة النفس في سبيل الله رغم مشقة السفر وخطورة ذلك على الجنين وعليها، خاصة وأنها في الأشهر الأخيرة.  
وقد أوردت هذا الحديث ضمن الرسالة رغم ضعف علاقته بها لاستفادة منه النساء.

---

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٢٩٢/٧ ك ٦٣ مناقب الأنصار  
ب ٤٥ هجرة النبي - صلى الله عليه وسلم - ح ٣٩٠٩.

(٢) صحيح مسلم ١٦٩٠/٣ ك ٣٨ الآداب ب ٥ استحباب تهنيك المولود ح ٢١٤٦ وغيره.

(٣) تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ١٦٩١/٣

## الخاتمة

### نتائج وتوسيعات

بعد عامين متتاليين من الدراسة والبحث بين ثنايا الكتب وعند أهل الاختصاص من محدثين وفقهاء وأطباء وغيرهم - أقدم بين يديكم حصاد الجهد التي وصلت إليها:-

**أولاً: النتائج الحديثية.** (التي وصلت إليها من خلال الأحاديث الصحيحة والحسنة).

- ١- لم أقف على حديث صحيح في تحديد أقل الحيض وأكثره ويمكن للفتاة حساب مدة الحيض بإحدى الوسائل التالية:-
  - أ- مجلس قدر أيام حيضتها ثم تغسل وتصلி وذلك إذا كانت حيضتها منتظمة ومحددة الأيام.
  - ب- ترك الصلاة عند رؤية السواد وتصلி عند رؤية غيره وذلك إذا لم تكن حيضتها منتظمة ومحددة الأيام وكانت مميزة بين دم الحيض وغيره.
  - ٢- تعدد الكدرة والصفرة قبل الطهر حيضاً، وبعد الطهر لا تُعد شيئاً.
  - ٣- لدم الحيض لون ورائحة تميّزه عن غيره من الدماء.
  - ٤- ما اشتهر على ألسنة الناس أنَّ فاطمة الزهراء لم تخض ولم تطمرت حدبيه ضعيف جداً.
  - ٥- الحائض تمارس حياتها الطبيعية من أكل وشرب مع الآخرين ومساعدة لهم كما تحلل الصلاة في ثوبها ... وغيرها.
  - ٦- «لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن» حديث ضعيف.
  - ٧- تعتزل الحائض الصلاة والصوم ودخول المسجد وتقضي الصوم بعد طهرها.
  - ٨- تقوم الحائض بأعمال الحج عدا الطواف، ويسقط عنها طواف الوداع.
  - ٩- لم يرد حديث مرفوع يكلف المرأة بقضاء صلاة فرض أو فرضين سبقاً للطهر، وما ورد في ذلك موقوفات ضعيفة.
  - ١٠- يحل للرجل من أمراته الحائض ما يحل له منها وهي ظاهر- إذا اتزرت.

- ١١- طلاق الحائض حرام.
- ١٢- يستحب للمرأة عند غسلها من الحيض استعمال الطيب أو الملح أو نوى التمر.
- ١٣- تغسل المستحاضنة مرة واحدة وتتوضاً عند كل صلاة، وتمارس حياتها المعتادة قبل الحيض من عبادات وغيرها.
- ١٤- موت المرأة في نفاسها يُعد من الشهادة.
- ١٥- لم يرد حديث مرفوع في حكم الدم تراه الحامل قبل الولادة وصح عن عائشة وجوب ترك الحامل الصلاة عند رؤية الدم وهو مذهب الحنابلة.

### ثانياً : نتائج غير حديثية.

- ١- أصغر سن تحيض فيه الفتاة تسعة سنوات.
- ٢- قد تحيض المرأة ثلث حيض خلال شهر واحد بسبب خلل هرموني.
- ٣- يستخدم ماء الأراك علاجاً للإستحاضة.
- ٤- نوى التمر مادة غذائية وتحتوي على أحماض زيتية تستخدم في صناعة المنظفات مثل الصابون.
- ٥- أكثر النفاس في الطب ستة أيام.

أخيراً: إنني أعتبر هذه النتائج بداية الطريق إذ يحتاج الموضوع إلى دراسة فقهية شاملة وعميقة للوقوف على الحكم الفقهي الصحيح.

وأوصي :-

- \* الفقهاء بإعادة دراسة موضوع طهارة المرأة على أساس الأحاديث الصحيحة وأتعهد بمساعدة من يقوم بها.
- \* الأطباء بترجمة المصادر الطبية المتعلقة بموضوع طهارة المرأة وتقديمها بأسلوب يفيد الباحثين غير المتخصصين في الطب.
- \* المسؤولين في مكتبة الجامعة الأردنية متابعة أحدث الإصدارات من الكتب المختلفة واقتدائها تسهيل مهمة الباحثين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

## فهرس المصادر والمراجع

- محمد ناصر الدين الألباني، رواء الغليل في تخریج أحادیث منار السبيل، المكتب الإسلامي - بيروت، ط: ٢، سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ابن عبد البر القرطبي، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، دراسة وتحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، سنة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، دراسة وتحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، سنة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- عبد الله عبد الرزاق، الإعجاز العلمي في القرآن والأحاديث النبوية، الدار السعودية، ط: ١، سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ابن ماكولا، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف وال مختلف في الأسماء والكنى والأنساب، تصحيح عبد الرحمن بن يحيى، الناشر: محمد أمين رميج - بيروت.
- ابن أبي عاصم، الأحاديث والشاتئي، تحقيق: باسم فيصل أحمد، دار الرأية - الرياض، ط: ١، سنة ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق وتعليق: علي محمد عوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، سنة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- أبو بكر البزار، البخاري المعروف بمسند البزار، تحقيق: محفوظ عبد الرحمن، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: ١، سنة ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- ابن مسعود الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتاب العربي - بيروت، ط: ٢، سنة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- أحمد عبد الرحمن البناء، بلوغ الأمانى من أسرار الفتح الربانى، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- خليل السهار، بذل الجهد في حل سنن أبي داود، دار الريان للتراث - القاهرة، ط:١، سنة ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير الأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام دار الكتاب العربي - بيروت، ط:١، سنة ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (مدينة السلام)، دار الكتاب العربي - بيروت.
- العجلبي، تاريخ الثقات، ترتيب الهيثمي، تحقيق: عبد المعطي قلعيجي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط:١، سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م.
- محمد بن إسماعيل البخاري، التاريخ الكبير، دار الكتب العلمية - بيروت، سنة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.
- شعيب الأرناؤوط، تحقيق الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان، مؤسسة الرسالة، ط:١، سنة ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- محمد مصطفى الأعظمي، تحقيق صحيح ابن خزيمة، المكتب الإسلامي، ط:٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- محمد فؤاد عبد الباقي، تحقيق وتصحيح صحيح مسلم، دار الفكر - بيروت، ط:٢، سنة ١٤١٠ هـ - ١٩٧٨ م.
- أحمد شاكر، تحقيق وشرح جامع الترمذى، دار الفكر.
- الذهبي، تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ابن حجر العسقلاني، تعجيز المتفعة بزواجه رجال الأئمة الأربع، دار الكتاب العربي - بيروت.
- علي بن محمد الجرجاني، التعريفات، دار الكتب العلمية - بيروت، سنة ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ابن حجر العسقلاني، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتلذيس، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري ومحمد أحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية - بيروت، ط:١، سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م.

- عزت الدّعاس وعادل السيد تعليق على سنن أبي داود، دار الحديث - بيروت، ط: ١، سنة ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- محمد فؤاد عبد الباقي تعليق على سنن ابن ماجة، دار إحياء التراث - بيروت.
- محمود أبو دقحة تعليق على الإختيار لتعليق المختار، مطبعة البابي الحلبي، ط: ٢، سنة ١٣٧٠هـ - ١٩٥١م.
- ابن حجر العسقلاني، تغليق التعليق على صحيح البخاري، تحقيق: سعيد عبد الرحمن الفزقي، المكتب الإسلامي - بيروت، ط: ١، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ابن حجر العسقلاني، تقرير التهذيب، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار المعرفة - بيروت، ط: ٢، سنة ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- ابن حجر العسقلاني، تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني - المدينة المنورة ، سنة ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- الذهبي، التلخيص على مستدرك الحاكم، دار المعرفة - بيروت.
- ابن عراق الكتани، تنزيه الشريعة المحفوظة عن الأخبار الشنية الموضعية، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد الصديق، مكتبة القاهرة، ط: ١.
- ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، دار الفكر، ط: ١، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- جمال الدين المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ١، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- مصطفى بن العدوى، جامع أحكام النساء من الكتاب والسنة، مكتبة ابن حجر - مكة المكرمة، ط: ١، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- محمد بن عيسى بن سورة، الجامع الصحيح (سنن الترمذى)، تحقيق: أحمد شاكر، دار الفكر.
- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط: ١، سنة ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م.
- جلال الدين السيوطي، الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، دار الفكر.

- محمد بن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر.
- محمد علي البار، خلق الإنسان بين الطب والقرآن، الدار السعودية للنشر- جدة، ط: ٢، ١٩٨١ م.
- أبو سليمان الدوسرى، الروض البسام ترتيب وتحريج فوائد تمام، دار البشائر الإسلامية، ط: ١، سنة ١٤٠٨ هـ ١٩٨٧ م.
- محمد فؤاد عبد الباقي، تحقيق: سنن ابن ماجة ، دار إحياء التراث - بيروت.
- سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تعليق: عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، دار الحديث - بيروت، ط: ١، سنة ١٣٩٤ هـ ١٩٧٤ م.
- علي بن عمر، سنن الدارقطني، عالم الكتب - بيروت، ط: ٤، سنة ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م.
- عبد الله بن بهرام، سنن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، ط: ١، سنة ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م.
- سعد عبد الله آل حميدة، تحقيق: سنن سعيد بن منصور، دار الصميمى - السعودية ، ط: ١، سنة ١٤١٤ هـ ١٩٩٣ م.
- حبيب الرحمن الأعظمي، تحقيق: سنن سعيد بن منصور، دار الكتب العلمية - بيروت.
- البيهقي، ال السنن الصغيرة، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، ط: ١، سنة ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.
- البيهقي، ال السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، سنة ١٤١٤ هـ ١٩٩٤ م.
- النسائي، ال السنن الكبرى، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسرامي حسن ، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، سنة ١٤١١ هـ ١٩٩١ م.
- عبد الفتاح أبو غدة، تحقيق: سنن النسائي بشرح جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي. ط: ١، مفهرسة، بيروت، سنة ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م.

- عبد الله عبد الرزاق، السواك والعتاية بالأنسان، الدار السعودية، ط: ٢، سنة ١٩٤٠ مـ - ١٩٨٥ هـ.
- صلاح الدين الحنفي، السواك، جامعة دمشق، كلية الصيدلة، سنة ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ مـ، (رسالة ماجستير غير منشورة).
- الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ، ط: ٢، سنة ١٩٤٠ مـ - ١٩٨٢ هـ.
- ابن رجب الحنبلي ، شرح علل الترمذى، تحقيق: همام سعيد، مكتبة المنار- الزرقاء، ط: ١، سنة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ مـ.
- خليل الميس، شرح مسند أبي حنيفة، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ مـ.
- البهقى ، شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد زغلول ، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، سنة ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ مـ.
- ابن علاء الفارسي، صحيحة ابن حبان بترتيب الإحسان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: ١، سنة ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ مـ.
- محمد مصطفى الأعظمي ، تحقيق: صحيح ابن خزيمة، المكتب الإسلامي - بيروت، ط: ٢، سنة ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ مـ.
- محمد ناصر الدين الألباني، صحيحة سنن ابن ماجة، المكتب الإسلامي - بيروت، ط: ١، سنة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ مـ.
- محمد ناصر الدين الألباني، صحيحة سنن أبي داود، مكتب التربية العربي لدول الخليج - الرياض، ط: ١، سنة ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ مـ.
- محمد ناصر الدين الألباني، صحيحة سنن الترمذى، مكتب التربية العربي لدول الخليج - الرياض، ط: ١، سنة ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ مـ.
- محمد ناصر الدين الألباني، صحيحة سنن النسائي ، مكتب التربية العربي لدول الخليج - الرياض، ط: ١، سنة ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ مـ.

- مسلم بن الحجاج، صحیح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر - بيروت ، ط: ٢ ، سنة ١٣٩٨ هـ ١٩٧٨ م.
- ابن سعد، طبقات الکبرى ، دار صادر - بيروت .
- العقيلي، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعيجي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط: ١ ، سنة ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م.
- النسائي، الضعفاء والمتروكين ، تحقيق: بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ، ط: ١ ، سنة ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م.
- محمد ناصر الدين الألباني، ضعف سنن ابن ماجة، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط: ١ ، سنة ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م.
- محمد ناصر الدين الألباني، ضعف سنن أبي داود، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط: ١ ، سنة ١٤١٢ هـ ١٩٩١ م.
- محمد ناصر الدين الألباني، ضعف سنن الترمذى ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط: ١ ، سنة ١٤١١ هـ ١٩٩١ م.
- محمد ناصر الدين الألباني، ضعف سنن النسائي ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط: ١ ، سنة ١٤١١ هـ ١٩٩٠ م.
- العيني، عدة القارى شرح صحيح البخارى ، دار إحياء التراث العربي .
- أبو إسحاق الجويني الأثري، غوث المکدوڈ بتخریج متقدی ابن الجارود، دار الكتاب العربي - بيروت ، ط: ٢ ، سنة ١٤١٤ هـ ١٩٩٤ م.
- ابن حجر العسقلاني، فتح البارى شرح صحيح البخارى ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية - القاهرة ، ط: ٤ : ١٤٠٨ هـ ١٩٨٧ م.
- أحمد عبد الرحمن البنا ، الفتح الربانى لترتيب مُسند الإمام أحمد بن حنبل ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- شيروه الديلمي ، فردوس الأخبار بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب، تحقيق:

- فواز أحمد الزمركي و محمد معتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي - بيروت ، ط:١، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- وَهْبَةُ الرُّحْيَلِيِّ، الْفَقْهُ الْإِسْلَامِيُّ وَأَدْلَاقُهُ، دار الفكر - دمشق ، ط:١، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ابن عدي الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال ، دار الفكر - بيروت، ط:٢، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- منصور بن إدريس البهوي، كشاف القناع عن متن الإقناع ، عالم الكتب - بيروت، ط:، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- تقي الدين الحسيني، كفاية الأخبار في حل غاية الاختصار ، دار المعرفة - بيروت.
- الدوّلابي، الكنى والأسماء ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط:١، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- مسلم بن الحجاج ، الكنى والأسماء ، دراسة وتحقيق: عبد الرحيم القشقرى، المجلس العلمي لإحياء التراث الإسلامي - المدينة المنورة.
- ابن الكيّال ، الكتاب النبرات في معرفة من اختلط من الرواية ، دراسة وتحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الأمون للتراث ، ط:١، سنة ١٩٨١م.
- عادل جرار. ينل عامر. فيصل عبد الفتاح محمد الطريفي. الكيمياء الحيوية. دار الفكر - دمشق.
- جلال الدين السيوطي ، اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضعية ، المكتبة التجارية الكبرى - مصر.
- ابن منظور، لسان العرب، مؤسسة التاريخ العربي - بيروت، ط:٣، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ابن حجر العسقلاني ، لسان الميزان، مؤسسة الأعلمى - بيروت، ط:٢، سنة ١٤٣٩هـ - ١٩٧١م.

- ابن حبان البستي، المجموع من الحديثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، ط: ١، سنة ١٣٩٦هـ.
- الرازي، مختار الصحاح، مكتبة لبنان، ط: سنة ١٩٨٧م.
- ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، تحقيق: إبراهيم الزبيقي ، دار الفكر، ط: ١، سنة ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.
- أبو عبد الله الحاكم، المستدرك على الصحيحين ، دار المعرفة - بيروت.
- أحمد بن حنبل، المسند ، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، دار الفكر- بيروت، ط: ١، سنة ١٤١١هـ- ١٩٩١م.
- الحميدي، المسند ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتبة السلفية - المدينة المنورة.
- علي بن الجعده، مسند ابن الجعده، رواية أبي القاسم البغوي، تعلق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر- بيروت، ط: ١، سنة ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.
- خليل الميس، مسند أبي حنيفة بشرح خليل الميس ، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، سنة ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.
- سليمان بن داود بن الجارود ، مسند أبي داود الطيالسي ، دار المعرفة - بيروت.
- أحمد بن علي ، مسند أبي يعلى الموصلي ، تحقيق: حسين سليم أحمد ، دار المأمون للتراث - دمشق ، ط: ١، سنة ٤١٤٠هـ- ١٩٨٤م.
- يوسف الرواوي وعزت العطارة، مسند الشافعي بترتيب السندي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ٢ ، سنة ١٣٧٠هـ- ١٩٥١م.
- الطبراني، مسند الشاميين، تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ١، سنة ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.
- جلال الدين السيوطي، مسند فاطمة الزهراء وما ورد في فضلها، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار ابن حزم - بيروت، ط: ١ ، سنة ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.
- الطحاوي، مشكل الآثار، دار صادر - بيروت، سنة ١٣٣٣هـ- ١٩١٣م.

- عبد الرزاق الصناعي، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي -  
بيروت، ط: ١، سنة ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م.
- ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: سعيد محمد اللحام، دار الفكر -  
بيروت، ط: ١، سنة ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- أبو سليمان الخطابي، معالم السنن، شرح سنن أبي داود، دار الكتب العلمية - بيروت،  
ط: ١، سنة ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- الطبراني، المعجم الأوسط، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف - الرياض، ط: ١،  
سنة ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- الطبراني، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي السلفي، مطبعة الوطن العربي - العراق، ط: ٢،  
سنة ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- الطبراني، المعجم الكبير، مطبعة الزهراء الحديثة، ط: ١، سنة ١٩٧٨ م.
- الطبراني، المعجم الصغير، تحقيق: محمد شكور أمير المسى (الروض الداني)، دار  
عمّار - بيروت، ط: ١، سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- إبراهيم أنيس وعبد الحليم منتظر وعطية الصوالحي ومحمد خلف الله أحمد،  
المعجم الوسيط، دار إحياء التراث العربي، ط: ٢.
- الذهبي، المغني في الضعفاء، كتبه نور الدين عتر، إدارة إحياء التراث الإسلامي - قطر،  
سنة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- الخطيب الشربيني، معنى الحاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ادار الفكر.
- عبد بن حميد، المتنخب، تحقيق: مصطفى بن العدوى، دار الأرقام - الكويت، ط: ١،  
سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ابن الجوزي، المتنظم في تاريخ الأمم والملوک، دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا  
ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، سنة ١٤١٢ هـ -  
١٩٩٢ م.

- عبد الغفار البنداري و سيد حسن، موسوعة رجال الكتب التسعة، دار الكتب العلمية -  
بيروت، ط: ١، سنة ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ابن الجوزي، الموضوعات، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد  
الحسن ، المكتبة السلفية - المدينة المنورة، ط: ١، سنة ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.
- رواية يحيى بن يحيى الليثي، موطأ مالك، شرح وتعليق أحمد راتب عمروش، دار  
النفائس - بيروت، ط: ١، سنة ١٣٩٠ هـ - ١٩٧١ م.
- الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الفكر -  
بيروت.
- الزيعلي، نصب الرأي لأحاديث الهداية، سلسلة مطبوعات المجلس العلمي - الهند،  
ط: ١، سنة ١٣٥٧ هـ - ١٩٣٨ م.
- ابن الأثير الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي  
ومحمود الطناجي، دار الفكر - بيروت.
- الشوكاني، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار، شرح منتقة الأخبار، تصحيح وضبط  
محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، سنة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- Current obstetric & Gymecologic Diagnosis & Treatment 4th  
edition 1982 / Lange.
- Jeffcoate's Princples of Gynaecology. Fifth edition 1987/ Butteru-  
lerths - London.

# المحتوى

\* فهرس الآيات القرآنية.

\* فهرس الروايات.

\* فهرس أطراف الأحاديث والآثار.

\* فهرس الموضوعات.

\* جريدة المصادر والمراجع.

## فهرس الآيات

| رقم الصفحة   | رقم الآية | البقرة : ٢  |
|--------------|-----------|---|
| ٤٢           | ٢٢٢       | - ﴿وَيُسَأَلُونَكُمْ عَنِ الْحَيْضَرْ قُلْ هُنَّ مَا يُذِيقُونَ﴾  |
| ٨٣           | ٢٢٣       | - ﴿نَسَأُوكُمْ حَرَثًا لَكُمْ فَأَتَوْا حَرَثَكُمْ﴾               |
| المائدة : ٥  |           |   |
| ١٠٣          | ٦         | - ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَا أَقْتَلُوا صَعِيدًا طَيْبًا﴾               |
| يوسف : ١٢    |           |   |
| ١١٨          | ٤٢        | - ﴿فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ﴾                       |
| الإنسان : ٧٦ |           |   |
| ٥            | ٢٢        | - ﴿إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعِيكُمْ مَشْكُورًا﴾ |

## فهرس الرواية

| الرقم<br>المتسلسل | اسم الراوي                  | درجةه  | رقم الصفحة     |
|-------------------|-----------------------------|--|----------------|
| ١.                | ابراهيم بن خالد.            | ثقة  | (١٣٩)          |
| ٢.                | ابراهيم بن محمد بن طلحة.    | ثقة  | (١٢٨)          |
| ٣.                | ابراهيم بن محمد بن عرارة.   | ثقة  | (١٢٨)، (٤٤)    |
| ٤.                | ابراهيم بن يزيد النخعسي.    | ثقة  | (١١)           |
| ٥.                | أجلح بن عبد الله بن عسدي.   | صادق   | (١٣٨)          |
| ٦.                | أحمد بن حميد.               | ثقة  | (٥٧)           |
| ٧.                | أحمد بن حنبل.               | ثقة  | (١٣٢)          |
| ٨.                | أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة. | لا يأس به  | (٨٢)           |
| ٩.                | أحمد بن المعلى الدمشقي.     | صادق   | (٨٢)           |
| ١٠.               | أحمد بن يحيى الحلواني.      | ثقة  | (٤٦)           |
| ١١.               | إسحاق بن بكر بن مضر.        | ثقة  | (١٢٠)          |
| ١٢.               | إسرائيل بن يونس.            | ثقة  | ١٤٦، ١١٧، (٣٣) |
| ١٣.               | إسماعيل بن أبي خالد.        | ثقة  | (٢٩)           |
| ١٤.               | إسماعيل بن علي.             | ثقة  | ٣٠، (٢١)       |
| ١٥.               | إسماعيل بن عباس.            | ثقة في حديثه عن الشاميين<br>مخلط في أهل المحجاز. | ٨٣، (٥٦)       |
| ١٦.               | الأسود بن عبد الله.         | مجهول  | (١٤٥)          |
| ١٧.               | أسود بن عامر.               | ثقة  | (١٤٥)          |
| ١٨.               | أشعث بن سوار الكندي.        | ضعف  | ١٥٣، (٢٨)      |
| ١٩.               | أصبع بن الفرج.              | ثقة  | (٣٧)           |
| ٢٠.               | الأفلت بن خليفة.            | صادق   | (٦٧)           |
| ٢١.               | أميمة بنت أبي الصلت.        | مجهولة   | (١١١)          |
| ٢٢.               | أنس بن سيرين.               | ثقة  | (٢١)           |
| ٢٣.               | أيوب السختياني.             | ثقة  | ١٣٠، ١٠٢، (١٤) |
| ٢٤.               | أيوب بن سعيد الرملي.        | صادق يخطئ  | ٩١، (٦٠)       |

| رقم الصفحة    | درجة                 | اسم السراوي                      | الرقم<br>المتسلسل |
|---------------|----------------------|----------------------------------|-------------------|
| (١٤٥، ١٢٥)    | ضعف يدلّس عن الضعفاء | ٢٥. يقية بن الوليد               |                   |
| (١٢٠)         | ثقة                  | ٢٦. بكر بن مُضمر                 |                   |
| (١٥٤)         | ثقة                  | ٢٧. بُكير بن عبد الله الأشج      |                   |
| (٢٥)          | مجهولة               | ٢٨. بهية مولاية أبي بكر          |                   |
| (٩٩)          | ثقة                  | ٢٩. ثابت بن أسلم                 | *                 |
| (١٧)          | صدوق                 | ٣٠. ثابت الحداد                  | *                 |
| (١١٤)         | ثقة                  | ٣١. ثابت بن يزيد الأحول          | *                 |
| (١٩)          | صادق                 | ٣٢. جابر بن صَبَّاح الرَّاسِبِي  | *                 |
| (٢٩)          | ثقة                  | ٣٣. جابر بن يزيد                 | *                 |
| (١٣٦)         | متروك الحديث         | ٣٤. جابر بن يزيد بن يغوث الجعفري | *                 |
| (١٥٤)         | ثقة                  | ٣٥. جرير بن حازم                 | *                 |
| (٦٧)          | صحابية               | ٣٦. جسرة بنت دجاجة               | *                 |
| (١٥٥)         | صادق                 | ٣٧. عفَّر بن عون المخزومي        | *                 |
| (٦٠)          | ثقة                  | ٣٨. عفَّر بن محمد الفريابي       | *                 |
| (٨٤)          | صادق بهم             | ٣٩. عفَّر بن أبي المغيرة         | *                 |
| (١٤٧، ١٨)     | ضعف                  | ٤٠. الجلد بن أيبوب               | *                 |
| (٣٧)          | ثقة                  | ٤١. حاتم بن إسماعيل              | *                 |
| (٦٩)          | له صحبة              | ٤٢. الحارث بن عبد بن أوس         | *                 |
| (٣٥)          | ضعف                  | ٤٣. الحارث بن عبد الله الأعور    | *                 |
| (١٢٣)         | ثقة يرسل ويدلّس      | ٤٤. حبيب بن أبي ثابت             | *                 |
| (١١)          | مجهولة               | ٤٥. حبيبة بنت حماد               | *                 |
| ١٥٧، ١٣١، ١٠٢ | ثقة                  | ٤٦. حجاج بن المنهاج              | *                 |
| (٢٧)          | ضعف جداً             | ٤٧. حرام بن عثمان                | *                 |

| الرقم<br>المسلسل   | اسم المراوي                       | رقم الصفحة | درجةه                      |
|--------------------|-----------------------------------|------------|----------------------------|
| (٤٥)               | ٤٨. حرام بن معاوية                |            | ثقة                        |
| (٢٨)               | ٤٩. الحسن بن أبي الحسن البصري     |            | ثقة يرسل ويدلّس عن الضعفاء |
| (٢٨)               | ٥٠. الحسن بن صالح                 |            | ثقة رُمي بالتشييع          |
| (٥٧)               | ٥١. الحسن بن عبد الله الجلبي      |            | ثقة                        |
| (٥٥)               | ٥٢. حسن بن عرفة                   |            | صدق                        |
| (٧٩)               | ٥٣. الحسن بن مَكْرَم              |            | ثقة                        |
| (٦٤)               | ٥٤. الحسن بن يحيى <u>المرزقي</u>  |            | صدق                        |
| (٨٣)               | ٥٥. الحسين بن إسحاق التستري       |            | ثقة                        |
| (٨٢)               | ٥٦. الحسين بن أبي السري العسقلاني |            | ضعف                        |
| (٣٧)               | ٥٧. حسين بن عَبِيد اللہ بن عباس   |            | ضعف                        |
| (١٥٢)              | ٥٨. حفص بن غياث                   |            | ثقة، يدلّس                 |
| ٨٨، (٢٢)           | ٥٩. الحكم بن عتبة الكندي          |            | ثقة                        |
| (٧٩)               | ٦٠. الحكم بن فضيل                 |            | ثقة                        |
| (٩١)               | ٦١. حكيم الأثيم                   |            | صدق                        |
| ١٥٧، ١٣١، ٩١، (١٣) | ٦٢. حماد بن زيد                   |            | ثقة                        |
| ٩٩، (٩١)           | ٦٣. حماد بن سلمة                  |            | ثقة                        |
| (١٧)               | ٦٤. حماد بن المهايل               |            | مجهول                      |
| ٩٢، (٢٨)           | ٦٥. حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي    |            | ثقة                        |
| * * *              |                                   |            |                            |
| ٧٩، (٢١)           | ٦٦. خالد الحنذري                  |            | ثقة                        |
| (١١٩)              | ٦٧. خالد بن عبد الله الطحان       |            | ثقة                        |
| (١٥٠)              | ٦٨. خصيف بن عبد الرحمن            |            | صدق                        |
| (١٠٩)              | ٦٩. خلاس الهجرري                  |            | ثقة                        |
| * * *              |                                   |            |                            |
| (١٣١)              | ٧٠. داود بن أبي هند               |            | ثقة كان يهم بأخره          |

| رقم الصفحة                | درجة                        | الرقم المتسلسل اسم الراوي      |
|---------------------------|-----------------------------|--------------------------------|
| (١٢٠)                     | ثقة                         | ٧١. الريبع بن سليمان الجيزي    |
|                           | * * *                       |                                |
| (١٢٨)                     | روايته عن أهل العراق مقبولة | ٧٢. زهير بن محمد               |
| ١٥٠..(١٢٤)                | ثقة                         | ٧٣. زياد بن أبيوب              |
| (٨١)                      | ثقة يدلّس                   | ٧٤. زيد بن أسلم                |
|                           | * * *                       |                                |
| (٥٨)                      | ثقة                         | ٧٥. السائب بن عمر              |
| ١٣٠..(٨٤)                 | ثقة                         | ٧٦. سعيد بن جبير               |
| (١١٣)                     | ثقة                         | ٧٧. سعيد بن الريبع             |
| (٨٥)                      | صدقوق                       | ٧٨. سعيد بن عبد الجبار         |
| (٨٣)                      | ثقة                         | ٧٩. سعيد بن عبد الرحمن الخزاعي |
| (١٠٤)                     | ثقة                         | ٨٠. سعيد بن المسيب             |
| ١٣٧، ١٣٦، ١٢٥، (١٧)، (١١) | ثقة، يدلّس                  | ٨١. سفيان الثوري               |
| (٥٠)                      | ثقة، يدلّس عن الثقات        | ٨٢. سفيان بن عيينة             |
| (١١١)                     | صدقوق كثير الخطأ            | ٨٣. سلمة بن الفضل الأبرش       |
| (١١٢)                     | ثقة                         | ٨٤. سليمان بن سحيم             |
| (٩١)                      | ثقة                         | ٨٥. سليمان بن حارب             |
| (٨٢)                      | صدقوق يخطئ                  | ٨٦. سليمان بن عبد الرحمن       |
| (١٥٨)                     | صدقوق في حديثه بعض لين      | ٨٧. سليمان بن موسى الأموي      |
| (١٥٤)                     | ثقة                         | ٨٨. سليمان بن يسار             |
| (١٤٨)                     | مجهول                       | ٨٩. سهم مولى ابن سليمان        |
| (١١٩)                     | صدقوق                       | ٩٠. سهيل بن أبي صالح           |
| (٨٠)                      | ثقة                         | ٩١. سويد بن قيس                |
|                           | * * *                       |                                |
| (١٤٤)                     | صدقوق                       | ٩٢. شجاع بن الوليد             |
| (١٥٦)                     | صحابي                       | ٩٣. شرجبيل بن السمط            |

| رقم الصفحة         | درجة                             | الرقم<br>المتسلسل<br>اسم السراوي |
|--------------------|----------------------------------|----------------------------------|
| ٢٩، ٣٧، ٤٦، (١٥)   | صدوق يخطئ كثيراً                 | ٩٤. شُريك بن عبد الله النخعي     |
| ١٥٥، ١١٢، ٨٦، (٣٧) | ثقة                              | ٩٥. شعبة بن الحجاج               |
| (١٢١)              | صدوق كثيراً بالإرسال<br>والأوهام | ٩٦. شهر بن حوشب                  |
| (١١٦)              | ثقة                              | ٩٧. شيبان النحوي                 |
|                    | * * *                            |                                  |
| (٨١)               | ثقة                              | ٩٨. صفوان بن سليم                |
|                    | * * *                            |                                  |
| (١١٤)              | ثقة                              | ٩٩. عاصم بن سليمان الأحوص        |
| (٧٨)               | صادق                             | ١٠٠. عاصم بن عمرو البجلي         |
| (٣١)               | صادق رُمي بالقدر                 | ١٠١. عباد بن إسحاق               |
| ١٣١، ١٢٥، (٢٩)     | ثقة يرسل                         | ١٠٢. عامر بن شراحيل الشعبي       |
| ١٣٩، ١٣٧           |                                  |                                  |
| (١٤٥)              | ثقة                              | ١٠٣. عبادة بن نسي                |
| (٤٤)               | ثقة                              | ١٠٤. عباس بن عبد الله بن معبد    |
| (٤٥)               | ثقة                              | ١٠٥. عباس العنبري                |
| ٩٠، (٨٨)           | ثقة                              | ١٠٦. عبد الحميد بن عبد الرحمن    |
| (١٢٠)              | ثقة                              | ١٠٧. عبد الحميد بن بهرام         |
| (١٥٥)              | ثقة إلا في الإفريقي              | ١٠٨. عبد الرحمن بن رافع          |
| ١٥٥، (٥٢)          | ضعف                              | ١٠٩. عبد الرحمن بن زياد بن أنعم  |
|                    |                                  | (أبو خالد الإفريقي)              |
| (١٤)               | لا يأس به                        | ١١٠. عبد الرحمن بن أبي شريح      |
| (٢٦)               | صادق يتshireع                    | ١١١. عبد الرحمن بن صالح الأزدي   |
| (٨٣)               | ثقة                              | ١١٢. عبد الرحمن بن عائذ الشمالي  |
| (١٤٥)              | صحابي                            | ١١٣. عبد الرحمن بن غننم          |
| (١٢٩)              | ثقة                              | ١١٤. عبد الرحمن بن القاسم        |

| الرقم<br>المتسلسل                               | اسم الراوي           | درجةه           | رقم الصفحة |
|---|----------------------|-----------------|------------|
| ١١٥. عبد الرحمن بن مهدي                         | ثقة                  | (٤٥)            |            |
| ١١٦. عبد الرحيم بن سليمان الكناني               | ثقة                  | (٥٧)            |            |
| ١١٧. عبد الرزاق الصنعاني                        | ثقة، عمي في آخر عمره | ١٤٠، (٦٧)، (١١) |            |
| ١١٨. عبد السلام بن محمد الحمسي                  | صدوق                 | (١٤٥)           |            |
| ١١٩. عبد العزيز بن محمد الداروري                | صدوق                 | ٨٥، (٨١)        |            |
| ١٢٠. عبد العزيز بن يحيى بن يوسف                 | صدوق                 | (١٢٩)           |            |
| ١٢١. عبد الكرم                                  | لم أستطع تمييزه      | (٢٣)            |            |
| ١٢٢. عبد الكريم بن مالك الجزري                  | ثقة                  | (٦٧)            |            |
| ١٢٣. عبدالله بن أبي بكر                         | ثقة                  | (٣١)            |            |
| ١٢٤. عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم | ثقة                  | (٧٠)            |            |
| ١٢٥. عبد الله بن سعيد أبو سعيد الأشع            | ثقة                  | (٥٩)            |            |
| ١٢٦. عبد الله بن عباس                           | صحابي مشهور          | (٥٨)            |            |
| ١٢٧. عبد الله بن عمرو بن العاص                  | صحابي                | (١٠٥)           |            |
| ١٢٨. عبد الله بن عمر بن غانم                    | ثقة                  | (٥٢)            |            |
| ١٢٩. عبد الله بن المبارك                        | ثقة                  | (١٣٨)، (٦٤)     |            |
| ١٣٠. عبد الله بن محمد بن عقيل                   | صدوق يخطئ            | (١٢٨)، (١٢٦)    |            |
| ١٣١. عبد الله بن مسعود                          | صحابي مشهور          | (٦٨)            |            |
| ١٣٢. عبد الله بن مسلمة                          | ثقة                  | (٥٢)            |            |
| ١٣٣. عبد الله بن أبي مليكة                      | ثقة                  | (١١٧)، (٥٨)     |            |
| ١٣٤. عبد الله بن ثمير الهمданى                  | ثقة                  | (١٣٢)           |            |
| ١٣٥. عبد الله بن هاشم بن جبان                   | ثقة                  | (٣٨)            |            |
| ١٣٦. عبد الملك                                  | مجهول                | (١٨)            |            |
| ١٣٧. عبد الملك بن ميسرة الزراد                  | ثقة                  | (١٣٧)           |            |
| ١٣٨. عبد الواحد بن زيد                          | ثقة                  | (٦٦)            |            |

| رقم الصفحة           | درجة      | اسم المراوي                      | الرقم المتسلسل |
|----------------------|-----------|----------------------------------|----------------|
| (١٨)                 | ثقة       | عبدالوازد بن سعيد                | ١٣٩            |
| (٤٨)                 | صدق       | عبدالوهاب بن عطاء                | ١٤٠            |
| (١١٢)                | ثقة       | عبيد الله بن أبي جعفر            | ١٤١            |
| ١١٦، (٥٨)            | ثقة       | عبيد الله بن موسى بن أبي المختار | ١٤٢            |
| (٦٠)                 | صدق يخطئ  | عتبة بن أبي حكيم                 | ١٤٣            |
| (١٥)                 | ثقة       | عثمان بن أبي زرعة                | ١٤٤            |
| (١١٧)                | ضعف       | عثمان بن سعد                     | ١٤٥            |
| (١٧)                 | ثقة       | عدي بن دينار المذني              | ١٤٦            |
| (١٤٦)                | مجهول     | عرفجنة السلمي                    | ١٤٧            |
| ١٢٣، (١١٩)           | ثقة       | عروة بن الزبير                   | ١٤٨            |
| ١٥٨، ١٥٠، (٢٢)       | ثقة يرسل  | عطاء بن أبي رباح                 | ١٤٩            |
| (٨١)                 | ثقة       | عطاء بن يسار                     | ١٥٠            |
| ٩٤، ٧٩، ٤٨، ٤٤، (٣٧) | ثقة       | عكرمة البربرى مولى ابن عباس      | ١٥١            |
| ١٥٠، ١٣٩، ١٤٤        |           |                                  |                |
| (٤٥)                 | صدق       | العلاء بن الحارث                 | ١٥٢            |
| (١٨)                 | ضعف       | العلاء بن كثير                   | ١٥٣            |
| (٢٢)                 | ثقة       | العلاء بن المسيب                 | ١٥٤            |
| (٣٢)                 | ثقة       | علقمة بن أبي علقة                | ١٥٥            |
| (٥٦)                 | ثقة       | علي بن حُجْر                     | ١٥٦            |
| (١٥)                 | ثقة       | علي بن الجعْد                    | ١٥٧            |
| (١٤٤)                | صدق       | علي بن عبد الأعلى                | ١٥٨            |
| (١٤٥)                | صدق       | علي بن علي البشكري               | ١٥٩            |
| (١٢٣)                | ثقة       | علي بن محمد بن إسحاق             | ١٦٠            |
| (١٣٩)                | ثقة       | علي بن مُسْهَر الشيباني          | ١٦١            |
| (٢٢)                 | صدق يتشيع | علي بن هشام                      | ١٦٢            |

| الرقم<br>المسلسل | اسم المراوي                | درجة                                      | رقم الصفحة                     |
|------------------|----------------------------|---|--------------------------------|
| (١٣٦)            | عمار بن أبي عمار           | ثقة                                       |                                |
| (٥٢)             | عمارة بن غراب              | يعتبر بحديثه من غير<br>رواية الإفريقي عنه |                                |
| (١٢٨)            | عمان بن طحنة               | صدوق                                      |                                |
| (١١)             | عمرة بنت حبان السهمية      | مجهولة                                    |                                |
| ١٢٠، ٧١، (٣١)    | عمرة بن عبد الرحمن         | ثقة                                       |                                |
| (١٢٨)            | عمرو بن زرعة الخارفي       | لم أقف على ترجمته                         |                                |
| ١٠٣، (٨٦)        | عمرو بن شعيب               | صدق يُرسل                                 |                                |
| (٧٢)             | عمرو بن عبد الجبار العبدى  | ضعف                                       |                                |
| (٧٢)             | عمرو بن عبد الغفار الفقىمى | مُتهم بالوضع                              |                                |
| (٦٩)             | عمرو بن عون                | ثقة                                       |                                |
| (٦٢)             | عمرو بن علي                | ثقة                                       |                                |
| (٢٦)             | غيلان بن جامع المحاربى     | صدق يخطئ كثيراً                           | عمرو بن هشام (أبو مالك الجنبي) |
| (١٤٦)            | عمر وبن يعلى الثقفى        | منكر الحديث                               |                                |
| (١١٢)            | عيسى بن طحنة               | ثقة                                       |                                |
|                  | *                          | *   | *                              |
| (١٣٧)            | غيلان بن جامع المحاربى     | ثقة                                       |                                |
|                  | *                          | *   | *                              |
| (١٢٥)            | فراس بن يحيى الهمданى      | ثقة                                       |                                |
|                  | *                          | *   | *                              |
| ١٢٩، (٢٦)        | القاسم بن محمد             | ثقة                                       |                                |
| ٢٩، ٣٢، (١٢)     | قتادة بن دعامة الدسوسي     | ثقة                                       |                                |
| (٧٩)             | قتيبة بن سعيد              | ثقة                                       |                                |
| ١٣٧، ١٣١، (١٢٥)  | قمر بنت عمرو               | ثقة                                       |                                |
| (٩٦)             | قيس بن الربيع              | ضعف                                       |                                |
| (١٥٤)            | قيس بن سعد                 | ثقة                                       |                                |

| رقم الصفحة   | درجةه                | اسم المراوي                      | الرقم<br>المتسلسل |
|--------------|----------------------|----------------------------------|-------------------|
| (١٤٤، ٦٤)    | ثقة                  | ١٨٥. كثير بن زياد (أبو سهل)      |                   |
| (١٠٢)        | مقبولة               | ١٨٦. كريمة بنت همام              |                   |
|              | * * *                |                                  |                   |
| (٧٧)         | ثقة                  | ١٨٧. ليث بن سعد                  |                   |
| (٧١)         | ثقة                  | ١٨٨. مالك بن أنس الأصحابي        |                   |
| (١٥)         | ثقة                  | ١٨٩. ماهان الخنفسي               |                   |
| (١٠٣)        | ضعف                  | ١٩٠. الثنى بن الصباح             |                   |
| (١٥٠)        | ثقة                  | ١٩١. مجاهد بن جبر المكي          |                   |
| (٦٠)         | ثقة                  | ١٩٢. محمد بن أبيان البلخى        |                   |
| (١٧)         | صدوق                 | ١٩٣. محمد بن أحمد بن أنس الشامي  |                   |
| ١٢٩، ١١١، ٢٦ | صدوق يدلس عن الضعفاء | ١٩٤. محمد بن إسحاق بن يسار       |                   |
| (١٤٨)        | لم أستطع تبيذه       | ١٩٥. محمد بن إسماعيل             |                   |
| (١٤٦، ١٣٧)   | صادق                 | ١٩٦. محمد بن إسماعيل الحسانى     |                   |
| (١٢٧)        | ثقة                  | ١٩٧. محمد بن شبار                |                   |
| (٦٠)         | لم أقف على ترجمة     | ١٩٨. محمد بن جابر الجندي ساپورى  |                   |
| (٦٤)         | ثقة                  | ١٩٩. محمد بن حاتم (حبى) الجرجانى |                   |
| ١٥٨، ١٣٢، ١٧ | صدرق، إذا حدث عن     | ٢٠٠. محمد بن راشد                |                   |
|              | ثقة فحدىشه مستقيم    |                                  |                   |
| (٤٠)         | ضعف يضع الحديث       | ٢٠١. محمد بن زكريا الغلابى       |                   |
| (١٣٨)        | ضعف                  | ٢٠٢. محمد بن سالم الهمدانى       |                   |
| (٦٥)         | متروك الحديث         | ٢٠٣. محمد بن سعيد المصروب        |                   |
| (١٢٩)        | ثقة                  | ٢٠٤. محمد بن سلمة الباهلى        |                   |
| (٦٠)         | صادق                 | ٢٠٥. محمد بن سماعة الرملى        |                   |
| (١٤)         | ثقة                  | ٢٠٦. محمد بن سيرين               |                   |
| (٤٥)         | ثقة                  | ٢٠٧. محمد بن عبد الأعلى          |                   |

| رقم الصفحة         | درجة                             | اسم الرواوى                                  | الرقم<br>المتسلسل |
|--------------------|----------------------------------|--|-------------------|
| (٨١)               | ثقة                              | محمد بن عبد الله الحضرمي                     | ٢٠٨               |
| (١٣)               | ثقة                              | محمد بن عَبِيدِ بن حساب الغُبْرِي            | ٢٠٩               |
| (١١٠)              | ثقة                              | محمد بن عمرو والرازى                         | ٢١٠               |
| ٣٦، (١٠)           | صدوق                             | محمد بن عمرو بن علقمة                        | ٢١١               |
| (٥٦)               | ضعيف                             | محمد بن الفضل                                | ٢١٢               |
| ١٤٦، (١٣٧)         | ثقة                              | محمد بن مخلد                                 | ٢١٣               |
| ١١٩، (٢٦)          | ثقة                              | محمد بن مسلم الزهرى                          | ٢١٤               |
| (٥٣)               | ثقة                              | محمد بن منصور                                | ٢١٥               |
| (١٠٠)              | ثقة                              | محمد بن المهاج                               | ٢١٦               |
| (١٠٢)              | ثقة                              | محمد بن هزم العبدى                           | ٢١٧               |
| ١١٦، ١٨، ١٢، (٦٦)  | ثقة                              | محمد بن يحيى الذهلى                          | ٢١٨               |
| ١٢٥، ١٢٠، (٨٩)     | ثقة                              | محمد بن يوسف بن واقد الضبي                   | ٢١٩               |
| (٩٨)               | ضعيف جداً                        | محمد بن يونس الكذبى                          | ٢٢٠               |
| (١٥٠)              | صدوق                             | مروان بن شجاع الجزارى                        | ٢٢١               |
| ١٤٤، (٦٤)          | مقولة                            | مسندة الأزدي                                 | ٢٢٢               |
| ١٠٨، ١٠٦، (٨٧)     | ثقة                              | مسدد بن مسره                                 | ٢٢٣               |
| (٩٩)               | مجهول                            | مسلم بن صبيح البصري                          | ٢٢٤               |
| (٥٧)               | ثقة                              | مسلم بن صبيح الهمданى                        | ٢٢٥               |
| ١١٤، ١١٣، (١٢)     | ثقة                              | معاذة العدوية                                | ٢٢٦               |
| (٤٥)               | صدوق                             | ماوية بن صالح                                | ٢٢٧               |
| (١٣٢)              | مجهول                            | معقل الحشمى                                  | ٢٢٨               |
| (٦٦)               | ثقة                              | معلى بن أسد                                  | ٢٢٩               |
| (١٣٩)              | ثقة                              | معلى بن منصور الرازى                         | ٢٣٠               |
| ١٤٠، ١٣٠، ٦٧، (٣٤) | ثقة، حديثه بالبصرة<br>فيه اضطراب | معمر بن راشد                                 | ٢٣١               |
| (٨٨)               | صدوق                             | مِقْسُمُ بْنُ بُجْرَةِ مُولَى ابْنِ عَبَّاسٍ | ٢٣٢               |

| رقم الصفحة               | درجةه                     | الراوي المتسلسل              | الرقم |
|--------------------------|---------------------------|------------------------------|-------|
| (٥٠)                     | ثقة                       | منيوز بن أبي سليمان المكي    | ٢٣٣   |
| (١٥٠)                    | لم أستطع تمييزه           | موسى بن إسماعيل              | ٢٣٤   |
| (٢٢)                     | ثقة                       | موسى بن اسماويل التميمي      | ٢٣٥   |
| (١١٢)                    | صدق له أوهام              | موسى بن داود الضبي           | ٢٣٦   |
| (٥٦)                     | ثقة                       | موسى بن عقبة                 | ٢٣٧   |
| (٦٥)                     | مجهول                     | مولى عبد الرحمن بن عوف       | ٢٣٨   |
| (٧٧)                     | ثقة                       | ميمون بن مهران               | ٢٣٩   |
| (٥٦)                     | ثقة                       | نافع ، أبو عبد الله الفقيه.  | ٢٤٠   |
| (١٤٤)                    | ثقة                       | نصر بن علي الجهمي            | ٢٤١   |
| (١٨)                     | متروك الحديث              | هارون بن زياد                | ٢٤٢   |
| (٧٩)                     | ثقة                       | هاشم بن القاسم (أبو النضر)   | ٢٤٣   |
| ٤٨، (٤٧)                 | ثقة                       | هشام بن حسان                 | ٢٤٤   |
| (٨٢)                     | صدق                       | هشام بن عمّار                | ٢٤٥   |
| ١٢٤، (٧٧)                | ثقة كثير التدليس والإرسال | هشيم بن بشير                 | ٢٤٦   |
| (١٤٠)                    | صدق                       | واصل مولى ابن عيينة          | ٢٤٧   |
| ١٥٤، ١٤٦، ١٣٧، ١٢٣، (٩٠) | ثقة                       | وكيع بن الجراح               | ٢٤٨   |
| (٦٩)                     | ثقة                       | الوليد بن عبد الرحمن المجرشي | ٢٤٩   |
| (١١٨)                    | ثقة                       | وهب بن بقية                  | ٢٥٠   |
| (٩٤)                     | ثقة                       | وهب بن نافع                  | ٢٥١   |
| (١٠٢)                    | ثقة                       | يعيني بن إسحاق البجلي        | ٢٥٢   |
| (٥٦)                     | ضعف                       | يعيني بن أبي أنيسة           | ٢٥٣   |
| (١١٧)                    | ثقة                       | يعيني بن أبي بكر             | ٢٥٤   |
| (١٥٧)                    | ثقة                       | يعيني بن سعيد بن العاص       | ٢٥٥   |
| ١٠٩، ١٠٦، ٨٧، ٦٣، (٣٨)   | ثقة                       | يعيني بن سعيدقطان            | ٢٥٦   |
| (٤٨)                     | صدق                       | يعيني بن أبي طالب            | ٢٥٧   |
| (٣٧)                     | صدق رمي بالتشييع          | يعيني بن عثمان بن صالح       | ٢٥٨   |
| (٨٤)                     | رمي بالوضع                | يعيني بن العلاء السرازي      | ٢٥٩   |

| الرقم<br>المتسلسل | اسم المراوي       | درجة                                       | رقم الصفحة |
|-------------------|-------------------|--|------------|
| (١١٦)             | ثقة               | ٢٦٠. يحيى بن أبي كثير                      |            |
| (١٠٢)             | ثقة               | ٢٦١. يزيد بن إبراهيم التستري               |            |
| (٨٠)              | ثقة               | ٢٦٢. يزيد بن أبي حبيب                      |            |
| (١١٣)             | ثقة               | ٢٦٣. يزيد الشند                            |            |
| (١٢٠)             | ثقة               | ٢٦٤. يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد    |            |
| (٨٩)              | صدوق ر بما وهم    | ٢٦٥. يزيد بن أبي مالك                      |            |
| (٨٤)              | صادق              | ٢٦٦. يعقوب القمي                           |            |
| (٦٩)              | ثقة               | ٢٦٧. يعلى بن عطاء العامري                  |            |
| (٢٩)              | ثقة إلا في حديثه  | ٢٦٨. يعلى بن عبد الطنافي                   |            |
|                   | عن الشوري         |  |            |
| (٨٤)              | ثقة               | ٢٦٩. يونس بن محمد المؤدب                   |            |
| (٦٤)              | صادق              | ٢٧٠. يونس بن نافع                          |            |
| * * * * *         |                   |  |            |
| (٨٢)              | ثقة               | ٢٧١. أبو أحمد: عبد الوهاب بن نجدة الحوطبي. |            |
| (١٤٨)             | لم أقف على ترجمته | ٢٧٢. أبو أحمد بن فارس.                     |            |
| (٥٩)              | ثقة               | ٢٧٣. أبوأسامة: حماد بن أسامة بن زيد.       |            |
| (١٤٨)             | لم أقف على ترجمته | ٢٧٤. أبو إسحاق الأصفهاني.                  |            |
| (٣٥)              | ثقة، اختلط        | ٢٧٥. أبوإسحاق السبيعي: عمرو بن عبد الله    |            |
| (١٤٥)             | ثقة               | ٢٧٦. أبوإسماعيل الترمذى: محمد بن إسماعيل   |            |
| (١٢٤، ٩٢)         | ثقة               | ٢٧٧. أبوبشر البجلي: بستان بن بشر.          |            |
| (٦٦، ٣٨)          | ثقة               | ٢٧٨. أبو بكر: محمد بن الفضل بن إسحاق       |            |
|                   |                   | ابن خزيمة.                                 |            |
| (٩٨)              | ثقة               | ٢٧٩. أبو بكر بن إسحاق: محمد بن إسحاق       |            |
|                   |                   | الصاغانى.                                  |            |
| (١٥٦)             | ثقة               | ٢٨٠. أبوبكر بن حفص.                        |            |

| الرقم<br>المتسلسل | اسم الرواية                                   | درجةه رقم الصفحة        |
|-------------------|---|-------------------------|
| ٢٨١               | أبو بكر بن أبي شيبة: عبد الله بن محمد         | (١٢٣) ثقة               |
| ٢٨٢               | أبو بكر الفارسي: محمد بن إبراهيم              | (١٤٧) لم أقف على ترجمته |
| ٢٨٣               | أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم                | (١٢٠)(٧٠) ثقة           |
| ٢٨٤               | أبو تميم: طريف بن مجالد                       | (٩١) ثقة                |
| ٢٨٥               | أبو جعفر: محمد بن علي بن الحسين               | (٢٢) ثقة                |
| ٢٨٦               | أبو جعفر الأنصاري                             | (١٤) صحابي              |
| ٢٨٧               | أبو جعفر الرزاز: محمد بن عمرو                 | (٧٨) ثقة                |
| ٢٨٨               | أبو الجوزاء: أوس بن عبد الله الريعي           | (٦٥) ثقة يرسل           |
| ٢٨٩               | أبو حرة الرفاشي                               | (٩٢) صدوق               |
| ٢٩٠               | أبو حمزة القصاب: ميمون الأعور                 | (٥٠) ضعيف               |
| ٢٩١               | أبو الحسين بن بشران: علي بن محمد              | (٨٨) ثقة                |
| ٢٩٢               | أبو الخطاب الهجري                             | (٦٦) مجهول              |
| ٢٩٣               | أبو الرجال: محمد بن عبد الرحمن                | (٧١) ثقة                |
| ٢٩٤               | أبو الزبير المكي: محمد بن مسلم بن تدرس        | (١٥٣) صدوق يدلس         |
| ٢٩٥               | أبو سعيد بن أبي عمرو: محمد بن موسى            | (٤٨) ثقة                |
| ٢٩٦               | أبو سفيان: طلحة بن نافع                       | (٦١) صدوق               |
| ٢٩٧               | أبو سلمة: إسماعيل بن عبد الرحمن               | (٧٠)(٦٣) ثقة            |
| ٢٩٨               | أبو طاهر: محمد بن الفضل بن محمد ابن خزيمة     | (٦٦)(٢٨) ثقة            |
| ٢٩٩               | أبو عامر العقددي                              | (١٢٧) ثقة               |
| ٣٠٠               | أبو العباس الأصم: محمد بن يعقوب               | (٤٨) ثقة                |
| ٣٠١               | أبو عبد الله المحافظ: محمد بن عبد الله الحاكم | (٩٨)(٤٧) ثقة            |
| ٣٠٢               | أبو عبد الملك: أحمد بن إبراهيم القرشي         | (٨٢) صدوق               |
| ٣٠٣               | أبو عطاء: السائب بن مالك                      | (٥٩) ثقة                |



| الرقم<br>المتسلسل | اسم المراوي                   | درجةه              | رقم الصفحة |
|-------------------|-------------------------------|--------------------|------------|
| ٣٢٥               | أم بكر                        | مجهولة             | (١١٦)      |
| ٣٢٦               | أم حَجَدر العامرية            | مجهولة             | (١٠٨)      |
| ٣٢٧               | أم ذُرَّة                     | ثقة                | (٨٥)       |
| ٣٢٨               | أم علقة (مرجانة)              | مقبولة             | (٢٢)       |
| ٣٢٩               | أم قيس بنت محسن               | صحابية مشهورة      | (١٠٧)      |
| ٣٣٠               | أم منبِّوذ                    | مقبولة             | (٥٠)       |
| ٣٣١               | أم الْهُذَيل (حفصة بنت سيرين) | ثقة                | (٤٧)       |
| ٣٣٢               | أم يوسف                       | مجهولة             | (١٤٨)      |
| ٣٣٣               | أم يونس بنت شداد              | مجهولة             | (١٠٨)      |
| ٣٣٤               | ابنة غيلان.                   | لم أقف على ترجمتها | (٢٦)       |

\* \* \* \* \*

## فهرس أطراط الأحاديث والآثار

| الرقم<br>المسلسل | طرف الحديث | درجةه              | الراوي   | رقم<br>الصفحة |
|------------------|------------|--------------------|--|---------------|
| ١.               | صحيح بشاهد | عائشة              | «إحدانا حيض وليس لها ولزوجها إلا فراش واحد...»                           | ٥٢            |
| ٢.               | صحيح       | أسماء بنت أبي بكر  | «إذا أصاب ثوب إحداكنَ الدَّمَ من الحيضة...»                              | ١٠٤           |
| ٣.               | صحيح بشاهد | أنس                | «إذا اغتسلت المرأة من حيضها نقضت شعرها...»                               | ٩٨            |
| ٤.               | —          | عائشة              | «إذا بلغت المenses تسع سنين فهسي امرأة...»                               | ١٦            |
| ٥.               | صحيح بشاهد | أم سلمة            | «إذا حاضت المenses وجب عليها ما يجب على أمها...»                         | ١٤            |
| ٦.               | ضعيف موقوف | عائشة              | «إذا رأت الحامل الصفرة توضّأت وصلّت...»                                  | ١٥٨           |
| ٧.               | صحيح موقوف | عائشة              | «إذا رأت الحُلْبَى الدَّمَ فلتتمسّكُ عن الصلاة...»                       | ١٥٧           |
| ٨.               | صحيح بشاهد | علي                | «إذا رأت المرأة بعد الطهور ما يربّيها مثل غسالة...»                      | ٣٤            |
| ٩.               | ضعيف موقوف | عثمان بن أبي العاص | «إذا رأت المرأة الصفرة في أيام غير حيضها...»                             | ٢٧            |
| ١٠.              | صحيح موقوف | زيد بن ثابت        | «إذا طلق الرجل امرأته وهي نَسَاءٌ...»                                    | ١٥٤           |
| ١١.              | ضعيف موقوف | عبد الرحمن بن عوف  | «إذا طهرت الحانص قبل غروب الشمس صلت الظهر...»                            | ٦٥            |
| ١٢.              | صحيح موقوف | عائشة              | «إذا غسلت المرأة الدَّمَ، فلم يذهب فلتغتَّرِ...»                         | ١١٣           |
| ١٣.              | حسن        | عائشة              | «إذا كان دم الحيضة فإنه أسوأ دم يُعسرُ...»                               | ٣٦            |
| ١٤.              | ضعيف       | معاذ               | «إذا مضى للنَّسَاءِ سَبْعَ...»   | ١٤٤           |
| ١٥.              | صحيح موقوف | عائشة              | «إنَّ كَانَ لِبِكُونِ عَلَيَّ الصِّيَامُ مِنْ رَمَضَانَ...»              | ٦٢            |
| ١٦.              | حسن بشاهد  | ابن عباس           | «إنَّ لِلْحَانصِ دُفَعَاتٍ وَلِدَمِ الْحِبْضِ رِيحٌ...»                  | ٣٢            |
| ١٧.              | حسن بشاهد  | فاطمة بنت أبي حبيش | «إِنَّمَا ذَلِكَ رَكْضَةٌ مِّن الشَّيْطَانِ...»                          | ١١٧           |
| ١٨.              | صحيح       | عائشة              | «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرقٌ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ صَلَّى...»                     | ١٢٢           |
| ١٩.              | ضعيف موقوف | ابن عباس           | «إِنَّمَا ذَلِكَ مِن الشَّيْطَانِ يُرِيدُ أَنْ يَكْفُرَ إِحْدَاهُنَّ...» | ١٢٠           |
| ٢٠.              | صحيح بشاهد | عائشة              | «إِنَّمَا هِيَ عِرقٌ أَوْ عِرْقٌ...»                                     | ١١٦           |
| ٢١.              | صحيح       | أم سلمة            | «إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَفْرَغَ عَلَيْكَ ثَلَاثٌ حَفَنَاتٌ...»         | ٩٧            |
| ٢٢.              | ضعيف       | عبد الله بن عمرو   | «إِنَّهُ سَيَفْتَحُ عَلَيْكَمْ أَرْضَ الْأَعْجَمِ...»                    | ١٥٤           |
| ٢٣.              | ضعيف موقوف | عبد الله بن عمر    | «إِنَّمَا أَقْبَلْتُ أَرِيدُ الطَّوَافَ...»                              | ١٣٥           |

| الرقم | الصفحة               | درجه                | الراوي  | طرف الحديث                           |
|-------|----------------------|---------------------|---|--------------------------------------|
| ٤٢.   | أبي هريرة            | صحيح بشاهده         | ـ أني أكون في الرمل أربعة أشهر أو خمسة...»  |                                      |
| ٤٣.   | ابن عباس             | صحيح موقوف          | ـ إني امرأة مستحاضة أصابني بسلام وضُر...»   |                                      |
| ٤٤.   | رجـل                 | ضعـيف               | ـ أدركـت نـسـانـيـاـ الأول...»  |                                      |
| ٤٥.   | أبو هريرة            | صحيح موقوف          | ـ أربع لا يحرمن على جنـب ولا حـائـض...»   |                                      |
| ٤٦.   | ابن عباس             | صحيح بشاهده         | ـ أقبل وأدبر واتق الدم والحيض ...»  |                                      |
| ٤٧.   | وائلـة               | ضعـيف               | ـ أقلـ الحـيـضـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ وأـكـثـرـهـ عـشـرـةـ...»                            |                                      |
| ٤٨.   | أبو أمامة            | حسن بشـاهـدـه       | ـ أقلـ ماـ يـكـونـ منـ المـحـيـضـ لـلـجـارـيـةـ الـبـكـرـ وـالـثـيـبـ ...»            |                                      |
| ٤٩.   | عائـشـةـ             | صـحـيـحـ بـشـاهـدـه | ـ أـكـانـ رـسـولـ اللـهـ .ـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ .ـ يـضـاجـعـكـ            |                                      |
|       |                      |                     |   | ـ وـأـنتـ حـائـضـ ...»               |
| ٥٠.   | عائـشـةـ             | صـحـيـحـ بـشـاهـدـه | ـ أـمـاـ تـسـتـطـعـ إـحـدـاـكـ إـذـاـ تـطـهـرـتـ مـنـ حـيـضـتـهاـ ...»                |                                      |
| ٥١.   | ابن عباس             | صـحـيـحـ            | ـ أـمـرـ النـاسـ أـنـ يـكـونـ آخـرـ عـهـدـهـ بـالـبـيـتـ ...»                         |                                      |
| ٥٢.   | أم عطية              | صـحـيـحـ            | ـ أـمـرـنـاـ رـسـولـ اللـهـ .ـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ .ـ أـنـ نـخـرـجـهـنـ   |                                      |
|       |                      |                     |   | ـ فـيـ الـفـطـرـ وـالـأـضـحـىـ ...». |
| ٥٣.   | عائـشـةـ             | صـحـيـحـ            | ـ أـمـرـهـاـ أـنـ تـغـتـسـلـ عـنـدـ كـلـ صـلـالـةـ ...»                               |                                      |
| ٥٤.   | أـبـوـ جـعـفرـ       | صـحـيـحـ بـشـاهـدـه | ـ أـمـرـهـاـ النـبـيـ .ـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ .ـ إـذـاـ مـضـتـ أـيـامـهـاـ |                                      |
|       |                      |                     |   | ـ اـغـتـسـلـتـ ...»                  |
| ٥٥.   | ابـنـ عـبـاسـ        | صـحـيـحـ مـوقـوفـ   | ـ أـمـاـ لـوـ رـأـتـ الدـمـ الـبـحـرـانـيـ فـلـاـ تـصـلـيـ ...»                       |                                      |
| ٥٦.   | جابـرـ               | صـحـيـحـ بـشـاهـدـه | ـ أـمـيرـانـ وـلـيـسـاـ بـأـمـيـرـيـنـ ...»   |                                      |
| ٥٧.   | عـكـرـمـةـ           | صـحـيـحـ            | ـ أـنـ تـنـتـظـرـ أـيـامـ أـقـرـائـهـاـ ثـمـ تـغـتـسـلـ ...»                          |                                      |
| ٥٨.   | عائـشـةـ             | صـعـيـفـ مـوقـوفـ   | ـ أـنـتـ اـمـرـأـ طـهـرـكـ اللـلـهـ ...»  |                                      |
| ٥٩.   | عائـشـةـ             | صـحـيـحـ بـشـاهـدـه | ـ أـنـ اـبـنـةـ غـبـلـانـ أـتـتـ النـبـيـ .ـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ...»     |                                      |
| ٦٠.   | جابـرـ               | صـعـيـفـ            | ـ أـنـ اـبـنـةـ مـرـشـدـ الـأـنـصـارـيـ أـتـتـ النـبـيـ .ـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ     |                                      |
|       |                      |                     |   | ـ وـسـلـمـ .ـ فـقـالتـ ...»          |
| ٦١.   | عائـشـةـ             | صـحـيـحـ بـشـاهـدـه | ـ أـنـ اـبـنـ عـبـاسـ سـلـلـ عـنـ الـمـرـأـةـ تـحـيـضـ فـيـ دـرـعـهـاـ ...»           |                                      |
| ٦٢.   | عبد الرحمن بن عائـذـ | صـحـيـحـ بـشـاهـدـه | ـ أـنـ رـجـلـاـ سـأـلـ مـعـاذـ بـنـ جـبـلـ عـماـ يـوـجـبـ الـفـسـلـ ...»              |                                      |

| الرقم<br>المتسلسل | طرف الحديث  | درجته           | الراوي الصفحة        |
|-------------------|---|-----------------|----------------------|
| ٤٥                | «أن عائشة سُلت عن الثوب يعرق فيه الحانض...»                       | صحيح موقوف      | أم الهذيل ٤٧         |
| ٤٦                | «أن نسوة سألت عائشة عن الحانض تغتسل إذا رأت...»                   | حسن لغيره موقوف | أم علامة ٢٢          |
| ٤٧                | «أن النساء والحانض تغتسل وتقضى المناسب كلها...»                   | صحيح بشاهده     | ابن عباس ١٤٩         |
| ٤٨                | «أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم...»                         | صحيح            | أنس ٤٢               |
| ٤٩                | «أن سمرة بن جندب يأمر النساء بقضاء صلاة...»                       | صحيح بشاهده     | أم سلمة ٦٣           |
| ٥٠                | «أَنَّهُ أَمْرٌ الْمُسْتَحَاضَةِ بِالْوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ...» | صحيح            | جابر ١٢٦             |
| ٥١                | «أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ حَانِضًا لَا تُصَلِّي...»               | صحيح بشاهده     | ميمونة ٤٥            |
| ٥٢                | «أَنَّهَا كَرِهَتْ أَنْ يَجَامِعَ الْمُسْتَحَاضَةَ زَوْجَهَا...»  | حسن موقوف       | عائشة ١٢٧            |
| ٥٣                | «ابنتي فاطمة حوراء، آدمية لم تحض ولم تطمس...»                     | ضعف             | ابن عباس ٤٠          |
| ٥٤                | «اتق من الحانض مثل موضع التعل...»                                 | صحيح موقوف      | ابن عباس ٧٨          |
| ٥٥                | «استفتت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقد...»                  | صحيح            | أم سليم ٧٠           |
| ٥٦                | «اعتكفت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -...»                   | صحيح            | عائشة ١٢٤            |
| ٥٧                | «اغسلني هذه وأجقيها ثم أرسلني بها إلى...»                         | صحيح بشاهده     | عائشة ١٧             |
| ٥٨                | «امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغسلني...»                      | صحيح            | عائشة ١٩             |
| ٥٩                | «انقضى شعرك واغسل...»   | صحيح            | عائشة ٩٨             |
| * * *             |   |                 |                      |
| ٦٠                | «البزاق والمخاط والحيض والنعاشر في الصلاة من...»                  | ضعف             | جُدُّ عدي بن ثابت ٣٩ |
| ٦١                | «بینا أنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - مضطجعة...»              | صحيح            | أم سلمة ٧٥           |
| * * *             |   |                 |                      |
| ٦٢                | «تأخذ إحداكنَّ ما هَا وسدرتها...»                                 | صحيح            | عائشة ٩٦             |
| ٦٣                | «تدع الصلاة أيام أقرانها التي كانت تحيس...»                       | صحيح بشاهده     | جُدُّ عدي بن ثابت ٢٤ |
| ٦٤                | «تدع الصلاة أيام أقرانها ثم تغتسل...»                             | صحيح موقوف      | ابن عباس ١٣٥         |
| ٦٥                | «تُصلِّي المستحاضة وإن قطر الدم على المصير...»                    | صحيح بشاهده     | عائشة ١٣٣            |
| ٦٦                | «تغتسل كل يوم م...»   | ضعف موقوف       | ثمير ١٣١             |
| * * *             |   |                 |                      |
| ٦٧                | «جاءت امرأة إلى علي تخاصم زوجها طلقه...»                          | صحيح موقوف      | الشعبي ٢٨            |

## طرف الحديث

درجته

الراوي

صفحة

٦٨. «الخانض تضع في المسجد وتأخذ منه...» ضعيف موقوف      ابن مسعود      ٦٧
٦٩. «الخانض تظهر قبل غروب الشمس بقليل...» ضعيف      معاذ      ٦٦
٧٠. «حَكَيَهُ بِضْلَعٍ وَاغْسِلَهُ بِمَاءٍ وَسَدَرَ...» صحيح بشاهده      أم قيس      ١٠٦
- \* \* \*
٧١. «خَرَجْنَا لَا نُرَى إِلَّا الْمَسْجِدُ...» صحيح      عائشة      ٨
- \* \* \*
٧٢. «دُعِيَ الصلوة أَيَامَكَ الَّتِي هِيَ أَيَامُكَ...» صحيح بشاهده      أبو ماعز      ٢٣
٧٣. «الدَّمُ يَكُونُ فِي الشَّوْبِ فَأَقْطَعَهُ؟ قَالَتْ: إِلَّا طَهُورٌ...» صحيح موقوف      عائشة      ١١٢
- \* \* \*
٧٤. «ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحِيْظَةِ...» صحيح      عائشة      ٢٠
- \* \* \*
٧٥. «رَأَيْتُ فِي النَّارِ كَأْنِي أَبُولَ دَمًا...» ضعيف موقوف      أبو بكر      ٩١
- \* \* \*
٧٦. «سَأَلَتْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي امْرَأَةٍ...» صحيح بشاهده      عائشة      ٢٤
٧٧. «سَأَلَتِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ مَوَالِكَةِ...» صحيح بشاهده      عبد الله بن سعد      ٤٤
٧٨. «سُئِلَ عَنِ الْخَانِضِ تَسْمِعُ السُّجْنَدَةَ...» صحيح موقوف      ابن عباس      ٥٧
٧٩. «سُئِلَ عَنِ بَعْضِ ذَلِكَ فَقَالَ: لَا يَأْسَ بِهِ...» ضعيف      عمرو بن شعيب      ٨٦
٨٠. «سَبَحَانَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ...» حسن      أسماء بنت عميس      ١١٨
- \* \* \*
٨١. «شَقِّيَهُ بِشَقَّيْنِ ، فَأَعْطَيَهُ هَذِهِ نَصْفَأَ...» صحيح      عائشة      ١٣
- \* \* \*
٨٢. «صَلَّى اللَّهُ عَلَى مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...» ضعيف موقوف      جابر      ١٥٢
٨٣. «صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى...» صحيح      سمرة بن جندب      ١٥٢
- \* \* \*
٨٤. «الطلاق على أربعين وجروه...» صحيح موقوف      ابن عباس      ٩٣
- \* \* \*

-١٩٣-

| الرقم<br>المتسلسل | طرف الحديث  | درجته       | الراوي الصفحة       |
|-------------------|---|-------------|---------------------|
| ٨٥                | «فأصلحني من نفسك ثم خذني إنا من ما...»                                      | صحيح بشاهده | أميمة بنت أبي الصلت |
| ٨٦                | «فأمر رسول الله . صلى الله عليه وسلم . أبا بكر...»                          | صحيح        | عائشة               |
| ٨٧                | «فبادا طهرت فاغسلني موضع السّدَم...»  | ضعيف        | أبي هريرة           |
| ٨٨                | «فإنْ أَمَّةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ...»  | صحيح        | علي                 |
| ٨٩                | «فاحتشي كرسفاً، فإن يعذ فاحتشسي...»   | صحيح بشاهده | أبو جعفر            |
| ٩٠                | «فتغفظ فيه رسول الله . صلى الله عليه وسلم - ثم ...»                         | صحيح        | ابن عمر             |
| ٩١                | «فخرجت وأنا متُّ...»  | صحيح        | أسماء               |
| ٩٢                | «فلست بالذى تعز بني عن ديني...»   | ضعيف مرفوق  | عائذ بن عمرو        |
| * * *             |   |             |                     |
| ٩٣                | «قال لي رسول الله . صلى الله عليه وسلم . ناوليني...»                        | صحيح        | عائشة               |
| ٩٤                | «قد كُنَا عند النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَنَحْنُ...» | صحيح        | عائشة               |
| * * *             |   |             |                     |
| ٩٥                | «كان الرجال فيبني إسرائيل يصلون جميعاً...»                                  | صحيح مرفوق  | ابن مسعود           |
| ٩٦                | «كان رسول الله . صلى الله عليه وسلم . يضطجع...»                             | صحيح        | ميمونة              |
| ٩٧                | «كان رسول الله . صلى الله عليه وسلم . يضع رأسه...»                          | صحيح بشاهده | ميمونة              |
| ٩٨                | «كان لعمر بن الخطاب امرأة تكره الجماع...»                                   | صحيح بشاهده | عبد الحميد بن زيد   |
|                   |   |             | ابن الخطاب          |
| ٩٩                | «كان النبي - عليه السلام - وعد العباس ذوداً من ...»                         | ضعيف        | ابن عباس            |
| ١٠٠               | «كان النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُصْلِي مِن ...»           | صحيح        | عائشة               |
| ١٠١               | «كان يتکن في حجري وأنا حانض ثم يقرأ القرآن ...»                             | صحيح        | عائشة               |
| ١٠٢               | «كانت إحدانا إذا كانت حائض...»  | صحيح        | عائشة               |
| ١٠٣               | «كانت إحدانا تبسط لرسول الله . صلى الله عليه وسلم ...»                      | صحيح بشاهده | ميمونة              |
| ١٠٤               | «كانت إحدانا تحيسن ثم تفترض الدَّمَ من ثورتها...»                           | صحيح        | عائشة               |
| ١٠٥               | «كانت إذا حجَّت معها نساء...»   | صحيح مرفوق  | عائشة               |
| ١٠٦               | «كانت أم حبيبة تُستحاض فكان زوجها يغشاها...»                                | صحيح مرفوق  | عكرمة               |
| ١٠٧               | «كانت تُرْجُل - النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وهي ...»          | صحيح        | عائشة               |

-١٩٤-

رقم

الراوي الصفحة

## طرف الحديث

الرقم  
المتسلسل

|       |              |             |  |
|-------|--------------|-------------|--|
| ٥٨    | عائشة        | صحيح موقوف  | ١٠٨. «كانت ترقى أسماء، وهي عمارك...»   |
| ٣١    | عمرة         | حسن موقوف   | ١٠٩. «كانت عائشة تنهي النساء أن ينظرن...»  |
| ١٤٣   | أم سلمة      | ضعيف        | ١١٠. «كانت النساء مجتمعات...»  |
| ٥١    | نافع         | صحيح موقوف  | ١١١. «كُنْ جواري عبد الله بن عمر يغسلن رجليه...»                                       |
| ٣٢    | أم عطية      | صحيح        | ١١٢. «كُنَا لَا نَعْدُ الْكَدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ بَعْدَ الطَّهْرِ شَيْئًا...»          |
| ١٠٠   | أم عطية      | صحيح        | ١١٣. «كُنَا تَنْهَى أَنْ تُحِدَّ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثَ...»                        |
| ٨٥    | عائشة        | ضعيف        | ١١٤. «كُنْتُ إِذَا حَضَتْ تُزَلَّسْتُ عَنِ الْمَشَالِ...»                              |
| ١٢٦   | حننة بنت جحش | حسن بشاهده  | ١١٥. «كُنْتُ أَسْتَحْاضُ حِيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً...»                              |
| ٤٣    | عائشة        | صحيح        | ١١٦. «كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَانِضٌ...»  |
| ٧٦    | عائشة        | صحيح        | ١١٧. «كُنْتُ اغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -...»    |
| ١٩    | عائشة        | صحيح بشاهده | ١١٨. «كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَبِيٌّ...» |
| ٩     | أم سلمة      | صحيح بشاهده | ١١٩. «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَسِيٌّ...»    |
| * * * |              |             |  |
| ١٢٣   | عائشة        | حسن بشاهده  | ١٢٠. «لَا إِنَّا ذَلِكَ عَرَقٌ وَلِيُسْ بِالْحِيْضَةِ...»                              |
| ٤٣    | ابن عباس     | صحيح موقوف  | ١٢١. «لَا يَأْسٌ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ حَانِضًا كَانَتْ أَوْ غَيْرُ حَانِضٍ...»         |
| ١٢    | عائشة        | صحيح        | ١٢٢. «لَا تَقْبِلُ صَلَاةَ الْحَانِضِ إِلَّا بِخَمَارٍ...»                             |
| ٥٥    | ابن عمر      | ضعيف        | ١٢٣. «لَا تَقْرَأُ الْحَانِضَ وَلَا الْجَنْبَ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ...»              |
| ١٤٦   | علي          | ضعيف موقوف  | ١٢٤. «لَا يَحِلُّ لِلنَّفَّاسِ إِذَا رَأَتِ الْطَّهَرَ...»                             |
| ٨٤    | أبو هريرة    | ضعيف        | ١٢٥. «لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمَسْوَفَةُ...»   |
| ١٠٣   | أبو موسى     | صحيح        | ١٢٦. «لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجَنَّبَ فَلَمْ يَجْدِ الْمَاءَ...»                          |
| ١١٩   | عائشة        | صحيح        | ١٢٧. «لِيَسْتَ بِالْحِيْضَةِ وَلَكِنَّهَا رَكْضَةٌ مِنَ الرَّحْسَمِ...»                |
| ٦٨    | عمر          | صحيح منسوخ  | ١٢٨. «لِيَكُنَّ آخِرَ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ...»  |
| * * * |              |             |  |
| ٦١    | عائشة        | صحيح        | ١٢٩. «مَا بِالْحَانِضِ تَقْضِي الصُّومُ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ...»                   |
| ٩٢    | علي          | ضعيف موقوف  | ١٣٠. «مَا تَرَى فِي رَجُلٍ وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَانِضٌ...»                 |

|       |   |                  |                 |     |
|-------|---|------------------|-----------------|-----|
| ١٣١   | ما تعدون شهداء أمتني...»                      | صحيح             | عبادة           | ١٥٥ |
| ١٣٢   | «ما تقولي يا أم المؤمنين في النساء...»        | صحيح بشاهد       | عائشة           | ١٠١ |
| ١٣٣   | «ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد تحبض فيه...»     | صحيح             | عائشة           | ١٠٥ |
| ١٣٤   | «ما للرجل من امرأته إذا حاضت...»              | صحيح             | علي             | ٧٦  |
| ١٣٥   | «المرأة إذا جامعتها زوجها، ثم حاضت...»        | -                | عائشة           | ١٠٤ |
| ١٣٦   | «المستحاضة إذا انقضى حيضها اغسلت كل يوم...»   | ضعف موقوف        | علي             | ١٣١ |
| ١٣٧   | «المستحاضة تجلس أيام أفرانها...»              | صحيح موقوف       | عائشة           | ١٢٤ |
| ١٣٨   | «المستحاضة تغسل من قرء إلى قرء...»            | صحيح بشاهد       | جذ عمرو بن شعيب | ١٢٥ |
| ١٣٩   | «المستحاضة لا يأس أن يجامعها زوجها...»        | صحيح لغيره موقوف | ابن عباس        | ١٣٨ |
| ١٤٠   | «المستحاضة يجامعها زوجها...»                  | ضعف موقوف        | علي             | ١٣٨ |
| ١٤١   | «من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها...»          | ضعف              | أبو هريرة       | ٩٠  |
| * * * |   |                  |                 |     |
| ١٤٢   | «نهى النساء أن يبتسن عن العشاء...»            | ضعف موقوف        | عمر             | ٦٥  |
| * * * |   |                  |                 |     |
| ١٤٣   | «وجهوا هذه البيوت عن المسجد...»               | صحيح             | عائشة           | ٦٦  |
| ١٤٤   | «وَنَعَّتْ ابْنُ عَمْرٍ مَّاءَ الْأَرَاكِ...» | ضعف موقوف        | ابن عمر         | ١٤٠ |
| * * * |   |                  |                 |     |
| ١٤٥   | «يا أمير المؤمنين جتنا نسألك عن ثلاث خصال...» | صحيح بشاهد       | عمر بن الخطاب   | ٧٧  |
| ١٤٦   | «يا رسول الله إن صفية بنت حبي قد حاضت...»     | صحيح             | عائشة           | ٧.  |
| ١٤٧   | «يا رسول الله مالي من امرأتي وهي حائض...»     | صحيح بشاهد       | ابن عباس        | ٨٠  |
| ١٤٨   | «يا عائشة ارخي على مِرطبك...»                 | صحيح بشاهد       | عائشة           | ٥٠  |
| ١٤٩   | «يا عشر النساء، تصدقن...»                     | صحيح             | أبو سعيد الخدري | ٦١  |
| ١٥٠   | «يتصدق بدینار أو نصف دینار...»                | صحيح             | ابن عباس        | ٨٧  |
| ١٥١   | «يقطع الصلاة : الكلب والمرأة الحائض...»       | صحيح             | ابن عباس        | ٣٨  |

## فهرس المونografات

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
| ١      | المقدمة  |
| ٥      | التمهيد  |
| ٤٠٧    | الفصل الأول: سبب الحيض وما يترتب عليه وأعجل الحيض ومدته وصفته. |
| ٨      | المبحث الأول: سبب الحيض وما يترتب على الحيض من وجوب الستر.     |
| ٨      | المطلب الأول: سبب الحيض.                                       |
| ١٢     | المطلب الثاني: ما يترتب عليه.                                  |
| ١٦     | المبحث الثاني: أعجل الحيض.                                     |
| ١٧     | المبحث الثالث: مدة الحيض.                                      |
| ١٧     | المطلب الأول : أقل الحيض وأكثره.                               |
| ١٩     | المطلب الثاني: تحديد مدة الحيض.                                |
| ٣١     | المطلب الثالث: الكدرة والصفرة قبل الطهر وبعده.                 |
| ٣٦     | المبحث الرابع : صفة دم الحيض.                                  |
| ٣٨     | المبحث الخامس : متفرقات.                                       |
| ٣٨     | المطلب الأول: الحائض تقطع الصلاة.                              |
| ٣٩     | المطلب الثاني: حكم الحيض في الصلاة.                            |
| ٤٠     | المطلب الثالث: فاطمة الزهراء والحيض.                           |
| ٥٣٤١   | الفصل الثاني: طهارة الحائض.                                    |
| ٤٢     | المبحث الأول: الأكل والشرب مع الحائض وطهارة سورها.             |
| ٤٥     | المبحث الثاني: طهارة ثوب الحائض وعرقها.                        |
| ٤٩     | المبحث الثالث: مساعدة الحائض غيرها.                            |
| ٥٣     | المبحث الرابع: قراءة القرآن في حجر الحائض.                     |
| ٧٢٥٤   | الفصل الثالث: عبادات الحائض.                                   |
| ٥٥     | المبحث الأول: قراءة القرآن وسماعه والسجود للتلاوة الذكر.       |

الصفحة

الموضوع

|         |   |
|---------|---|
| ٥٥      | المطلب الأول: قراءة القرآن.                           |
| ٥٧      | المطلب الثاني: سماعه والسجود للتلاوة والذكر.          |
| ٦١      | المبحث الثاني: وجوب اعتزال الصلاة والصوم وحكم قضائهم. |
| ٦٦      | المبحث الثالث: دخول المسجد والمكث فيه.                |
| ٦٨      | المبحث الرابع: حج المائض سقوط طواف الوداع.            |
| ٩٤-٧٣   | الفصل الرابع: العلاقة الزوجية في فترة الحيض.          |
| ٧٤      | المبحث الأول: ما يحل للرجل من امرأته المائض وما يحرم. |
| ٨٦      | المبحث الثاني: إتيان المائض إذا طهرت ولم تجد ماء.     |
| ٨٧      | المبحث الثالث: حكم الذي يأتي المائض.                  |
| ٩٣      | المبحث الرابع: طلاق المائض.                           |
| ١١٤-٩٥  | الفصل الخامس: غسل المائض وزينتها وتطهير التوب.        |
| ٩٦      | المبحث الأول: صفة الاغتسال وستنته.                    |
| ١٠٣     | المبحث الثاني: إذا طهرت ولم تجد الماء.                |
| ١٠٤     | المبحث الثالث: إذا وجب الفسل عليها قبل أن تحيض.       |
| ١٠٤     | المبحث الرابع: تطهير التوب من دم الحيض.               |
| ١٤١-١١٥ | الفصل السادس : الاستحاضة.                             |
| ١١٦     | المبحث الأول: سبب الاستحاضة.                          |
| ١٢٢     | المبحث الثاني: غسل المستحاضة.                         |
| ١٢٢     | المطلب الأول: الاغتسال عند كل صلاة.                   |
| ١٢٢     | المطلب الثاني: الوضوء عند كل صلاة.                    |
| ١٢٦     | المطلب الثالث: الجمع بين الصلاتين بغسل واحد.          |
| ١٣١     | المطلب الرابع: الاغتسال كل يوم مرتة.                  |
| ١٣٢     | مناقشة للمطالب والوصول إلى الرأي الراجح.              |
| ١٣٤     | المبحث الثالث: عبادات المستحاضة.                      |
| ١٣٧     | المبحث الرابع: علاقة الرجل بامرأته المستحاضة.         |
| ١٤٠     | المبحث الخامس: علاج تطاول دم الحيضة.                  |

## الصفحة

## الموضوع

|     |  |
|-----|--|
| ١٤٢ | الفصل السابع: النُّفاس.                            |
| ١٤٣ | المبحث الأول: أقل النُّفاس وأكثره.                 |
| ١٤٩ | المبحث الثاني: عبادات النُّفاس، وكيف تطهر لها.     |
| ١٤٩ | المطلب الأول: وجوب اعتزال الصلة وحكم قضانها.       |
| ١٤٩ | المطلب الثاني: حج النُّفاس.                        |
| ١٥١ | المطلب الثالث: النُّفاس، تطهر ولم تجد الماء.       |
| ١٥٢ | المبحث الثالث : متفرقات.                           |
| ١٥٢ | المطلب الأول: الصلة على النُّفاس.                  |
| ١٥٣ | المطلب الثاني: إقامة الحد على النُّفاس.            |
| ١٥٤ | المطلب الثالث: طلاق النُّفاس.                      |
| ١٥٤ | المطلب الرابع: دخول النُّفاس، إلى الحمامات العامة. |
| ١٥٥ | المطلب الخامس: موت المرأة في نفاسها شهادة.         |
| ١٥٧ | المطلب السادس: الحامل ترى الدم.                    |
| ١٥٨ | المطلب السابع: هجرة الحامل وهي مُتم.               |
| ١٦٠ | الخاتمة.   |
| ١٦٢ | فهرس المصادر والمراجع                              |
| ١٧٣ | اللاحق : فهرس الآيات.                              |
| ١٧٤ | فهرس الرواية.                                      |
| ١٨٩ | فهرس أطراف الأحاديث والآثار.                       |
| ١٩٦ | فهرس الموضوعات.                                    |
| ١٩٩ | الملخص باللغة الانجليزية.                          |

## Abstract:

٢٠٢٢

### Purification Ahadith Concerning Women:Collection, authentication, classification , and Commentary.

**Adlah Qasim Shuhada Eid.**

Supervised By: **Prof. sharaf M.Al- Quadah.**

**Research Significance:** Combining all the hadith relating to the purification of women in one collection, stating the authenticity of each one.

**Aim:** to reach a proper result concerning the authenticity of each hadith resulting to further future study of the subject.

**Previous studies:** As far as the researcher knows this work has not been studied before.

#### **Research Procedures:**

1. I have read the published books of hadith, and subjects relating to hadith were collected.
2. The authenticity of each hadith was judged by the researcher.
3. Ahadith were classified according to subjects of jurisprudence.
- 4- Medical and juristical commentaries were given whenever proper.
- 5- Ambiguous vocabularies were explained. Contradictions among ahadiths were cleared out.
- 6- Conclusions were classified at the end of the thesis.
- 7- The following indexes were included:- Index of narrators, and index of the ahadithes (Traditions), index of subjects of figh, and index of references.

The thesis includes an introduction, seven chapters , and a conclusion, as follows:

- 1. Chapter one:** the Cause of menstruation and its consequences, the shortest period of menstruation, length (duration), and qualities.
- 2. Chapter two:** The purification of the menstruating women including the following: Eating and drinking with a menstruating women, the purity of her saliva, the helping of the menstruating women to others, reciting Quran in a menstruating women's lap.
- 3. Chapter Three:** Acts of worship ( Ibadah) of a menstruating women; including reading and listening to Quran, ( Sajdat Altilawah) , Du'a' , retiring praying and fasting and reacting them later, Entering a mosque, pilgrimage (Hajj), and Tawaf Al-wad'a.
- 4. Chapter Four:** Sexual relationship during the period, including what is allowed concerning sexual relationship , sexual contact after the end of the period with no water for (Ghusul)
- 5. Chapter Five:** Purification and zeinah of the mestruating women, cleaning clothes. Including: Procedures of Ghusul, Ghusul without water. The purifying and cleaning of the menstruating women's clothes.
- 6. Chapter Six:** Istihada: including: Causes, Ghusul of Istihada, and Ibada during Istihada. Sexual relation ship during istihada, treatment of over- lengthy period.
- 7. Chapter Seven:** Puerperium. including: duration: (Shortest, longest), Ibada, miscellaneous.
- 8. Conclusions:** General Finidings and recommendations.